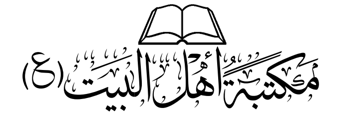


تأليف
السيد العلامة
محمد عبد الله عوض



صف وتحقيق وإخراج:



اليمن ـ صعدة ـ ت (٥٣١٥٨٠)

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة مكتبة أهل البيت (ع)

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين، وبعد:

فاستجابة لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال:٢٤]، ولقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، [آل عمران:١٠٤]، ولقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى:٢٣]، ولقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب:٣٣]، ولقوله تعالى: ﴿إنما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة:٥٥].

ولقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:((إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي أبداً كتاب اللّه وعترتي أهل بيتي، إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض))، ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أهل بيتي فيكم كسفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهوى))، ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء))، ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من سرّه أن يحيا حياتي؛ ويموت مماتي؛ ويسكن جنة عدن التي وعدني ربي؛ فليتول علياً وذريته من بعدي؛ وليتولّ وليه؛ وليقتد بأهل بيتي؛ فإنهم عترتي؛

خُلقوا من طينتي؛ ورُزقوا فهمي وعلمي)) الخبر، وقد بيّن صلى الله عليه وآله وسلم بأنهم: علي، وفاطمة، والحسن والحسين وذريّتهما عليهم السلام- عندما جلّلهم صلى الله عليه وآله وسلم بكساءٍ وقال: ((اللّهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً)).

استجابةً لذلك كلّه كان تأسيس مكتبة أهل البيت(ع).

ففي هذه المرحلة الحرجة من التاريخ؛ التي يتلقّى فيها مذهب أهل البيت(ع) مُمثلاً في الزيدية، أنواعَ الهجمات الشرسة، رأينا المساهمة في نشر مذهب أهل البيت المطهرين صلوات الله عليهم عَبْر نَشْرِ ما خلّفه أئمتهم الأطهار عليهم السلام وشيعتهم الأبرار رضي الله عنهم، وما ذلك إلا لثِقَتِنا وقناعتنا بأن العقائد التي حملها أهل البيت عليهم السلام هي مراد الله تعالى في أرضه، ودينه القويم، وصراطه المستقيم، وهي تُعبِّر عن نفسها عبر موافقتها للفطرة البشرية السليمة، ولما ورد في كتاب الله عزّ وجل وسنة نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم.

واستجابةً من أهل البيت صلوات الله عليهم لأوامر الله تعالى، وشفقة منهم بأمة جدّهم صلى الله عليه وآله وسلم، كان منهم تعميدُ هذه العقائد وترسيخها بدمائهم الزكيّة الطاهرة على مرور الأزمان، وفي كلّ مكان، ومن تأمّل التاريخ وجَدَهم قد ضحّوا بكل غالٍ ونفيس في سبيل الدفاع عنها وتثبيتها، ثائرين على العقائد الهدَّامة، منادين بالتوحيد والعدالة، توحيد الله عز وجل وتنزيهه سبحانه وتعالى، والإيمان بصدق وعده ووعيده، والرضا بخيرته من خَلْقِه.

ولأن مذهبهم عليهم السلام دينُ الله تعالىٰ وشرعه، ومرادُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإرْثُه، فهو باقٍ إلىٰ أن يرث الله الأرض ومنْ عليها، وما ذلك إلا مصداق قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتىٰ يردا عليّ الحوض)).

قال والدنا الإمام الحجّة/ مجدالدين بن محمد المؤيدي(ع): (واعلم أن الله جلّ جلاله لم يرتضِ لعباده إلا ديناً قويماً، وصراطاً مستقيماً، وسبيلاً واحداً، وطريقاً قاسطاً، وكفىٰ بقوله عزّ وجل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام:١٥٣].

وقد علمتَ أن دين الله لا يكون تابعاً للأهواء: ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [المؤمنون:٧١]، ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس:٣٢]، ﴿شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى:٢١].

وقد خاطبَ سيّد رسله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله عز وجل: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝١١٢ وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ ۝١١٣﴾ [هود]، مع أنه صلى الله عليه وآله وسلم ومن معه من أهل بدر، فتدّبر واعتبر إن كنتَ من ذوي الاعتبار، فإذا أحطتَ علماً بذلك، وعقلتَ عن الله وعن رسوله ما ألزمك في تلك المسالك، علمتَ أنه يتحتّم عليك عرفانُ الحق واتباعه، وموالاة أهله، والكون معهم، ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة:١١٩]،

ومفارقةُ الباطل وأتباعه، ومباينتهم ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١]، ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة:٢٢]، ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة:١]، في آيات تُتْلى، وأخبار تُمْلَى، ولن تتمكن من معرفة الحق وأهله إلا بالاعتماد على حجج الله الواضحة، وبراهينه البيّنة اللائحة، التي هدى الخلق بها إلى الحق، غير معرّج على هوى، ولا ملتفت إلى جدال ولا مراء، ولا مبال بمذهب، ولا محام عن منصب، ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾) [النساء:١٣٥](١).

وقد صَدَرَ بحمد الله تعالى عن مكتبة أهل البيت(ع):

١-الشافي، تأليف/ الإمام الحجة عبدالله بن حمزة(ع) ٦١٤هـ، مذيّلاً بالتعليق الوافي في تخريج أحاديث الشافي، تأليف السيد العلامة نجم العترة الطاهرة/ الحسن بن الحسين بن محمد رحمه الله تعالى ١٣٨٨هـ.

٢-مَطْلَعُ البُدُوْرِ وَمَجْمَعُ البُحُوْرِ في تراجم رجال الزيدية، تأليف/ القاضي العلامة المؤرّخ شهاب الدين أحمد بن صالح بن أبي الرجال رحمه الله تعالى، ١٠٢٩هـ-١٠٩٢هـ.

٣-مَطَالِعُ الأَنْوَارِ وَمَشَارِقُ الشُّمُوْسِ وَالأَقْمَارِ - ديوان الإمام

---

(١) التحف الفاطمية شرح الزلف الإمامية.

المنصور بالله عبدالله بن حمزة(ع) - ٦١٤هـ.

٤-مجموع كتب ورسائل الإمام المهدي الحسين بن القاسم العياني(ع) ٣٧٦هـ - ٤٠٤هـ.

٥-مَحَاسِنُ الأَزْهَارِ فِي تَفْصِيْلِ مَنَاقِبِ العِتْرَةِ الأَطْهَارِ، شرح القصيدة التي نظمها الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة(ع)، تأليف/ الفقيه العلامة الشهيد حميد بن أحمد المحلّي الهمداني الوادعي رحمه الله تعالى - ٦٥٢هـ.

٦-مجموع السيد حميدان، تأليف/ السيد العالم نور الدين أبي عبدالله حميدان بن يحيى بن حميدان القاسمي الحسني رضي الله تعالى عنه.

٧-السفينة المنجية في مستخلص المرفوع من الأدعية، تأليف/ الإمام أحمد بن هاشم(ع) - ت ١٢٦٩هـ.

٨-لوامع الأنوار في جوامع العلوم والآثار وتراجم أولي العلم والأنظار، تأليف/ الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ-١٤٢٨هـ.

٩-مجموع كتب ورسائل الإمام الأعظم أمير المؤمنين زيد بن علي(ع)، تأليف/ الإمام الأعظم زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب(ع) ٧٥هـ - ١٢٢هـ.

١٠-شرح الرسالة الناصحة بالأدلة الواضحة، تأليف/ الإمام الحجة عبدالله بن حمزة(ع) - ت ٦١٤هـ.

١١-صفوة الاختيار في أصول الفقه، تأليف/ الإمام الحجة عبدالله بن حمزة(ع) ت٦١٤هـ.

١٢-المختار من صحيح الأحاديث والآثار من كتب الأئمة الأطهار وشيعتهم الأخيار، لِمُخْتَصِرِهِ/ السيّد العلامة محمد بن يحيى بن الحسين بن محمد حفظه الله تعالى، اختصره من الصحيح المختار للسيد العلامة/ محمد بن حسن العجري رحمه الله تعالى.

١٣-هداية الراغبين إلى مذهب العترة الطاهرين، تأليف/ السيد الإمام الهادي بن إبراهيم الوزير(ع) -ت٨٢٢هـ.

١٤-الإفادة في تاريخ الأئمة السادة، تأليف/ الإمام أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني(ع) - ٤٢٤ هـ.

١٥-المنير - على مذهب الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم(ع) تأليف/ أحمد بن موسى الطبري رضي الله عنه.

١٦- نهاية التنويه في إزهاق التمويه، تأليف السيد الإمام/ الهادي بن إبراهيم الوزير(ع) - ٨٢٢هـ.

١٧- تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبيين، تأليف/ الحاكم الجشمي المحسن بن محمد بن كرامة رحمه الله تعالى - ٤٩٤هـ.

١٨- عيون المختار من فنون الأشعار والآثار، تأليف الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ-١٤٢٨هـ.

١٩-أخبار فخ وخبر يحيى بن عبدالله (ع) وأخيه إدريس بن عبدالله(ع)، تأليف/ أحمد بن سهل الرازي رحمه الله تعالى.

٢٠-الوافد على العالم، تأليف/ الإمام نجم آل الرسول القاسم بن إبراهيم الرسي(ع) - ٢٤٦ هـ.

٢١- الهجرة والوصية، تأليف/ الإمام محمد بن القاسم بن إبراهيم الرسي(ع).

٢٢-الجامعة المهمة في أسانيد كتب الأئمة، تأليف/ الإمام الحجة مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٢٣-المختصر المفيد فيما لا يجوز الإخلال به لكلّ مكلف من العبيد، تأليف/ القاضي العلامة أحمد بن إسماعيل العلفي رضي الله عنه ت ١٢٨٢هـ.

٢٤-خمسون خطبة للجمع والأعياد.

٢٥-رسالة الثبات فيما على البنين والبنات، تأليف/ الإمام الحجة عبدالله بن حمزة(ع) ت ٦١٤هـ.

٢٦-الرسالة الصادعة بالدليل في الرد على صاحب التبديع والتضليل، تأليف/ الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٢٧-إيضاح الدلالة في تحقيق أحكام العدالة، تأليف/ الإمام الحجة مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٢٨-الحجج المنيرة على الأصول الخطيرة، تأليف/ الإمام الحجة مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٢٩-النور الساطع، تأليف/ الإمام الهادي الحسن بن يحيى القاسمي(ع) ١٣٤٣هـ.

٣٠-سبيل الرشاد إلى معرفة ربّ العباد، تأليف/ السيد العلامة محمد بن الحسن بن الإمام القاسم بن محمد(ع)١٠١٠هـ - ١٠٧٩هـ.

٣١-الجواب الكاشف للالتباس عن مسائل الإفريقي إلياس - ويليه/ الجواب الراقي على مسائل العراقي، تأليف/ السيد العلامة الحسين بن يحيى بن الحسين بن محمد حفظه الله تعالى.

٣٢-أصول الدين، تأليف/ الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين(ع)٢٤٥هـ - ٢٩٨هـ.

٣٣-الرسالة البديعة المعلنة بفضائل الشيعة، تأليف/ القاضي العلامة عبدالله بن زيد العنسي رحمه الله تعالى - ٦٦٧هـ.

٣٤-العقد الثمين في معرفة رب العالمين، تأليف الأمير الحسين بن بدرالدين محمد بن أحمد(ع) ٦٦٣هـ.

٣٥-الكامل المنير في إثبات ولاية أمير المؤمنين(ع)، تأليف/ الإمام القاسم بن إبراهيم الرسي (ع) ٢٤٦هـ.

٣٦-كتابُ التَّحْرِيْرِ، تأليف/ الإمام الناطق بالحق أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني(ع) - ٤٢٤هـ.

٣٧-مجموع فتاوى الإمام المهدي محمد بن القاسم الحسيني(ع)١٣١٩هـ.

٣٨-القول السديد شرح منظومة هداية الرشيد، تأليف/ السيد العلامة الحسين بن يحيى بن الحسين بن محمد حفظه الله تعالى.

٣٩-قصد السبيل إلى معرفة الجليل، تأليف السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٤٠-نظرات في ملامح المذهب الزيدي وخصائصه، تأليف السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالىٰ.

٤١-معارج المتقين من أدعية سيد المرسلين، جمعه السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالىٰ.

٤٢-الاختيارات المؤيَّدية، من فتاوىٰ واختيارات وأقوال وفوائد الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع)، (١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ).

٤٣-من ثمارِ العِلْمِ والحكمة (فتاوىٰ وفوائد)، تأليف السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالىٰ.

٤٤-التحف الفاطمية شرح الزلف الإمامية، تأليف الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٤٥-المنهج الأقوم في الرَّفع والضَّم والجَهْرِ ببسم الله الرحمن الرحيم، وإثبات حيَّ عَلَىٰ خَيْرِ الْعَمَلِ في التأذين، وغير ذلك من الفوائد التي بها النَّفْعُ الأَعَمُّ، تأليف/ الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع).

٤٦-الأساس لعقائد الأكياس، تأليف/ الإمام القاسم بن محمد (ع).

٤٧-البلاغ الناهي عن الغناء وآلات الملاهي. تأليف الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٤٨-الأحكام في الحلال والحرام، للإمام الهادي إلىٰ الحق يحيىٰ بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم(ع) ٢٤٥هـ - ٢٩٨هـ.

٤٩ -المختار من(كنز الرشاد وزاد المعاد، تأليف/الإمام عزالدين بن الحسن(ع)ت٩٠٠هـ).

٥٠ -شفاء غليل السائل عما تحمله الكافل، تأليف/ العلامة الفاضل: علي بن صلاح بن علي بن محمد الطبري.

٥١ -الفقه القرآني، تأليف السيد العلامة/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٥٢ -تعليم الحروف إصدارات مكتبة أهل البيت (ع).

٥٣ -سلسلة تعليم القراءة والكتابة للطلبة المبتدئين/ الجزء الأول الحروف الهجائية، إصدارات مكتبة أهل البيت (ع).

٥٤ -سلسلة تعليم مبادئ الحساب/ الجزء الأول الأعداد الحسابية من (١ إلى ١٠)، إصدارات مكتبة أهل البيت (ع).

٥٥ -تسهيل التسهيل على متن الآجرومية، إصدارات مكتبة أهل البيت (ع).

٥٦ -أزهار وأثمار من حدائق الحكمة النبوية على صاحبها وآله أفضل الصلاة والسلام، تأليف السيد العلامة/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٥٧ - متن الكافل بنيل السؤل في علم الأصول، تأليف/ العلامة محمد بن يحيى بهران (ت: ٩٥٧هـ).

٥٨ - الموعظة الحسنة، تأليف/ الإمام المهدي محمد بن القاسم الحسيني(ع) -١٣١٩هـ.

٥٩ -أسئلة ومواضيع هامة خاصة بالنساء تأليف السيد العلامة/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالىٰ.

٦٠ -المفاتيح لما استغلق من أبواب البلاغة وقواعد الاستنباط، تأليف السيد العلامة/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالىٰ.

وهناك الكثير الطيّب في طريقه للخروج إلىٰ النور إن شاء الله تعالىٰ، نسأل الله تعالىٰ الإعانة والتوفيق.

ونتقدّم في هذه العجالة بالشكر الجزيل لكلّ من ساهم في إخراج هذا العمل الجليل إلىٰ النور -وهم كُثُر- نسأل الله أن يكتب ذلك للجميع في ميزان الحسنات، وأن يجزل لهم الأجر والمثوبة.

وختاماً نتشرّفُ بإهداء هذا العمل المتواضع إلىٰ روح مولانا الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي -سلام الله تعالىٰ عليه ورضوانه- باعثِ كنوز أهل البيت(ع) ومفاخرهم، وصاحب الفضل في نشر تراث أهل البيت(ع) وشيعتهم الأبرار رضي الله عنهم.

وأدعو الله تعالىٰ بما دعا به(ع) فأقول: اللهم صلِّ علىٰ محمد وآله، وأتمم علينا نعمتك في الدارَيْن، واكتب لنا رحمتك التي تكتبها لعبادك المتقين؛ اللهم علّمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علّمتنا، واجعلنا هداة مهتدين؛ ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر]، نرجوا الله التوفيق إلىٰ أقوم طريق بفضله وكرمه، واللهَ أسأل أن يصلح العمل ليكون من السعي المتقبّل، وأن يتداركنا برحمته يوم القيام، وأن

يختم لنا ولكافة المؤمنين بحسن الختام، إنه ولي الإجابة، وإليه منتهى الأمل والإصابة، ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف:١٥].

وصلى الله على سيّدنا محمد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.

مدير المكتبة/

إبراهيم بن مجدالدين بن محمد المؤيدي

[قسم أصول الفقه]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والحمد لله، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين:

سؤال/ ما هو وجه الحكمة في تفريق آيات الأحكام الفقهية في القرآن؟ ثم تعسُّر استنباطه لغموض الطريق إليه؟

الجواب والله الموفق:

أن البحث عن آيات الأحكام ثم استنباط الأحكام منها- تكليف كسائر التكاليف الشرعية، والتعب والعناء والكلفة سِمَةٌ من سمات التكاليف الشرعية، ومن هنا ورد: ((حفت الجنة بالمكاره)).

فأخذ الأحكام الشرعية مترتب على تعب وعناء وكُلْفة في أزمنة طويلة مع توفيق من الله وتسديد وإعانة، بالإضافة إلى فطنة عالية وذكاء متوفر، ولا يستجمع ذلك إلا النادر من المكلفين، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة:٢٦٩].

وكأن الله تعالى يريد أن يظهر فضل العالِم على غيره: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر:٩]، ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة:١١].

يمكن أن يقال: إن جميع أنواع العلوم تحتاج إلى عناء وتعب، وكلفة طويلة..إلخ؛ أحكام القرآن وغيرها، وتفريقها في القرآن

ودقة استخراجها قد يكون من أجل إبعادها عن أعين المبطلين الذين ربما تلاعبوا بها وحرَّفوا معانيها، وجادلوا فيه..إلخ، وعن أعين القاصرين الذين ربما اعتمدوا على أفهامهم القاصرة وعملوا بها فهموا، ولا شك أنه سيترتب على ذلك فساد كبير وخلافات عريضة..إلخ.

مسألة: إذا وردت الكلمة المشتركة بين معنيين غير متنافيين أو أكثر ولم يكن هناك قرينة على تعيين أحدهما- فاللازم حملها على المعنيين كليهما، والعمل على حسبهما، هذا هو المذهب المختار عند علمائنا.

والدليل على ذلك: أن الشارع حكيم عليم، لا يختار الكلمة المشتركة لخطاب عبيده، ويكلفهم بذلك الخطاب- ولا ينصب لهم قرينة على إرادة أحد المعاني إلا وهو يريد جميع معاني الكلمة المشتركة.

ولو كان الشارع لا يريد إلا أحد المعنيين لنصب في خطابه قرينة دالة على ما يريد، أو لجاء بكلمة غير مشتركة.

[من آية ٢٩ البقرة]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

📖 -قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِى خَلَقَ لَكُمْ مَا فِى الْأَرْض جَمِيعًا﴾ [البقرة:٢٩].

س١- بين معنى اللام هنا؟

س٢- هل العموم في لفظة «ما» ظاهر في العموم أم نص؟ ثم بين فائدة قوله: «جميعا»؟

س٣- اذكر شيئاً من المخصصات القرآنية لهذا العموم؟

س٤- بين الدليل من هذه الآية على أن أصل الأشياء الإباحة؟

س٥- هذه الآية تدل على أن أصل الحيوانات الإباحة، وآية المائدة: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ [المائدة:١]، تدل على خلاف ذلك في الظاهر، فكيف يجمع بين الآيتين؟ وهل يصح التعارض في هذا الحكم؟

س٦- هل يجوز تخصيص العموم في هذه الآية بحديث الآحاد، أو بالإجماع، أو بالقياس، أو بقول الصحابي، أو بقول علي عليه السلام، أو بإجماع أهل البيت عليهم السلام؟

س٧- هل المراد بما في الأرض ما في باطنها؟ ما في ظاهرها؟ الأمرين جميعاً؟ استدل على ما تقول؟

س٨- هل يصح الاستدلال بهذه الآية على تملك الأرض بالإحياء والتحجر؟ وهل يصح الاستدلال بها أيضاً على تملك الشجر؟ بَيِّن هذين الأمرين؟ واذكر الفرق بينهما إن كان ثَمَّ فرق؟

س٩- هذه الآية سيقت لبيان اختصاص الله تعالى بالإلهية والربوبية والخلق وبطلان دين الشرك لا للإباحة وهذا في الظاهر، اذكر مذاهب الأصوليين في هذا الباب وبين المختار مع الدليل؟

س١٠- هل يصح الاستدلال بهذه الآية على حل صيد البحر وما حوى؟

[من آية ٢١ البقرة]

-قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة:٢١]:

س١١- هل تدخل النساء في لفظ الناس؟ فإن دخلن فهل دخولهن بوضع اللغة أم بالعرف الشرعي أم بالتغليب؟ بيِّن ذلك.

س١٢- هل في هذه الآية إجمال فما هو وأين بيانه؟ وهل يصح أن يوجد إجمال ولا يوجد له بيان، بيِّن ذلك؟

س١٣- ما فائدة الإجمال ثم البيان؟

س١٤- هل يصح بيان القطعي بالظني؟ بيِّن ما تقول بالدليل.

س١٥- هل واو الجماعة في «اعبدوا» عام أم خاص؟ بيِّن ما تقول بالدليل.

س١٦- هل يصح الاستدلال بهذه الآية على أن الكفار مكلفون بإقامة الصلاة ونحوها من التكليفات العملية أم لا؟ بين ما تقول بالدليل.

س١٧- هل الأمر للفور أم للتراخي؟ وهل من قرينة هنا أو هناك تعين أحدهما في هذا الأمر؟

[من آية ٣٣ الأعراف]

-قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾..الآية [الأعراف:٣٣].

س١٨- الفواحش: اسم لما تستفحشه العقول وتستقبحه؛ فهل يصح الاستدلال حينئذ بالآية على شيء من النجاسات؟ بيِّن ذلك.

س١٩- هل يصح الاستدلال بهذه الآية على صحة الاستدلال بحكم العقل في الشرعيات؟ فإن كان كذلك فما هو الشرط المعتبر لصحة ذلك؟

س٢٠- استدل من هذه الآية ومن آية الوضوء على وجوب طهارة البدن والثياب والمكان من النجاسات؟

س٢١- هل القصر هنا حقيقي أم إضافي؟ بين ذلك؛ ثم بين المفهوم على كلا التقديرين؟

س٢٢- يفهم من هذه الآية على بعض التقادير حل الميتة التي لم تنتن، وحل الخمر، ولحم الخنزير، وما أهل... الآية؛ فكيف الحل مع: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة:٣]؟

س٢٣- أيهما أقوى مفهوم «إنما» أم مفهوم «النفي والاستثناء»؟

س٢٤- هل يجوز التداوي بشيء من المحرمات بيِّن الدليل على ما تقول؟

[من آية ٦ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا ...﴾ إلخ [المائدة:٦]: استدل من هنا على:

س٢٥- أن الوضوء واجب، وأنه شرط لصحة الصلاة.

س٢٦- أن الوضوء واجب عند القيام لكل صلاة، وبين لفظ العموم الدال على ذلك؟

س٢٧- أنه لا ينبغي الاشتغال بعمل بين الوضوء والصلاة. وبين وجه الدلالة على ذلك؟

س٢٨- وهل يفيد لفظ الأمر التكرار هنا؟ وما هو الوجه في إفادته ذلك؟

س٢٩- وأنه ينبغي أن يتولى المسلم الوضوء بنفسه؟

س٣٠- وكيف تستدل من هنا على وجوب المضمضة والاستنشاق، وبين نوع الدلالة؟

س٣١- ارجع إلى كتب الأصول وابحث عما قالوه في حرف العطف «الواو».

📖 -مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة:٦]:

س٣٢- في الآية عدة تأكيدات فبينها؟

س٣٣- بين معنى الحرج؟

س٣٤- يؤخذ من هذه الآية العلة في شرع الوضوء والغسل والتيمم، فبينها؟ ومن أي أنواع العلة؟

س٣٥- يؤخذ من الآية العلة في شرع الرخصة، فما هي؟

س٣٦- في الآية التي قبل هذه الآية«١» أعذار شرعية، فما هي؟ وهل ذلك من باب المظنات أم من باب المئنات؟

وقد أجيب بأن الآية مقسمة فمنها ما كانت العلة هي المظنة نحو السفر فالعلة للحكم مظنونة بالمشقة، ومنها ما هو بعينه أي لأنه كذا ولأنه كذا نحو المرض فالحكم فيه لعلة المرض بذاته لا لمظنة كما في السفر.

س٣٧- ما هو المختار في قياس العلل الشرعية؟

س٣٨- في هذه الآية دليل على أن الشرائع مصالح فبين ذلك؟ ثم بين من أي أنواع العلة؟

س٣٩- في الجملة الأولى مجازان، وفي الأخرى كذلك؛ فبين ذلك؟ ثم بين فضل المجاز على الحقيقة؟

«١» – الآية من أولها: { يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أو عَلَى سَفَرٍ أو جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أو لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾}.

[من آية ٣٣، ٣٤ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرض فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أو يُصَلَّبُوا أو تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أو يُنْفَوْا مِنَ الْأَرض ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾..الآية [المائدة].

س٤٠- ما هي فائدة الحصر هنا؟ ولماذا كان الحصر بـ«إنما» دون النفي والاستثناء؟

س٤١- بين معنى التضعيف في الأفعال الثلاثة؟

س٤٢- جملة «إنما جزاء» خبرية؛ فمن أين دل الكلام على وجوب ذلك الحد؟

س٤٣- بين معنى حرف العطف هنا؟

س٤٤- «أيديهم، وأرجلهم» مطلقة في الآية عن التحديد، فمن أين يقطعان لو أخذنا بالظاهر؟

س٤٥- «إلا الذين تابوا» استثناء، فأين المستثنى منه؟

س٤٦- ما فائدة «من قبل أن تقدروا عليهم»؟

س٤٧- استدل الإمام الهادي عليه السلام من هذه الآية على جواز قتل الديوث، فمن أين أخذ ذلك؟

س٤٨- استدل الإمام المهدي عليه السلام على جواز قتل المفسد من هذه الآية، وقال: إن آيات القرآن الكريم عمت بالقتل ولم

تخص أسيراً ولا جريحاً، واستدل بعمومات القرآن على جواز الحكم بالظاهر؛ فمن أين أخذ ذلك؟

س٤٩- وقال عليه السلام: إن من حكم بردته فحكمه حكم الكافر فيكون بمنزلة من لا وارث له فمصرف ماله بيت مال المسلمين، وكذلك حكم من والى كافراً أو مرتداً حكمه حكمه لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١].

[من آية ٢ المائدة، ومن آية ١٣ الشورى]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة:٢]، وقوله: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ [الشورى:١٣]:

س٥٠- استدل الإمام المهدي عليه السلام بجواز أخذ المال كرهاً لإقامة الدين من هذه الآية وقال: إذا كان لا يمكن التعاون على الجهاد إلا بأخذ المال كان أخذه واجباً بحكم الكتاب، فبأي أنواع الدلالة كان ذلك؟ وما هو الأصل الذي بنى عليه؟

[من آية ٩٥ الكهف]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴿٩٥﴾﴾ [الكهف]:

س٥١- استدل الإمام المهدي على جواز أخذ المال والمعونة كرهاً لدفع الضرر عن المسلمين بهذه الآية؛ فبأي أنواع الدلالة كان ذلك؟

[من آية ٣ المائدة، والتوبة، و١٩٣البقرة، ومحمد، و٣ التوبة]

📖 -قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ...﴾ الآية [المائدة:٣٣]، ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ...﴾ الآية [التوبة:٥]، وقال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٣]، وقال: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ...﴾ الآية [محمد:٤]، وقال ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة:٣٦]:

س٥٢- استدل الإمام المهدي من الآيات المذكورة على جواز الخروج للبلاد التي يراد فتحها لغير الإمام إذا عدم الإمام أو منعته ظروف، وعلى جواز الجهاد وقتل المفسدين وإقامة الدين ودفع الضرر من غير إمام إذا قام به المؤمنون دون البغاة؛ فمن أين كان ذلك؟

س٥٣- وقال: إن عمومات القرآن وإطلاقاته لم تخص إماماً أو غيره، فبين ذلك؟

س٥٤- واستدل من هذه الآيات على وجوب تطهير المسجد الحرام من الأنجاس والنجاسات، فمن أين كان ذلك؟

[من آية ٢ الأحزاب، ١، ٤١ الأنفال]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أرضهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ [الأحزاب:٢٧]، وقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ...﴾ الآية [الأنفال:٤١]، وقال: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾ الآية [الأنفال:١].

س٥٥- استدل الإمام المهدي على جواز تغنم أموال الكفار والمرتدين ومن يجري مجراهم من البغاة والمفسدين وسبي نسائهم وأخذ أرضهم وديارهم بهذه الآية، فمن أين كان ذلك؟

س٥٦- واستدل على أنه لا يكون مصرفه إلا إلى الإمام أو من يقوم مقامه بالآية الأخرى، فمن أين كان ذلك؟

[من آية ٥١ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١]:

س٥٧- استدل الإمام المهدي على جواز ووجوب إلحاق الموالي للكافر والمرتد والمفسد في جميع أحكامه من هذه الآية، فمن أين كان ذلك؟

[من آية ٦٠ الأحزاب]

📖 -قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾ [الأحزاب:٦٠]:

س٥٨- استدل الإمام المهدي عليه السلام على جواز قتل المنافق والجاسوس والمفسد إذا خشي ضرره ولو بغالب الظن من هذه الآية، فمن أين كان ذلك؟

[من آية ٥ التوبة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ [التوبة:٥]:

س٥٩- استدل الإمام المهدي على جواز ووجوب مطاردة الكفار والمفسدين وحصارهم وقتلهم والتضييق عليهم بهذه الآية، فمن أين كان ذلك؟

[من آية ٦٠ الأحزاب]

📖 -قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾ [الأحزاب:٦٠]:

س٦٠- استدل الإمام المهدي أحمد بن الحسين عليه السلام بهذه الآية على جواز قتل من خشي فساده وضرره، وعلى جواز قتل المفسد ولو من غير إمام، فبأي طرق الاستدلال كان دليله؟

[من آية ٦، ٧ فصلت]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ۝٦ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ..﴾ الآية [فصلت]:

س٦١- استدل الإمام المنصور بالله عليه السلام على شرك من منع الزكاة ولم يؤدها إلى ولي الأمر وألزمهم أحكام المشركين بهذه الآية، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٩ الحجرات]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات:٩]:

س٦٢- استدل المنصور عليه السلام من هذه الآية على كفر الفرقة المخالفة للإمام والمتمردة عليه وألزمها أحكام الردة بهذه الآية، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٦٢ الأحزاب، و٤٣ فاطر]

📖 -قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا«٦٢»﴾ [الأحزاب]، وقوله: ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا«٤٣»﴾ [فاطر]:

س٦٣- استدل المنصور عليه السلام من هذه الآية على جواز إجراء أحكام الكفار على المرتدين والعصاة المتمردين والمفسدين من المسلمين عامة ومن بني هاشم خاصة، فمن أين أخذ ذلك؟

س٦٤- واستدل منها على جواز سبي قبائل العرب عامة وبني هاشم خاصة، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٤٣ القمر]

📖 -قوله تعالى: ﴿أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ«٤٣»﴾ [القمر]:

س٦٥ - استدل المنصور عليه السلام من هذه الآية على جواز سبي بنات الهادي إذا كفر أهلهن أو ارتدوا، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٢٥٤ البقرة، و٤٩ التوبة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ«٢٥٤»﴾ [البقرة]، وقال: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ«٤٩»﴾ [التوبة]:

س٦٦- استدل المنصور بالله عليه السلام من هذه الآيات على أن كل عاصي متمرد مجاهر بالمعصية هو كافر وألزمه ما للكفار من الأحكام، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٥٠ الكهف، و١٤٥ الأعراف]

📖 -قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أمر رَبِّهِ﴾ [الكهف:٥٠]، وقال: ﴿سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ«١٤٥»﴾ [الأعراف]:

س٦٧- استدل المنصور عليه السلام من هذه الآيات على أن الفاسق المجاهر كافر وألزمه أحكام الكافرين، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٣٨ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة:٣٨]:

س٦٨- استدل الإمام علي عليه السلام من هذه الآية على جواز قطع اليد اليسرى في الحدود، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية٢ النور، و٩ التحريم]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور:٢]، وقوله: ﴿وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التحريم:٩]:

س٦٩- استدل المنصور عليه السلام على وجوب التحريض على قتال المفسدين والغلظة عليهم من هذه الآية، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ١ المنافقون]

📖 -قوله تعالى: ﴿إذا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ«①»﴾ [المنافقون]:

س٧٠- استدل المنصور عليه السلام على كفر وكذب من يقول بالشهادتين ويظهر الإسلام ويعمل بخلافه، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٦ الأحزاب، ٥٩ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب:٦]، وقال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأمر مِنْكُمْ﴾ [النساء:٥٩]:

س٧١- استدل المنصور عليه السلام من هنا أن للإمام التصرف في أموال الرعية بعد أن أذن الله له في الولاية على النفس، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ١٣٨، ١٣٩ النساء، ٥١ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا«١٣٨» الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ [النساء]، ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء:١٤٥]، ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١]:

س٧٢- استدل المنصور من هذه الآيات على كفر المنافقين وعلى أولوية قتالهم وخطرهم، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٤١ التوبة]

📖 -قوله تعالى: ﴿جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة:٤١]:

س٧٣- استدل المنصور من هنا على وجوب أخذ المعونة والزكاة كرهاً من الرعية لإقامة الدين، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٩٧ آل عمران]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ...﴾ الآية [آل عمران:٩٧]:

س٧٤- استدل المنصور على كفر من ترك الحج متمرداً بهذه الآية، فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٤٣ المدثر]

📖 -قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ«٤٣»﴾ [المدثر]:

س٧٥- استدل المنصور عليه السلام على كفر تارك الصلاة من هذه الآية فمن أين أخذ ذلك؟

[من آية ٣١ الأعراف]

📖 -قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف:٣١].

س٧٦- استدل من الآية على وجوب ستر العورة في الصلاة؟

س٧٧- هل يصح الاستدلال بهذه الآية على استحباب ستر البطن والظهر والمناكب وبعض الساق؟ بين ذلك.

س٧٨- ماذا يستفاد من إضافة الزينة إلى ضمير المخاطب؟

س٧٩- هل يصح أن يراد بالأمر وهو «خذوا» الوجوب في بعض والندب في بعض؟ بين ذلك بعد البحث؟

س٨٠- بين بالدليل صحة أو فساد صلاة العاري، وصلاة لابس الثياب المتلطخة بالنجاسة، بعد أن تبحث عن معنى الصحة والفساد؟

س٨١- بين بدليل كراهة الصلاة في الثياب الموسخة؟

[آية ٦ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إذا قُمْتُمْ إلى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إلى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إلى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أو عَلَى سَفَرٍ أو جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أو لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝٦﴾ [المائدة].

س٨٢- استدل من آية الوضوء على ما يصح التطهر به أصلاً وبدلاً.

س٨٣- استدل من آية الوضوء على أنه لا يصح التطهر بأنواع القهوة والعصيرات واللبن والمرق ونحو ذلك.

س٨٤- استدل من آية الوضوء على صحة الوضوء والاغتسال من ماء البرك التي ظهرت فيها الروائح من طول المكث أو نحوه؟

س٨٥- استدل من آية الوضوء على صحة الوضوء من ماء البحر أو عدمها؟

س٨٦- استدل منها على أنه يجب شراء الماء للوضوء والغسل، وبين ذلك؟

س٨٧- استدل منها أيضاً على أنه يجب طلب الماء للصلاة، وبين ذلك؟

[من آية ٨٨ البقرة]

-قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة:١٨٨]:

س٨٨- هل يصح الوضوء والاغتسال للجنابة من ماء مغصوب؟ بين ذلك.

س٨٩- هل تصح الصلاة في ثوب مغصوب، أو في مكان مغصوب؟ بين ذلك بالدليل.

س٩٠- هل تصح صلاة الغني الذي يطالب بقضاء الدين، بين ذلك بالدليل؟

[من آية ٥ الأحزاب]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب:٥]:

س٩١- كيف الحكم في صلاة من صلى في ثوب مغصوب أو مكان مغصوب على جهة الخطأ والنسيان؟ بين ذلك بالدليل.

س٩٢- كيف توفق بين هذه الآية والآية التي قبلها؟

س٩٣- جناح لفظ عام، فمن أين اكتسب العموم؟ ثم اذكر شيئاً من المخصصات؟

س٩٤- ابحث عن معاني الجناح؟

س٩٥- في الآية أن الله سبحانه سيؤاخذ على العمد بالمنطوق والمفهوم، فبين ذلك؟

س٩٦- «أموالكم» كلمة عامة، فمن أين جاء العموم؟ وهل يدخل في عمومها الماء والتراب وإن لم يؤكل؟ وكذلك هل يدخل أنواع الملابس والأرض والشجر و.... و....، وإن لم يؤكل شيء من ذلك، بين ذلك؟ ثم بين لماذا خص الأكل بالذكر دون ما ذكرنا؟

س٩٧- ما فائدة قوله بعد ذلك: «بالباطل»؟ فإن كان له مفهوم فمن أي أنواعه؟ وما معنى الباطل؟

س٩٨- هل قوله تعالىٰ في هذه الآية لا تأكلوا، حقيقة أم مجاز؟ فإن كان مجازاً فمن أي أنواعه؟

س٩٩- هل دلالة النهي هنا علىٰ التحريم نص أم ظاهر؟ وهل تقتضي هذه الصيغة المرة أم التكرار؟ بين ما تقول بالدليل؟

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرض وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ«(١٨)»﴾ [المؤمنون]:

س١٠٠- استدل من هذه الآية علىٰ صحة التطهر من ماء البرك والغدرات المروحة؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س١٠١- بين من هذه الآية صحة التطهر بالماء المتغير بسبب ممره أو مقره، أو بسبب توالد الحيوانات فيه أو موتها، أو بسبب عروق الأشجار، أو بسبب الطحلب ونحوه، أو بأشعة الشمس؟ ثم أكد ذلك بالاستدلال أيضاً علىٰ ما تقول من آية الوضوء؟

[من آية ٢٨٦ البقرة]

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]:

س١٠٢- ما هو إعراب المستثنىٰ وأين المستثنىٰ منه؟ وكيف تقديره؟

س١٠٣- في هذه الجملة المحصورة بالنفي والاستثناء- منطوق ومفهوم على رأي؛ فما هو الرأي الآخر؟ وأيهما المختار؟ بيِّن ذلك.

س١٠٤- «ما استطعتم» كيف إعرابه؟

س١٠٥- استدل مما تقدم على صحة صلاة عادم الماء والتراب؟

س١٠٦- متى يسقط وجوب الركوع والسجود أو القيام في الصلاة؟

س١٠٧- قال أهل المذهب: إن الصلاة تسقط عن المريض الذي تعذر عليه الإيماء بالرأس، فهل قولهم بهذا متوافق مع هاتين الآيتين أم لا؟ بيِّن ذلك، وبين ما هو المختار على ضوء ما تقدم؟

س١٠٨- بين الدليل على قول أهل المذهب بوجوب استئناف الصلاة التي ابتدأها من قعود ثم خف مرضه فاستطاع القيام؟ وعلى قولهم بعدم هذا الوجوب في عكس هذه الصورة؟

س١٠٩- ما هو الواجب على من به سلس البول في طهارة الصلاة، وكذلك صاحب الجراحة المستمرة، بيِّن ذلك من الآية؟

س١١٠- ما هو الواجب على الأمي الذي لا يحفظ الواجب من القراءة إذا أراد الصلاة؟ وهل يستوي الأمي القادر على حفظ ذلك وغير القادر؟ بين ذلك من الآية.

س١١١- بَيْنَ هاتين الآيتين وآية الوضوء نوع تعارض يحتاج إلى نظر، فبيِّن ذلك؟

[من آية ١٩٥ البقرة]

-قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥]:

س١١٢- بين من هذه الآية الدليل على الحال التي يجب فيها العدول إلى التيمم مع وجود الماء؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س١١٣- هل يجوز التيمم حذراً من ألم البرد ورعشته؟ بين الدليل على ما تقول كما تقدم؟

س١١٤- متى يجب ترك الصلاة أو شيء من أركانها مع القدرة؟ بين ذلك من الآية؟

س١١٥- بين ظاهر التعارض في قوله: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ [البقرة:٢٣٨]، وقوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ﴾..الآية، وقوله: ﴿فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة:٦]؟

س١١٦- بين الدليل على ترجيح النهي على الأمر عند التعارض؟

س١١٧- هل يصح وضوء من خشي على نفسه التهلكة من استعمال الماء؟ بين بالدليل على ما تقول.

[من آية ٣٦، ٣٧ النور]

📖 -قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ۝٣٦ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ﴾..الآية [النور]:

س١١٨- بين معنى الإذن هنا؟ ثم بين معنى الرفع المراد في الآية؟ وهل هو حقيقة أم مجاز؟ فإن كان مجازاً فما العلاقة وأين القرينة؟

س١١٩- هل يصح أن يراد المعنى الحقيقي والمجازي في إطلاق واحد؟ فإن صح فهل هو حقيقة أم مجاز؟ فإن كان مجازاً فاذكر العلاقة والقرينة؟ وما اسمه عند الأصوليين؟

س١٢٠- قد يستدل بالآية على كراهة إدخال القذر والنجاسة في المسجد، وعلى كراهة النوم فيه، وكراهة اللعب ونحو ذلك؛ فبين ذلك مع بيان نوع الدلالة؟

س١٢١- استدل من الآية على استحباب تنظيف المساجد وتطييبها وتسريجها وفرشها وتوفير المياه ونحو ذلك؟ ثم بين نوع الدلالة؟

س١٢٢- استدل من الآية على أن الصلاة في المساجد أفضل منها في البيوت؟

س١٢٣- بين فضل بعض المساجد على بعض من الآية، مع ذكر نوع الدلالة؟

س١٢٤- قد يستدل بالآية على مشروعية تزيين المساجد، بين تلك الدلالة؟

[من آية ١٠٧ إلى ١٠٩ التوبة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ۝١٠٧ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ۝١٠٨ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ۝١٠٩﴾ [التوبة].

س١٢٥- بين أن النية الفاسدة تبطل العمل؟

س١٢٦- بين أن النية الخالصة تزكي العمل؟

س١٢٧- بين العلة التي من أجلها خرب رسول الله ﷺ مسجد الضرار؟ ثم بين هل هي مفردة أم مركبة أم متعددة؟ ثم استدل على ما تقول؟

س١٢٨- هل العلة التي ذكرت هنا ظاهرة في التعليل أم نص فيه؟ بين ذلك. ثم إن كان نصاً فمن أي أقسام النص؟

س١٢٩- استدل من هنا على أنه لا حرمة للمساجد التي بناها أهل البدع؟

س١٣٠- متى يكون القياس قطعياً؟ ومتى يكون ظنياً؟

س١٣١- استدل على فساد الوقف والنذر الذي يراد به الإضرار بالورثة؟

س١٣٢- قال أهل المذهب: تهدم المنارة التي تكشف عورات البيوت، فبين الدليل على ذلك بالتفصيل؟

س١٣٣- بين الدليل على أن الصلاة في المسجد الذي بناه الأكثر فضلاً أفضل من المسجد الذي بناه الأقل فضلاً؟ ثم بين الدليل على شرف الصلاة بشرف المصلين؟

س١٣٤- «الذين اتخذوا» هل يراد بالموصول العهد أم الجنس أم الاستغراق؟ بيِّن الدليل على ما تقول؟

[من آية ٢٣٨ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة:٢٣٨]:

س١٣٥- استدل من هذه الآية على ما يقوله أهل المذهب من أن المبتلى بالشك يعد الأذكار والأركان بأصابعه أو بالحصى؟

س١٣٦- كيف تستدل بهذه الآية على أنه يلزم تسوية الإزار في الصلاة إذا كاد أن ينحلّ؟

س١٣٧- بين دلالة هذه الآية على وجوب الوضوء، وطهارة البدن والثياب، واستقبال القبلة؟

س١٣٨- هل يؤخذ من الآية المحافظة على صلاة الجماعة، وعلى الصلاة في أول الوقت؟

س١٣٩- وهل يأتي هنا عموم المجاز؟ فإن كان فبينه؟

س١٤٠- هل تدل الآية على وجوب إعادة الصلاة الفاسدة؟

س١٤١- وهل يؤخذ منها إعادة الصلاة في جماعة لمن صلى منفرداً؟

س١٤٢- كيف حكم النساء في هذا الباب؟

س١٤٣- وما هو الواجب من المحافظة على الصلاة في حق المسايف؟ استدل على ذلك من الآية؟

[من آية ٥ الأحزاب]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ [الأحزاب:٥]:

س١٤٤- استدل من الآية على أن السهو لا يبطل الصلاة؟

س١٤٥- استدل من هذه الآية ومن الآية التي قبلها على أن بعض السهو يبطل الصلاة وبعضه لا يبطل الصلاة؟

س١٤٦- استدل من هذه الآية والتي قبلها على حكم الناسي للصلاة حتى خرج الوقت؟

[من آية ٢٢٢ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البقرة].

س١٤٧- في الآية دلالة على نجاسة دم الحيض فبينها؟

س١٤٨- بين العلة التي وجب من أجلها اجتناب الحائض؟ وبين من أي طرق العلة؟

س١٤٩- «حتى يطهرن»، «فاذا تطهرن»، ما هو الفرق بين الطهارتين؟ ولماذا خالف بين الفعلين، بيّن ذلك وما يؤخذ منه من الأحكام؟

س١٥٠- «فاعتزلوا النساء» فسر ذلك على حسب ما يقتضيه الظاهر، ثم فسره على حسب ما ترشد إليه العلة؟

س١٥١- ثم بين المختار من القولين مع الدليل؟

س١٥٢- كيف تصنع الحائض إذا طهرت ولم تجد الماء؟

س١٥٣- بين من الآية الدليل على وجوب الغسل عند الطهارة من الحيض؟

س١٥٤- ما الفرق بين قوله: ﴿فَاعْتَزِلُوا﴾ وقوله: ﴿فَأْتُوهُنَّ﴾؟

س١٥٥- هل يؤخذ من الآية نجاسة بدن الحائض كله أم لا؟ بين ذلك.

س١٥٦- بين معنى التوابين؟ وفائدة المبالغة؟

س١٥٧- بين معنى المتطهرين، وفائدة البناء؟

[من آية ٢٠ المزمل]

-قوله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْءَانِ﴾ [المزمل:٢٠]:

س١٥٨- استدل من هذه الآية على وجوب القراءة في الصلاة؟

س١٥٩- ما هو الذي يجزي من القراءة على حسب ظاهر الآية؟

س١٦٠- ما هو الجواب على من قال: يجزي قراءة أي سورة؟

س١٦١- هل يصح تقييد هذه الآية بالسنة أو بالإجماع؟

س١٦٢- هل تفيد هذه الآية وجوب القراءة في كل ركعة أم لا؟ بين ما تقول بالدليل؟

[من آية ٣١ النور، ومن آية ٣٣ الأحزاب]

-قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور:٣١]، ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب:٣٣]:

س١٦٣- استدل على أن المرأة كلها عورة في الصلاة إلا الوجه والكفين؟

س١٦٤- استدل على فساد صلاة المرأة التي تصلي وذراعها مكشوف أو رأسها؟

س١٦٥- أيهما أفضل أن تصلي المرأة في المسجد مع الجماعة أو في بيتها؟ بين ذلك بالدليل؟

س١٦٦- استدل على أنه ليس على النساء جمعة؟

[من آية ٥ البينة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة:٥]:

س١٦٧ – استدل من الآية على تحريم الأجرة على الأذان وإمامة الصلاة وغسل الميت؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س١٦٨ – هل يجوز الإفتاء بالأجرة؟ وهل يجوز الحكم بين الناس بالأجرة؟

س١٦٩ – بين ما هو الذي يجوز أخذ الأجرة على تعليمه من القرآن وما الذي لا يجوز؟

س١٧٠ – بين نوع الاستثناء؟ وبين المستثنى منه؟ وبين المنطوق والمفهوم على رأي، والمنطوقين على الرأي الآخر؟

[من آية ٢ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة:٢]:

س١٧١ – بين من هذه الآية أن المريض يؤمر بالتوبة والتخلص عمَّا عليه؟

س١٧٢ – بين من هذه الآية استحباب أن ينتظر الإمام في قيامه أو في ركوعه ليلحق المؤتم؟

س١٧٣ – بين من هذه الآية كراهة التطويل الممل في الصلاة؟

س١٧٤- بين من هذه الآية استحباب أن يصلي الإمام بصلاة أخفهم؟ ثم بين كراهة التطويل في خطبة الجمعة؟

س١٧٥- بين من هذه الآية المشروع للإمام في الخطبة والصلاة واختيار الوقت، ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س١٧٦- بين من الآية وجوب دفن الميت وتكفينه؟

س١٧٧- هل مثل هذه الواجبات فرض عين أم فرض كفاية؟ بين بالاستدلال ما تقول؟

[من آية ١٩ النساء]

-قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء:١٩]:

س١٧٨- ردَّ الله سبحانه وتعالى ما يجب على الزوج للزوجة إلى المعروف بين الناس فبين حقوق الزوجة على زوجها؟

س١٧٩- هل من قرينة تعين أن الأمر يراد به الاستمرار فإن كان فبينها؟

س١٨٠- بين معنى «اللام» في المعروف؟

س١٨١- بين معنى «الباء»؟

س١٨٢- بين معنى صيغة الأمر؟

[من آية ٢٣ الإسراء]

- قوله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء:٢٣]:

س١٨٣ – أيهما أعظم حق الزوج أم الوالدين؟

س١٨٤ – بين معنى اللام في الوالدين؟

س١٨٥ – بين معنى الباء وبأي شيء تتعلق؟

[من آية ٢٩ الإسراء]

-قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إلى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا«﴿٢٩﴾»﴾ [الإسراء]:

س١٨٦ – في الآية لف ونشر مرتب فبينه بعد البحث عن معنى: ملوماً محسوراً؟

س١٨٧ – بين الدليل من الآية الدليل على أن من لا يملك يوم الفطر إلا قوته وقوت عياله لا تجب عليه صدقة الفطر؟

س١٨٨ – وهل يأثم إن فعل أم لا بين الدليل على ما تقول؟

س١٨٩ – هل يجوز أن يجعل الإنسان ماله كله وقفاً؟ فإن فعل فهل يصح الوقف أم لا؟ بين ما تقول بالدليل؟

س١٩٠ – هنا كنايتان فما هو المكنى عنه؟

س١٩١ – هل يصح نذر من نذر بماله كله؟ وما الدليل على ما تقول ثم بين وجه الدلالة؟

📖 -قوله تعالى: ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرض وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة:٢٦٧]:

س١٩٢- استدل على وجوب الزكاة في أموال التجارة والمستغلات؟

س١٩٣- استدل من الآية على وجوب زكاة القصب والشرياف والحماط والحب؟

س١٩٤- استدل من الآية على وجوب الزكاة في الفواكه والخضار؟

س١٩٥- بين فائدة قوله: «طيبات»، وفي الآية دلالة على شيء بالمنطوق والمفهوم فما هو وما فائدته؟

س١٩٦- في واو «أنفقوا» عموم فهل ذلك بالأصالة أم بالتبع؟

س١٩٧- «طيبات» عام فمن أين اكتسب العموم؟ وفي الآية عمومات أخر فبينها؟

س١٩٨- بين معنى «من» في الثلاثة المواضع؟ ثم بين معنى اللام في «لكم»؟

س١٩٩- بين من الآية الدليل على جواز الانتفاع بكل نبات الأرض؟

س٢٠٠- بين من هنا الدليل على جواز قطع الشجر الأخضر للانتفاع به؟

[من آية ٩ الجمعة]

📖 -قوله تعالى: ﴿اذا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة:٩]:

س٢٠١- بين عموم «إذا»؟ وما فائدة إضافتها إلى ما بعدها؟

س٢٠٢- بين معنى اللام في «الصلاة»؟

س٢٠٣- بين فائدة: «يوم الجمعة» ثم بين ما يؤخذ منه من الأحكام؟

س٢٠٤- بين من هذه الآية الدليل على وجوب صلاة الجمعة؟

س٢٠٥- بين من هذه الآية الدليل على عدم وجوب صلاة الجماعة في سائر الفروض؟

س٢٠٦- بين من هذه الآية الدليل على أقل ما تجزي به صلاة الجمعة من الناس؟

س٢٠٧- اذكر الأدلة على وجوب الخطبة من هذه الآية وما بعدها؟

س٢٠٨- استدل من هنا على شرعية رفع الصوت في الأذان يوم الجمعة؟ وعلى شرعية الخطبة من قيام؟

س٢٠٩- روي في حديث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أنه قال: «لا تأتوا الصلاة وأنتم تسعون فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا» أو كما قال اذكر وجه التعارض بين الآية والحديث؟ وبين ما يحتمله المقام من التلفيق بينهما؟

س٢١٠- اذكر من هنا الدليل على أن الخطبة شرط في صحة صلاة الجمعة؟

س٢١١- بين بالاستدلال تحريم الشراء وقت النداء؟

س٢١٢- كيف تستدل على وجوب حضور الجمعة على من في الميل دون من كان خارجه؟

س٢١٣- إذا نودي لصلاة الجمعة من غير مسجد فهل يجب الحضور استدل على ذلك من الآية؟

س٢١٤- هل يجوز السفر وقت النداء؟ استدل على ذلك؟

س٢١٥- هل يحرم البيع حال النداء؟ وهل يحرم قبل النداء بين ذلك من الآية؟

س٢١٦- استدل من الآية على وجوب الاستماع والإنصات أو على عدم ذلك؟

س٢١٧- استدل من الآية على ما يشرع للخطيب من الكلام في خطبته؟

س٢١٨- «فاتقوا الله ما استطعتم» كيف يصنع العجمي الذي لا يعرف لغة العرب؟

س٢١٩- ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ [هود:١١٣]، إذا نودي للجمعة من مساجد الظلمة فما هو الواجب على السامع؟

س٢٢٠- بين كيف يجمع بين الآيتين؟ ثم بين معنى الركون؟

س٢٢١- لماذا لم يذكر في الآية الشيء الذي لا يجوز الركون إليهم فيه؟

س٢٢٢- بين من الآية الدليل على أنه لا يجوز العمل برواية الفسقة؟

س٢٢٣- اذكر الدليل من هذه الآية على أن الفسق سلب أهلية؟

س٢٢٤- هل يجوز قراءة شيء من الشعر في خطبة الجمعة، استدل على ما تقول؟

س٢٢٥- ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى﴾ [النمل:٥٩]، استدل من هنا على ما تراه ينبغي في هذا الباب؟

س٢٢٦- بين أن الجمعة أفضل الصلوات بالدليل؟ ثم بين من آية الأعراف الدليل على مشروعية الغسل ولبس النظيف والجديد والعطر وتقليم الأظفار وإزالة الشعر؟

س٢٢٧- كيف حكم من صلى الظهر يوم الجمعة وهو حاضر ثم نودي لصلاة الجمعة، بين ذلك مع ذكر الدليل من الآية؟

[من آية ١٤٤ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة:١٤٤]:

س٢٢٨- ما هو المراد بالمسجد الحرام هنا؟ وما هو المراد بالوجه: هل الوجه فقط؟ أم البدن كله؟ بين الدليل على ما تقول؟

س٢٢٩- استدل على أن الواجب على من كان قريباً من الكعبة تيقن الاستقبال، وأن البعيد يكفيه الظن؟

س٢٣٠- في الآية عموم فبينه؟

[من آية ١١٥ البقرة]

﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥]:

س٢٣١- قد يؤخذ منه أن كل مجتهد مصيب، فبين ذلك؟

س٢٣٢- ما هو الدليل على أنه يكفي الظن في المسائل التي لا يتأتى فيها العلم؟

س٢٣٣- بين من الآية أن من صلى إلى غير القبلة بعد التحري ثم انكشف له من بعد الوقت الخطأ أنه لا إعادة عليه؟

س٢٣٤- هل يؤخذ من الآية الدليل على مشروعية النية فبين ذلك؟

[من آية ٢٣٨ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة:٢٣٨]:

س٢٣٥- استدل من الآية على أن بعض الصلوات أفضل من بعض؟

س٢٣٦- بين وجه الحكمة في إخفاء الصلاة الوسطى؟

[من آية ٥٨ الأحزاب]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا«٥٨»﴾ [الأحزاب]:

س٢٣٧- بين من الآية أنه لا يجوز التغوط تحت أشجار المسلمين المثمرة ولا أفنية دورهم ولا في طرقهم ولا مناهلهم ولا في أسواقهم ومحال اجتماعهم ولا بين المقابر؟

س٢٣٨- ما هي الفائدة من الجار والمجرور؟ وبم يتعلق الجار؟ وما هو معنى «الباء»؟

[من آية ١٠١ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَاذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرض فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا....﴾ [النساء:١٠١]:

س٢٣٩- بين من هذه الآية الدليل على ما اختاره الهادي وأهل المذهب من صفة صلاة الخوف؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س٢٤٠- بين الدليل من هذه الآية على أن الإمام ينتظر؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س٢٤١- بين من الآية الشروط لصلاة الخوف.

س٢٤٢- بين أنها لا تصح صلاة الخوف في الحضر من هذه الآية؟ ولا في حال الأمن؟

س٢٤٣- بين من هذه الآية الدليل على أنه يجب حمل السلاح في هذه الصلاة؟

س٢٤٤- هل يجوز السفر في طريق مخافة بدون سلاح وأصحاب؟ بين الدليل على ما تقول من الآية.

س٢٤٥- بين أن إعداد الزاد والسلاح والأصحاب في السفر لا ينافي التوكل؟

س٢٤٦- بين من هذه الآية أن الصلاة تسقط على من تُهُدِّد بالقتل والجرح أو بعضها؟

س٢٤٧- هل يؤخذ من هذه الآية وجوب صلاة الجماعة؟

س٢٤٨- ما هو المراد بالقصر هنا؟

س٢٤٩- استدل على أنه ينبغي للإمام الذي يصلي بالناس جماعة أن ينتظر اللاحق فيطوِّل لذلك القيام أو الركوع؟

س٢٥٠- أيتهما خالفت القياس صلاة الإمام أم صلاة المؤتم؟

س٢٥١- ثم بين أيتهما لا يقاس عليها؟

س٢٥٢- بين الأعذار التي اعتبرها الشارع الحكيم في هذه الآيات؟

س٢٥٣- ثم بين ما هو الذي يستفيده المجتهد من معرفة تلك الأعذار؟

[من آية ١٧١ النساء]

-قوله تعالى: ﴿.....لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء:١٧١]:

س٢٥٤- بين فائدة الإضافة؟ وهل يطلق الدين على الأعمال؟ وما معنى الغلو؟

س٢٥٥- بين من هذه الآية حكم الذي يزيد في وضوئه على ثلاث غسلات؟

س٢٥٦- بين من هذه الآية كراهة الزيادة في صلاة النوافل على ما كان يفعله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟

س٢٥٧- أيهما أحسن في السفر الجمع أم التوقيت؟

س٢٥٨- هل يجوز التبتل إلى الله بتحريم النساء وبتحريم الطعام في النهار من أجل الصيام؟ بين الدليل على ما تقول من الآية؟

س٢٥٩- الخطاب لأهل الكتاب؛ فكيف صح الاستدلال به في ديننا؟ بين ذلك بعد البحث؟

[من آية ٥٥ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ«٥٥»﴾ [المائدة]:

س٢٦٠- استدل من الآية على أن الفعل اليسير لا يبطل الصلاة، ثم بين من أي أنواع الدلالة ذلك؟

س٢٦١- بين أن شيئاً من حديث النفس لا يبطل الصلاة؟

س٢٦٢- بين من هنا أن النية محلها القلب، مع بيان نوع الدلالة؟

س٢٦٣- بين من هذه الآية أن الجمع قد يراد به المفرد، وهل ذلك حقيقة أم مجاز؟

س٢٦٤- هل تجوز الإشارة اليسيرة في حال الصلاة؟ بين الدليل على ما تقول من الآية؟

[من آية ٢ المؤمنون]

📖 -قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ«٢»﴾ [المؤمنون]:

س٢٦٥- بين معنى الخشوع؟

س٢٦٦- ورد الخبر بصيغة اسم الفاعل- ما فائدة ذلك؟

س٢٦٧- استدل من الآية على استحباب الفعل اليسير؟

س٢٦٨- استدل من الآية على كراهة الصلاة حال مدافعة الأخبثين؟

س٢٦٩- استدل من الآية على استحباب تقديم الجائع الْعَشَاء على الصلاة؟

[من آية ٥٩: ٦١ النجم]

📖 -قوله تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ«٥٩» وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ«٦٠» وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ«٦١»﴾ [النجم].

س٢٧٠- استدل من هذه الآية على أن البكاء في الصلاة من خشية الله لا يفسدها، ثم بين نوع الدلالة؟

س٢٧١- استدل من هذه الآية على مشروعية التأمل والتفهم للقرآن في الصلاة؟

[من آية ٢٣، ٢٤ القلم]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَانْطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ«٢٣» أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مِسْكِينٌ«٢٤»﴾ [القلم].

س٢٧٢- استدل من هذه الآية على كيفية المخافتة في الصلاة، وبين من أي أنواع الدلالة؟

س٢٧٣- بين قول أهل المذهب في المخافتة، ثم بين موافقة قولهم لهذه الآية أو مخالفته؟

[من آية ١٣٠ طه]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ ءَانَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى«١٣٠»﴾ [طه].

س٢٧٤- ما هو المراد بالتسبيح هنا؟ وهل هو حقيقة أم مجاز؟ ثم بين من أي أنواع المجاز، مع بيان العلاقة والقرينة؟

س٢٧٥- استدل من هذه الآية على أنه لا وقت كراهة في جميع ساعات الليل؟

س٢٧٦- استدل من هذه الآية على أن وقت طلوع الشمس ووقت غروبها وقت كراهة؟

س٢٧٧- هل يمكن أن يستدل من هنا على أن منتصف النهار وقت كراهة؟ فإن كان كذلك فبينه، ومن أي أنواع الدلالة ذلك؟

[من آية ١٨ البقرة، ٧ الأنعام، ٣ يس]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة:١٨٧]، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا﴾ [الأنعام:٧٦]، وقوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَاذا هُمْ مُظْلِمُونَ«٣٧»﴾ [يس]:

س٢٧٨- ذكر هنا آيتان لليل فما هما؟

س٢٧٩- استدل من هنا على وقت صلاة المغرب وعلى وقت صلاة الفجر؟

س٢٨٠- في الآية الأولى عدة مجازات فبينها؟

س٢٨١- في الآية الثالثة مجاز فبينه؟

س٢٨٢- لماذا أتى بصيغة «التفعل» في الآية الأولى؟

س٢٨٣- بين معنى «من» في الموضعين من الآية الأولى؟

س٢٨٤- في الآية الأولى دليل على جواز أن يصبح الصائم جنباً فبين ذلك، مع بيان نوع الدلالة؟

[من آية ١٣٣ آل عمران]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [آل عمران:١٣٣]:

س٢٨٥- لماذا ورد الأمر بهذه الصيغة؟

س٢٨٦- هل في هذه الآية مجاز فما هو؟ ومن أي أنواعه؟ وما هي العلاقة والقرينة؟

س٢٨٧- استدل من هذه الآية على أن الصلاة في أول وقتها أفضل؟

س٢٨٨- هل يمكن أن يستدل بهذه الآية على أن الأوامر الشرعية للفور؟ فإن كان فبين ذلك؟

[من آية ١ العلق]

📖 -قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾﴾ [العلق]:

س٢٨٩- بين معنى الباء هنا؟

س٢٩٠- استدل من الآية على وجوب البسملة في الصلاة؟

[من آية ٧٨ الإسراء]

📖 -قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾﴾ [الإسراء]:

س٢٩١- في الآية بيان لمواقيت الصلوات الخمس فبينها؟

س٢٩٢- بين معنى «اللام» في لدلوك؟

س٢٩٣- في الآية مجاز فما هو؟ ثم بين الفائدة الفقهية لذلك المجاز؟

س٢٩٤- بين فائدة الخروج عن الظاهر في قوله: «إن قرآن الفجر»؟

س٢٩٥- بين معنى الدلوك ومعنى الغسق؟

س٢٩٦- بين فائدة «كان» في آخر الآية؟

[من آية ١٩ لقمان]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ [لقمان:١٩]:

س٢٩٧- بين من هذه الآية كراهة السعي الشديد إلى الصلاة؟

س٢٩٨- كيف يتم الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة:٩]؟

س٢٩٩- بين من هذه الآية كراهة الجهر الشديد بعد بيان معنى من، ومعنى واغضض؟

س٣٠٠- بين معنى القصد في المشي؟

[من آية ١١١ الإسراء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا «١١١»﴾ [الإسراء]:

س٣٠١- هل في هذه الآية دليل على ما يقوله أهل المذهب من أن الاستفتاح قبل تكبيرة الإحرام؟ بين ذلك.

س٣٠٢- هل فيها دليل على مشروعية هذا الذكر بعينه؟

س٣٠٣- كيف تجيب على من قال إنه لم يرد بهذا الذكر للصلاة؟

س٣٠٤- هل في الآية دليل على وجوب تكبيرة الإحرام؟

س٣٠٥- هل في الآية دليل على تعيين التكبير للدخول في الصلاة؟ وكيف تجيب على من يقول: إن المصلي يكون داخلاً بالتكبير أو غيره مما يفيد التعظيم للباري نحو: الله أجل، والله أعظم؟

[من آية ١٠٣ التوبة]

📖 -قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة:١٠٣]:

س٣٠٦- استدل من الآية على أن ولاية الزكاة إلى الأئمة؟

س٣٠٧- ما هي فائدة «من» هنا؟ وماذا يستفاد من الجمع المضاف؟

س٣٠٨- هل لهذا العموم مخصصات؟ فاذكر ما تعرف منها؟

س٣٠٩- هل في هذه الآية إجمال فما هو؟ وأين بيانه؟

س٣١٠- اذكر الحكمة في وجوب الزكاة مستدلاً على ما تقول من الآية؟

س٣١١- بين معنى: «تطهرهم» و«تزكيهم» بعد البحث؟

س٣١٢- بين معنى قوله تعالى: «وصل عليهم»؟

س٣١٣- هل المراد هنا بالصلاة عليهم- الصلاة اللغوية أم الصلاة الشرعية؟ استدل على ما تقول من الآية؟

س٣١٤- بين الحكمة من وجوب الصلاة على معطي الزكاة من الآية؟

س٣١٥- هل تجب الصلاة على معطي القليل، ولو نصف صاع من ذرة؟

س٣١٦- إذا عرفت الحكمة في شرعية الصلاة على المزكي سواء أعطى قليلاً أم كثيراً- فهل يجب مثل ذلك على الإمام أو الفقير إن أخذ الزكاة؟

س٣١٧- كيف الجواب على من قد يقول إن الدعاء لمعطي الزكاة خاص بالنبي بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾؟

[من آية ٦٠ التوبة]

📖 -قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾...الآية [التوبة:٦٠]:

س٣١٨- استدل من الآية على أنه لا يصح إبراء الفقير بنية الزكاة وإضافته؟

س٣١٩- بين معنى: لام الجر ولام التعريف في: «الفقراء و... و...» إلخ؟

س٣٢٠- بين أن الزكاة مخصوصة بمن ذكر دون غيرهم؟

[من آية الحشر، ٢٧٣ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ...﴾ [الحشر:٨]، وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرض يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾..الآية [البقرة:٢٧٣]:

س٣٢١- استدل من الآية بعد قراءة السياق على أنه لا يجب تحصيص الزكاة على الأصناف الثمانية؟

س٣٢٢- اذكر الفقير الذي يحب الله أن توضع الزكاة فيه؟

س٣٢٣- استدل من الآية على أن الكفار إذا تغلبوا على مال المسلم يصير فقيراً تصرف الزكاة فيه؟

س٣٢٤- استدل على أن الكفار يملكون ما تغلبوا عليه؟

س٣٢٥- استدل من الآية على كراهة سؤال الزكاة؟

س٣٢٦- استدل من الآية على كراهة إظهار الفقر والحاجة؟

[من آية ٣٨ الأنفال]

📖 -قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال:٣٨]:

س٣٢٧- استدل من الآية على أن الكفار لا يجب عليهم بعد الإسلام رد ما قد كانوا أخذوه في حال كفرهم؟ وأنه لا يجب عليهم بعد الإسلام تسليم زكاة الماضي؟

[من آية ٢٧١ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة:٢٧١]:

س٣٢٨- استدل من هذه الآية على أن لرب المال ولاية على صدقة ماله؟

س٣٢٩- كيف يصنع الناظر في هذه الآية وآية التوبة: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾؟

س٣٣٠- استدل من هذه الآية على أنه لا يجب تحصيص الزكاة على الأصناف الثمانية؟

س٣٣١- بين -على ضوء ما سبق- حقيقة كل من الغني والفقير شرعاً؟

س٣٣٢- بين -على حسب ما تعرف- حقيقة الفقير في عرف الناس اليوم؟

س٣٣٣- وبناءً على ذلك فبين المعنى المراد في الآيات هل العرفي أم الشرعي؟

[من آية ١٩٧ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة:١٩٧]:

س٣٣٤- هاهنا تقدير فبينه؟

س٣٣٥- الآية بينت وقت الحج، فما هو وقته؟
س٣٣٦- هل يصح الإحرام بالحج قبل دخول وقته؟
س٣٣٧- ما هو معنى: «فرض فيهن الحج»؟
س٣٣٨- «فلا رفث..» إلخ هل هو في المعنى خبر أو إنشاء؟ فإن كان إنشاءً فكيف تقديره؟ وما فائدة العدول عن الإنشاء إلى الخبر؟
س٣٣٩- هل اسم الحج حقيقة لغوية أم شرعية؟ واذا احتمل المقام الأمرين فأيهما أولى بالحمل عليه؟
س٣٤٠- هل يصح الاستدلال من هذه الآية على أن الإحرام من أعمال الحج؟
س٣٤١- ذكر في هذه الآية أشياء من محظورات الإحرام فما هي؟
س٣٤٢- هل يصح الاستلال بهذه الآية على فساد حج من جامع زوجته وهو محرم بالحج فبين ذلك؟
س٣٤٣- استدل من هذه الآية على فساد حج من أتى شيئاً من الكبائر حال الإحرام؟
س٣٤٤- ابحث عن معاني الرفث والفسوق والجدال؟
س٣٤٥- استدل من الآية على كراهة السفر بدون زاد؟

[من آية ١٩٨، ١٩٩ البقرة]

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَاذا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ«١٩٨» ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ...﴾ [البقرة]:

س٣٤٦- استدل من هنا علىٰ أن نية التجارة إذا أضيفت إلىٰ نية الحج فإنه لا يضر قاصد ذلك؟

س٣٤٧- استدل من هنا علىٰ وجوب الوقوف بعرفات؟

س٣٤٨- ثم استدل علىٰ وجوب المبيت بمزدلفة؟ وعلىٰ وجوب المرور بالمشعر الحرام؟ وعلىٰ الإفاضة من مزدلفة بعد البيات؟

[من آية ٩٧ آل عمران]

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧]:

س٣٤٩- بين معنىٰ الاستطاعة هنا؟

س٣٥٠- اذكر الدليل علىٰ سقوط الحج عن العاجز لمرض أو كبر؟

س٣٥١- اذكر بماذا تكون به المرأة مستطيعة شرعاً؟

س٣٥٢- كيف يستدل على وجوب الحج من هذه الآية مع أنه ليس فيها صيغة الأمر؟

س٣٥٣- استدل على أن تارك الحج مع الاستطاعة يسمى كافراً؟

س٣٥٤- بين العمومات الموجودة في الآية؟

س٣٥٥- في الآية مخصص متصل فبينه؟

[من آية ٢٧ الحج]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ«٢٧»﴾ [الحج]:

س٣٥٦- استدل من هذه الآية على أن اشتراط الراحلة إنما هو للبعيد دون القريب فلا تشترط الراحلة في حقه إذا كان قادراً على المشي؟

[من آية ١٥٨ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أو اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة:١٥٨]:

س٣٥٧- استدل من الآية على مناسك العمرة؟

س٣٥٨- اذكر الدليل من هذه الآية على أن الطواف بين الصفا والمروة لا بد من تكرره؟

س٣٥٩- ابحث عن السبب الذي جاء من أجله قوله: «فلا جناح عليه»؟

س٣٦٠- استدل على شرعية إفراد الحج عن العمرة في هذه الآية؟

س٣٦١- كيف يمكن أن تدل هذه الآية على أن من قرن الحج والعمرة بإحرام واحد يجب عليه أن يطوف بالبيت طوافين أحدهما لحجه وآخر لعمرته، وأن يسعى بين الصفا والمروة سعيين أحدهما لحجه وآخر لعمرته؟

[من آية ٢٠٣ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾...الآية [البقرة:٢٠٣]:

س٣٦٢- اذكر الدليل من هذه الآية على أنه لا يجوز التعجيل بعد غروب شمس اليوم الثالث؟

س٣٦٣- استدل من هنا على وجوب الوقوف في منى؟

س٣٦٤- استدل من هنا على أنه لا يجوز الرمي قبل دخول الفجر يوم العيد؟

س٣٦٥- ما هو الذكر المراد؟ وهل يمكن أن يتضمن وجوب الذكر وجوب الرمي؟

س٣٦٦- ما فائدة ذكر الأيام دون الليالي؟

س٣٦٧- كيف يستدل من هنا على وجوب المبيت في منى؟

[من آية ١٩٦ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ [البقرة:١٩٦]:

س٣٦٨- استدل من الآية على أن الحلق من محظورات الإحرام؟

س٣٦٩- «محله» مضاف ومضاف إليه؛ فما فائدة الإضافة؟

س٣٧٠- استدل على أن يوم العيد هو يوم التحلل من الإحرام، ويوم ذبح الهدي؟

[من آية ٢٩ الحج]

📖 -قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ «٢٩»﴾ [الحج]:

س٣٧١- بين معنى قضاء التفث؟ وبين المراد بقوله: «وليوفوا نذورهم»؟ ثم بين معنى التضعيف في: «وليطَّوفوا»؟

س٣٧٢- كيف تستدل من هذه الآية على أنه لا يجوز للمحرم أن ينتف شعر إبطه، أو أن يحلق شعر عانته، أو أن يقص أظفاره؟

س٣٧٣- استدل على أن ما ذكر في الآية من مناسك الحج؟

س٣٧٤- كيف تستدل من الآية على جواز الطواف بالراحلة على البيت؟

س٣٧٥- كيف تستدل من الآية على وجوب الوفاء بالنذر؟

[من آية ١٥٨ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾...الآية [البقرة:١٥٨]:

س٣٧٦- استدل على أنه يجب الترتيب بين الطواف بالبيت، والطواف بين الصفا والمروة؟

س٣٧٧- هل يجوز الاشتغال بعد الطواف بالبيت بشيء آخر غير السعي بين الصفا والمروة؟ استدل على ما تقول من الآية؟

س٣٧٨- استدل من الآية على أنه لا يجوز تقديم السعي على الطواف بالبيت؟

[من آية ٢٧ الفتح]

📖 -قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح:٢٧]:

س٣٧٩- استدل من هذه الآية على أن الحلق والتقصير من أعمال العمرة؟

س٣٨٠- استدل من الآية على أن الإحرام من أعمال العمرة؟

س٣٨١- بين من هذه الآية، ومن قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾، جميع أعمال العمرة؟

س٣٨٢- استدل من هذه الآية على صحة التحلل بالحلق أو التقصير؟

س٣٨٣- استدل من الآية على أنه يجب تقصير الرأس كله، وأنه لا يجزي البعض؟

س٣٨٤- استدل من هذه الآية على أن الحلق أفضل من التقصير؟

[من آية ١٢٥ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٢٥﴾﴾ [البقرة]:

س٣٨٥- كيف تستدل من هذه الآية على أن الطواف بالبيت أفضل من الصلاة؟

س٣٨٦- استدل من الآية على وجوب تطهير موضع الطواف والصلاة؟

س٣٨٧- استدل على أنه يجب طهارة الطائف والمصلي من الحيض والنفاس؟

[من آية ١٩٦ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أو بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أو صَدَقَةٍ أو نُسُكٍ﴾ [البقرة:١٩٦]:

س٣٨٨- في الآية ثلاث كلمات مقدرة فبينها؟

س٣٨٩- في الآية ثلاثة إطلاقات فما هي؟ واذكر ما تعرف من تقييداتها؟

س٣٩٠- هل يمكن الاستدلال من هذه الآية على أن لبس المخيط من محظورات الإحرام، أو على أن تغطية الرأس من محظورات الإحرام؟

س٣٩١- كيف تجيب على من أوجب الترتيب بين الصيام والصدقة والنسك؟

[من آية ٥ الأحزاب]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ﴾...الآية [الأحزاب:٥]:

س٣٩٢- كيف تستدل من هذه الآية على أن المحرم إذا فعل شيئاً من محظورات الإحرام عن طريق الخطأ والنسيان لا يلزمه فدية ولا يلحقه إثم؟

[من آية ٩٥ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة:٩٥]:

س٣٩٣- استدل من هذه الآية على أنه لا يجوز قتل صيد الحرم ولو كان القاتل له حلالاً غير محرم؟

س٣٩٤- كيف تستدل على أن تذكية المحرم غير مبيحة لأكل الصيد؟

[من آية ٦٧ العنكبوت]

📖 -قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [العنكبوت:٦٧]:

س٣٩٥- كيف تستدل من هذه الآية على أنه لا يجوز تنفير صيد الحرم؟

[من آية ٩٥ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أو كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أو عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾ [المائدة:٩٥]:

س٣٩٦- استدل من الآية على أنه لا يحل صيد الحرم لا للمحرم ولا لغيره، ثم بين نوع الدلالة؟

س٣٩٧- كيف تستدل على أن قاتل الصيد خطأ لا يلزمه جزاء ولا كفارة؟ ثم بين نوع الدلالة؟

س٣٩٨- هل دلالة المفهوم هنا قطعية أم ظنية؟ ثم بين نوع المفهومين الأولين؟

س٣٩٩- بين ألفاظ العموم في الآية؟

س٤٠٠- كيف يقدر المحذوف بعد فاء الجزاء؟ وأيهما يحذف قياساً: المبتدأ أم الخبر؟

س٤٠١- «من النعم» بيان فأين المبين؟

س٤٠٢- كيف تستدل من الآية على تعيين مقدار الطعام ومقدار الصيام؟

س٤٠٣- هل يمكن الاستدلال من هذه الآية على أنه لا يجوز لصاحب الكفارة أن يأكل منها، أو أن يصرفها في غني أو في أولاده؟

[من آية ١٩٦ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٩٦]:

س٤٠٤- كيف تستدل من هذه الآية على أنه يشترط لصحة التمتع أن يجمع الحج والعمرة سفر واحد، وعام واحد؟

س٤٠٥- كيف تستدل من هذه الآية على أن من اعتمر في أشهر الحج، ثم سافر من مكة إلى المدينة، ثم رجع بحجة- غير متمتع؟

س٤٠٦- متى يصوم المتمتع الثلاثة الأيام؟

س٤٠٧- إلامَ تعود الإشارة في قوله: «ذلك لمن لم يكن»؟ وما معنى اللام في «لمن»؟ وما يراد بمنطوق الجار والمجرور؟ وما هو مفهومه؟ ومن أي أنواع المفاهيم؟ ومن هم: حاضري المسجد الحرام؟

س٤٠٨- هل يجوز صيام الثلاثة الأيام في أيام منى؟ استدل على ما تقول من الآية؟

[من آية ٢٥، ٣٣، ٢٨ الحج]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِى جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ «٢٥»﴾ [الحج]، وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ «٣٣»﴾ [الحج]، وقوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ «٢٨»﴾ [الحج]:

س٤٠٩- استدل من هنا على أن أرض مكة لا تملك، وأنه لا يصح بيعها، ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س٤١٠- ماذا يستفاد من إطلاق التسوية عن شيء مخصوص؟

س٤١١- بين معنى الباء في: «بإلحاد، وبظلم»؟

س٤١٢- استدل من هذه الآيات على جواز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولو بالقتل والقتال، ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س٤١٣- في الآية مجاز فما هو؟ ومن أي أنواع المجاز؟ وما هي العلاقة والقرينة؟

س٤١٤- ما هو المراد بالمسجد الحرام هنا؟

س٤١٥- إلى متى يجوز الانتفاع بالهدي؟ استدل على ذلك من الآية؟

س٤١٦- بين معنى صيغتي الأمر في الآية الثالثة؟

س٤١٧- ما هو الذي يجوز أكله من النسائك وما هو الذي لا يجوز استدل على ذلك من هذه الآية ومما سبق؟

[من آية ٧٨ الحج، ١٨٥ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥]:

س٤١٨- استدل من هنا على أن كثير الدخول إلى مكة كالحطَّاب والحشَّاش وصاحب سيارة الأجرة لا يلزمه الإحرام لكل دخول؟

س٤١٩- في الآية الأولى مجاز وتشبيه فبينهما؟ وفيها توكيد وحث على فريضة الصيام فبين ذلك؟

س٤٢٠- في هذه الآيات ناسخ ومنسوخ فبين ذلك بعد البحث؟

س٤٢١- اذكر الشروط المعتبرة لصحة الاعتكاف، مستدلاً على ذلك من الآيات؟

س٤٢٢- بين من هذه الآيات أنه لا يجب التتابع في صيام القضاء؟

س٤٢٣- «ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد» عام؛ فبين هذا العموم؟ ثم بين المخصِّص من هذه الآيات؟

س٤٢٤- هاهنا تنبيه على العلة التي من أجلها أوجب الله صيام شهر رمضان، فبين ذلك؟ ثم استدل على أنه لا يجب تبييت النية؟

س٤٢٥- هاهنا أيضاً الحكمة في إيجاب الصيام فبين ذلك؟

س٤٢٦- استدل على أن الصبي والمجنون خارجان عن هذا التكليف؟

س٤٢٧- استدل على أن الصبي إذا بلغ في أثناء الشهر- وجب عليه صيام بقيته؟

س٤٢٨- استدل من الآية على أنه يجب القضاء على المجنون جنوناً طارئاً؟

س٤٢٩- استدل مما تقدم على أن الصيام في السفر أفضل؟

س٤٣٠- استدل مما تقدم على مقدار الفدية من الطعام عن كل يوم؟

س٤٣١- لأي شيء تراه ذكر آية الدعاء بين آيات الصيام؟

[من آية ٣ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أو مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا«③»﴾ [النساء]:

س٤٣٢- استدل على أنه يجوز تزويج الصغيرة، وأنه يجوز أن يزوجها أبوها أو غيره من الأولياء؟

س٤٣٣- «اليتامى» صيغة منتهى الجموع، فكيف تحولت إلى هذه الصيغة؟

س٤٣٤- هل يجوز أن يتزوج الإنسان قريبته اليتيمة لا رغبة فيها وإنما من أجل مالها؟

س٤٣٥- ما معنى الخوف هنا؟ وهل صيغة الأمر حقيقة أم مجاز؟ ولماذا منع صرف الكلمات الثلاث؟ بين ذلك.

س٤٣٦- متى يجوز أن يتزوج المكلف أكثر من واحدة؟ ومتى يحرم عليه ذلك؟

س٤٣٧- هل «أو» هنا للتخيير أم للإباحة؟

س٤٣٨- هل يجب العدل بين الإماء أم لا؟ استدل على ما تقول من الآية؟

[من آية ٣٢ النور]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور:٣٢]:

س٤٣٩- لماذا كان فعل الأمر هنا بهمزة القطع وفي الآية الأولى بهمزة الوصل؟

س٤٤٠- بين الفرق بين الفعلين في المعنى واللفظ؟

س٤٤١- استدل من هذه الآية على أن ولاية النكاح إلى الرجال؟

س٤٤٢- ما هو المراد بالأيامى؟ ابحث عن معنى ذلك؟

س٤٤٣- «أيامى» صيغة منتهى الجموع، فكيف تحولت إلى هذه الصيغة؟

[من آية ٢٣، ٢٤ النساء]

-قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أرضعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٣﴾ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾ [النساء]:

س٤٤٤- استدل من هنا على تحريم نكاح الجدات من قِبَل الأب، ومن قِبَل الأم- ما علون؟

س٤٤٥- استدل على تحريم نكاح بنات الابن، وبنات البنت ما سفلن؟

س٤٤٦- استدل من هنا على تحريم نكاح عمات الأب، وعمات الأم، وعمات الجدة، وخالات الأب، وخالات الأم، وخالات الجد، وخالات الجدة؟

س٤٤٧- استدل من هنا على تحريم نكاح بنات بنت الأخت، وبنات بنتها ما سفلن، وبنات بنت الأخ، وبنات ابنها؟

س٤٤٨- يقال: إن الله حرم سبعاً من النسب، وسبعاً من قِبَل الرضاع؛ فكيف يُستدَل على السبع من الرضاع؟

س٤٤٩- الرضاع في القرآن مطلق عن التحديد بعدد أو مقدار، فما فائدة هذا الإطلاق؟

س٤٥٠- ما الفائدة من قوله: «من أصلابكم»؟

س٤٥١- يقال: إن من طلق زوجته طلاقاً رجعياً فلا تحل له أختها ما دامت في العدة، بخلاف من طلق طلاقاً بائناً، وكذلك الخامسة؛ فكيف يستدل على ذلك من هنا؟

س٤٥٢- استدل على أنه لا يجوز أن ينكح الأب من كان قد عقد بها لابنه من غير دخول الابن بها؟

[من آية ٢٢ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾ [النساء]:

س٤٥٣- استدل من هذه الآية على تحريم نكاح زوجة الجد أب الأم؟

س٤٥٤- اذكر العلة في تحريم نساء الآباء، ثم بين من أي طرق العلة ذلك؟

س٤٥٥- هل تلك العلة مركبة أم متعددة؟

س٤٥٦- هل يمكن الاستدلال من هذه الآية على اعتبار حكم العقل وصحته؟

س٤٥٧- كيف يستدل من هذه الآية على بطلان عقد من عقد له بامرأة قد كان عقد بها لأبيه، ولم يدخل بها؟

س٤٥٨- هل يراد بالنكاح هنا: العقد، أم الوطء؟

س٤٥٩- ما هي فائدة الاستثناء هنا؟ وهل هو متصل أم منقطع؟

س٤٦٠- كيف يستدل من هنا على تحريم وطء الأمة التي سيشتريها الابن من الأب وقد كان أبوه يطؤها؟

س٤٦١- كيف يستدل على تحريم نكاح زوجة الأب من الرضاع وكذلك الجد؟

[من آية ٢٤ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء:٢٤]:

س٤٦٢- بين العلة في تحريم نكاح المحصنات؟ ثم بين من أي طرق العلة؟

س٤٦٣- بين فائدة الاستثناء هنا؟

س٤٦٤- بين من هذه الآية الدليل على أن الجمع المحلى بالألف واللام يفيد الاستغراق؟

س٤٦٥- في هذه الآية مجاز فبين نوعه مع بيان العلاقة والقرينة؟

[من آية ٢٢١ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة:٢٢١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة:٢٢١]:

س٤٦٦- بين الفرق بين الفعلين في المعنى؟

س٤٦٧- بين العلة في تحريم النكاح وجوازه، ثم بين من أي طرق العلة ذلك؟

س٤٦٨- بين المخصصات المتصلة والمنفصلة إن كان شيء من ذلك؟

[من آية ١٢٩ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء:١٢٩]:

س٤٦٩- اذكر ما هو المرخص من الْمَيْل؟ وما هو الذي لا رخصة فيه؟

[من آية ١٢٨ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ...﴾ [النساء:١٢٨]:

س٤٧٠- التصالح معناه: أن يتنازل كل من الطرفين عن شيء من حقوقه، فكيف يكون في هذا الباب؟

س٤٧١- استدل من الآية أن التصالح عند الله خير من الطلاق؟

[من آية ١ الطلاق]

📖 -قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إذا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق:١]:

س٤٧٢- في الآية مجاز فبينه، واذكر العلاقة والقرينة؟

س٤٧٣- بين معنى لام الجر؟

س٤٧٤- استدل من الآية على طلاق السنة، وطلاق البدعة؟

س٤٧٥- لأي شيء ترى أوجب الله على الأزواج أن يحصوا العدة؟

س٤٧٦- لأي شيء ترى أوجب الله تعالى أن تطلق النساء لعدتهن؟

س٤٧٧- فاذا عرفت الحكمة فمتى تطلق الصغيرة وغير المدخولة والآيسة والحامل؟

س٤٧٨- وهل يخص عموم النساء هنا بذكر ضميرهن في الجملة الثانية؟

[من آية ١١٩النساء، ٢٢٩ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾ [النساء]، ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ [البقرة]:

س٤٧٩- بين معنى العضل والفاحشة؟

س٤٨٠- بين المستثنى والمستثنى منه في الآيتين؟ ثم بين من أين دل الكلام على ذلك؟

س٤٨١- بين لماذا جاء بكلمة «البعض» في الآية الأولى، و«شيء» في الثانية؟

س٤٨٢- هل يتوجه النهي إلى القيد أم إلى المقيد؟ وما الفرق في المعنى على التقديرين؟

س٤٨٣- كلمة الفاحشة تحتمل معنيين، فاستدل من الآية الثانية على تعيين المراد منهما؟

س٤٨٤- ما هو المراد بحدود الله؟ وهل إقامة حدود الله من باب الحقيقة أم من باب المجاز وضح ذلك؟

س٤٨٥- من هو المخاطب في قوله: فإن خفتم؟

س٤٨٦- هنا تغليب الغائب على المخاطب فبين ذلك؟

[من آية ٢٠ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء:٢٠]:

س٤٨٧- بين من هذه الآية أنه لا حد لأكثر المهر؟

س٤٨٨- بين من هذه الآية ومما سبق أنه لا يجوز أخذ الزوج لشيء من المهر إلا إذا كانت الكراهة من قِبَل الزوجة دون الزوج؟

[من آية ٣٤ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾[النساء:٣٤]:

س٤٨٩- اذكر الطرق التي تعالج بها الناشز على الترتيب، ثم بين من أين استفدت الترتيب؟

س٤٩٠- خوف النشوز علة لما ذُكِر بعده، فمن أي طرق العلة؟

س٤٩١- في الآية حكم واحد دلَّ عليه بالمفهوم ثم بالمنطوق، فبين ذلك؟

[من آية ٣٥ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء:٣٥]:

س٤٩٢- في الآية حل آخر لمعالجة النشوز فبينه؟

س٤٩٣- هل يستفاد من الآية وجوب إمضاء ما حكم به الحَكَمَان من الطلاق أو الوفاق؟

س٤٩٤- استدل من الآية على أن للنية الصالحة دوراً في إصلاح الأمور وأن النية الفاسدة على العكس من ذلك ثم بين من أي طرق العلة ذلك؟

س٤٩٥- من المخاطب في قوله: «فابعثوا، خفتم»؟

[من آية ٧ الطلاق]

📖 -قوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق:٧]:

س٤٩٦- استدل من الآية على أن العبرة في نفقة الزوجة ومسكنها بحال الزوج لا بحال الزوجة وأن الزوجة إذا كانت من أهل الفقر وتزوجت بغني فإنه يجب لها من النفقة ما يعتاده الأغنياء؟

[من آية ٣٤ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء:٣٤].

س٤٩٧- بين معنى «قوامون»؟

س٤٩٨- استدل على أن ولاية عقد النكاح للرجال؟

س٤٩٩- اذكر ما يقتضيه المقام من تقدير في قوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾؟

س٥٠٠- بين معنى «أل» في الموضعين، ثم بين فائدة المبالغة والتضعيف في «قوامون»؟ ثم بين معنى «الباء» في الموضعين؟

س٥٠١- اذكر العلة التي دعت إلى قيام الرجال على النساء، ثم بين من أي طرق العلة؟

س٥٠٢- استدل من الآية على أنه لا يصح أن تكون المرأة قاضية ولا والية على السلطان؟

س٥٠٣- استدل من الآية على أن الولايات العامة والخاصة تستحق بالفضل؟

[من آية ٤ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٤﴾﴾ [النساء].

س٥٠٤- بين معنى اللام في «النساء»؟ وبين معنى «نحلة»، ثم بين إعرابه؟

س٥٠٥- استدل من الآية على أن الزوجة تملك مهرها قبل القبض، وأنه يجوز لها أن تتصرف فيه قبل القبض بأي نوع من أنواع التصرف، ثم بين من أي أنواع الدلالة ذلك؟

س٥٠٦- بين من هذه الآية أن المرأة لا تطيب نفسها عن المهر كله؟

س٥٠٧- بين استبعاد أن تطيب نفس المرأة عن شيء من المهر يسير؟

س٥٠٨- إذا سامحت المرأة زوجها في المهر ثم طالبته بعد ذلك فماذا يلزم الزوج، استدل على ذلك من الآية؟

[من آية ٢٥ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾...إلخ [النساء:٢٥]:

س٥٠٩- بين من الآية الشروط التي يجوز معها نكاح الأمة المؤمنة؟

س٥١٠- بين كراهة التزوج بالأمة مع توفر الشروط؟

س٥١١- بين أن العبرة بالظاهر في إيمان الأمة دون الحقيقة والواقع؟

س٥١٢- استدل من الآية على تحريم نكاح الأمة الكتابية؟

س٥١٣- بين معاني الإحصان ثم بين ما هو المراد هنا؟

س٥١٤- في هذه الآية عموم فما هو؟

[من آية ٢٩ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء:٢٩]:

س٥١٥- استدل على أنه لا بد من الإيجاب والقبول أو ما يجري مجراه مما يتعارف به الناس؟

س٥١٦- استدل من الآية على أنه لا بد في صحة البيع من بائع ومشتري وسلعة معلومة وثمن معلوم؟

س٥١٧- استدل من الآية على أن للمشتري خيار الرؤية؟

س٥١٨- استدل على أن للمشتري أن يرد ما اشتراه إذا ظهر له من العيب ما لم يكن قد عرفه وأنه إذا كان قد اطلع على العيب من قبل فلا خيار له؟

س٥١٩- استدل على جواز الزيادة في المبيع أو الثمن بعد العقد وأن ذلك البيع صحيح وعلى جواز الزيادة في الأجل والنقص منه؟

س٥٢٠- استدل من هنا على أن الإقالة جائزة سواء كانت بيعاً أم فسخاً؟

س٥٢١- ثم استدل من هنا على أنه لا يجوز لأحدهما أن يأخذ زيادة على ما أعطى؟

س٥٢٢- استدل من هنا على جواز بيع المرابحة والمخاسرة والتولية؟

س٥٢٣- استدل على جواز بيع الصبرة؟

س٥٢٤- استدل على جواز بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والحب بالحب مثلاً بمثل واستدل على تحريم الزيادة من جانب؟

[من آية ٢٢٦، ٢٢٧ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ«٢٢٦» وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ«٢٢٧»﴾ [البقرة]:

س٥٢٥- ما هما الخياران اللذان يلزم بهما الزوج؟

س٥٢٦- متى يلزم الزوج بأحدهما؟ ومتى لا يلزمه ذلك؟

س٥٢٧- كيف تستدل من الآية على من يقول: إن زوجة المولى تطلق بنفس مضي المدة من غير طلاق؟

س٥٢٨- هل يؤخذ من الآية أن للزوجة حقاً في الوطء؟

س٥٢٩- هل يؤخذ من الآية أنه لا كفارة على المولي إذا رجع إلى زوجته؟

س٥٣٠- كيف تستدل على أن حكم الإيلاء يلحق من إلى من زوجته المملوكة وأنَّ للزوج تربص أربعة أشهر؟

[من آية ٢٢٩ البقرة]

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة:٢٢٩]:

س٥٣١- استدل من الآية علىٰ أن طلاق الخلع إذا كان من غير نشوز فإنه لا يحل أخذ العوض، وأن الطلاق يصير رجعياً؟

س٥٣٢- كيف تستدل من هنا علىٰ أنه لا يجوز للزوج مراجعة زوجته ولا يصح في طلاق الخلع؟

[من آية ٢٧٥ البقرة]

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة:٢٧٥] ...إلىٰ آخر الآيات البقرة.

س٥٣٣- بين معنىٰ «ال» في البيع؟

س٥٣٤- واذا كانت للعهد الخارجي فهل يؤخذ من ذلك صحة وجواز الصفة التي كان يقع عليها البيع في تلك الفترات؟

س٥٣٥- وهل يؤخذ من ذلك أن الأصل من عقود البيوع الصحة؟ فإن كان فوضح ذلك؟

س٥٣٦- بين معنىٰ لام التعريف في: «الربا»؟ ثم ابحث عن ربا الجاهلية؟

س٥٣٧- استدل على أن التائب من أكل الربا لا يلزمه رد ما مضى، وإنما يلزمه الترك في المستقبل، وأنه إذا تاب وله ربا عند الناس فلا يحل له إلا أخذ رأس ماله؟

س٥٣٨- بين مِن هنا حكم الله في المعسر؟ وما هو الأفضل عند الله في حقه؟

[من آية ٦٦: ٧٨ الكهف]

📖 -قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ على أن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا«٦٦»﴾ إلى قوله: ﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف:٧٨]:

س٥٣٩- استدل من هنا على أن اختلال شرط مما وقع عليه العقد يوجب الخيار؟

س٥٤٠- هل يؤخذ من هذه القصة أنه لا ينبغي إظهار المسائل التي توقع بسامعها في ريبة، أو يساء بصاحبها الظن؟

س٥٤١- بين من هذه القصة بعض آداب طلب العلم؟

س٥٤٢- هل يؤخذ من هنا صحة المعاوضة بالمنافع؟

س٥٤٣- هل يؤخذ من هنا أن استتابة المرتد ونحوه تكون ثلاثاً؟

س٥٤٤- وهل يؤخذ من هنا أيضاً أن إخلاف الوعد لعذر لا يعد عصياناً؟

[من آية ١ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة:١]:

س٥٤٥- هل يؤخذ من هنا الدليل على صحة خيار الشرط ووجوب الوفاء به؟

س٥٤٦- استدل من هنا على أنه يجب على البائع تسليم المبيع وعلى المشتري تسليم الثمن وهل يؤخذ من ذلك صحة المضاربة؟

س٥٤٧- كيف تستدل من هذه الآية على أنه لا خيار للبائع ولا للمشتري بعد عقد البيع؟

س٥٤٨- كيف تستدل من هذه الآية على صحة إجارة الأعيان والأبدان؟ وعلى صحة الإجارة المشتركة والخاصة؟ وعلى صحة أنواع الشركة؟ وعلى صحة الهبة بعوض؟ وإلى آخر ما يقع من وجوه الاتفاقيات والعقود من طرفين أو من طرف؟

[من آية ٧ التوبة]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ «⑦»﴾ [التوبة]:

س٥٤٩- هل بين هذه الآية وما قبلها عموم وخصوص، بيِّن ذلك إن كان؟

س٥٥٠- هنا مفهوم ومنطوق، بيِّن ذلك؟

س٥٥١- «إن الله يحب المتقين» توكيد؛ فأين المؤكد؟ ثم بين المفهوم من ذلك؟

[من آية ٢٩ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء:٢٩]:

س٥٥٢- استدل على أن للمشتري خيار فقد الصفة، وخيار تعذر تسليم المبيع، وأن للبائع خيار تعذر تسليم الثمن؟

س٥٥٣- استدل من هنا على أنه يشترط للمشتري خيار الغرر في نحو: الشاة المصراة، وصبرة علم قدرها البائع فقط؟

س٥٥٤- استدل من هنا على أن للمشتري الخيار في خيانة البائع في المرابحة والتولية؟

س٥٥٥- استدل من هنا على أن له الخيار إذا كان حال العقد جاهلاً قدر الثمن أو قدر المبيع؟ وأن له خيار تعيين المبيع، وخيار غبن الصبي، والمتصرف عن الغير إذا غبن غبناً فاحشاً؟

س٥٥٦- استدل من الآية على عدم صحة وجواز بيع نحو البعرة والحصاة، وما أشبه ذلك مما لا قيمة له؟

س٥٥٧- هل يمكن الاستدلال من الآية على تحريم بيع ما لا يملكه الإنسان؟

س٥٥٨- في الآية مجاز؛ فما نوعه وعلاقته؟

س٥٥٩- الاستثناء تخصيص فأين العام المخصوص؟
وهل الاستثناء المنقطع من المخصصات؟

س٥٦٠- استدل من الآية على تحريم أن يأخذ البائع على المشتري العربون؟

س٥٦١- استدل من الآية على تحريم ما أخذه البائع عن طريق الغش والخداع؟

[من آية ١: ٣ المطففين، ٨٥ الأعراف، ٢٢٤ البقرة، ١٠ القلم]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ«①» الَّذِينَ إذا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ«②» وَاذا كَالُوهُمْ أو وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ«③»﴾ [المطففين]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف:٨٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ«⑩»﴾ [القلم]:

س٥٦٢- استدل على أنه لا يجوز غش المسلم، ولا غبن المسلم؟

س٥٦٣- استدل على أنه لا يجوز ذم السلعة بما ليس فيها من أجل أن تنقص في عين بائعها فيبيعها بأقل من ثمنها؟

س٥٦٤- استدل على كراهة الحلف لتنفيق السلعة وإن كان صادقاً؟

[من آية ٢٨٢ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿اذا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إلى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة:٢٨٢]:

س٥٦٥- استدل على صحة المعاملة بالدين وعلى صحة بيع السلم؟

س٥٦٦- كيف الحكم فيما كان من الدين إلى أجل غير مسمى؟ وهل يكتب ما كان كذلك؟ ولماذا؟

س٥٦٧- ما فائدة قوله: «بالعدل»؟

س٥٦٨- استدل على أنه لا يجوز لصاحب المعرفة بالكتابة أن يمتنع من الكتابة؟

س٥٦٩- في الآية حث لصاحب المعرفة بالكتابة على الكتابة، فبين ذلك؟

س٥٧٠- في الآية دلالة على أن الإنسان مأخوذ بما اعترف به على نفسه فبين ذلك مع بيان نوع الدلالة؟

س٥٧١- ابحث عن معاني: السفيه، والضعيف، ومن لا يستطيع أن يُمِلّ؟

س٥٧٢- جعلت هذه الصفات علة فما هو الحكم المعلل؟ ومن أي طرق العلة؟

س٥٧٣- استدل من هنا على أنه يشترط في ولي أحد هؤلاء الثلاثة العدالة، ثم بين نوع الدلالة؟

س٥٧٤- هل يؤخذ من الآية أن إقرار الولي على الصغير- إقرار صحيح؟

س٥٧٥- استدل من هنا على أنه لا يجوز في المداينة ونحوها- إشهاد الذميين؟

س٥٧٦- استدل على أنه لا يستشهد الفاسق، والعدو، والجارّ لنفسه منفعة، ومن كان محل تهمة، وأنها لا تقبل شهادتهم؛ ثم بين نوع الدلالة؟

س٥٧٧- استدل على أنه لا يجوز للشهداء الامتناع لحمل الشهادة؟

س٥٧٨- كيف تستدل من هذه الآية على أن الكتابة معمول بها في تفصيل ما علم جملة؟

س٥٧٩- «ولا يضارَّ كاتب ولا شهيد»، بين معنى ذلك على التقديرين، أي تقدير البناء للفاعل والبناء للمفعول؟

س٥٨٠- استدل على أن ما ذكر في هذه الآية من طلب الكاتب والشهود غير لازم في المداينة إلا عند خوف الإنكار وضياع المال؟

س٥٨١- كيف تستدل من هنا على أن شهادة الرجل الواحد، أو المرأتين وحدهما، أو امرأة ورجل غير معمول بها؟

س٥٨٢- جاء في السنة الحكم بشهادة رجل مع يمين المدعي فهل يعتبر ذلك نسخاً أو لا؟ فإن كان نسخاً فما هو المنسوخ؟

س٥٨٣- كيف تستدل من هنا على أن على المدعي البينة وأنه يحكم له ببينته العادلة؟

[من آية ١ المائدة، ٦ الطلاق]

📖 -قوله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة:١]، وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق:٦]:

س٥٨٤- استدل على أن تسليم العمل قبل تسليم الأجرة -اذا حصل اختلاف أيهما يسلم أولاً-؟

س٥٨٥- استدل على وجوب تسليم الأجرة أولاً -اذا اشترط ذلك في العقد وكذا التأجيل والتقسيط-؟

[من آية ٥ البينة، ٣٠ الروم، ١١٠ الكهف]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة:٥]، وقوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ [الروم:٣٠]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا«١١٠»﴾ [الكهف]:

س٥٨٦- استدل على تحريم الأجرة على الأذان وإمامة الصلاة وأداء الشهادة، وإلى آخر ما أوجبه الله تعالى؟

[من آية ٧٩ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ«٧٩»﴾ [البقرة]:

س٥٨٧- استدل من هذه الآية على أن الأجرة على فعل المحرم محرمة؟ ثم بين وجه الدلالة؟

س٥٨٨- استدل على أن الرشوة محرمة مطلقاً سواء كانت لاستخراج حق أم لطلب باطل؟

[من آية ٢٦ القصص، ٧٧ الكهف]

📖 -قوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَاأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ...﴾ [القصص:٢٦] إلى آخر القصة، وقوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا«٧٧»﴾ [الكهف]:

س٥٨٩- الأجير نوعان خاص ومشترك، اذكر ما يدل على ذلك من الآيتين؟

س٥٩٠- بين أركان الإجارة؟

[من آية ٩٤ الكهف]

📖 -قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَاذا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرض فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا على أن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا«٩٤»﴾ [الكهف]:

س٥٩١- بين نوع هذه الإجارة؟

س٥٩٢- الإجارة هي بيع المنافع فهي نوع من أنواع البيوع فاذا كانت كذلك فاستدل على ثبوت الخيارات للمستأجر وسائر ما تقدم من أحكام البيع؟

[من آية ١٩٥ البقرة، ٥٨ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ«١٩٥»﴾ [البقرة]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلى أَهْلِهَا﴾ [النساء:٥٨]:

س٥٩٣- استدل على أن الإعارة مندوبة ومستحبة؟

س٥٩٤- استدل على أنه يجب رد العارية إلى صاحبها؟

س٥٩٥- استدل على أنه لا يكفي التخلية في رد العارية؟

س٥٩٦- استدل على استحباب الإقراض للمحتاج؟

[من آية ١ المائدة]

📖 -قوله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة:١]:

س٥٩٧- استدل على وجوب ضمان المستأجر والمستعير والبائع- إذا ضمنوا؟

[من آية ١٩٤ البقرة، ١٢٦ النحل]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة:١٩٤]، وقوله تعالى: ﴿فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل:١٢٦]:

س٥٩٨- استدل على أن المستأجر إذا جنى أو فرط وجب عليه الضمان، وكذلك المستعير والمستأجر والبائع والمتعاطي؟

س٥٩٩- استدل مما تقدم على أن المستأجر والمستعير والبائع إذا لم يشترط عليهم الضمان ولم يجنوا ولم يفرطوا أنه لا يلزمهم الضمان؟ وكذلك إن تلف بأمر سماوي أو غالب؟

س٦٠٠- استدل على أن الضمان يجب أن يكون بالمثل؟

س٦٠١- كيف يكون المثل في القيميات؟ وهل القيمة مثل حقيقة أم مجاز؟

س٦٠٢- إذا تمرد المديون عن الإيفاء فهل لغريمه أن يستوفي إذا تمكن من دون رضا صاحبه؟ استدل على ما تقول مما تقدم؟

[من آية ٣٩ النجم]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنسان إِلَّا مَا سَعَى«٣٩»﴾ [النجم]:

س٦٠٣- أعرب الآية؟

س٦٠٤- بين منطوق الآية ومفهومها؟

س٦٠٥- بين معنى حرف الجر في الآية؟

س٦٠٦- كيف تجيب على من استدل بالآية على أنه لا يلحق الميت حج أخيه عنه بغير وصية؟

س٦٠٧- كيف تستدل على أن صحيفة يحيى بن الحسين عليه السلام ما زالت مفتوحة إلى اليوم؟

[من آية ١١ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء:١١]:

س٦٠٨- استدل من الآية على أن الولد يطلق على الذكر والأنثى؟

س٦٠٩- «أولادكم» عام، فمن أين اكتسب العموم؟ وهل تعرف له مخصص من السنة أو الإجماع؟

س٦١٠- في الطريق التشريعي هنا بلاغة عالية بها يشعر بأهمية الموضوع فبينه؟

س٦١١- اقرأ الآيات وبين أهل الفرائض، وفريضة كل منهم؟

س٦١٢- إذا لم يكن للميت أولاد وكان له أولاد ابنه؛ فكيف تستدل على حيازتهم لميراث جدهم؟ وكيف يقسمونه؟

س٦١٣- اقرأ آية الكلالة ثم بين المراد بها، بعد البحث في تفسيرها؟

س٦١٤- قوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَخٌ أو أُخْتٌ﴾ [النساء:١٢]، مطلقة مقيدة بالسنة فابحث عن القيد؟

س٦١٥- استدل على أنه لا يجوز قسمة الميراث إلا بعد إخراج الوصايا والديون؟

س٦١٦- هناك آية في آخر سورة النساء اسمها آية الكلالة ففسرها، واذكر أحكامها؟

س٦١٧- قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء:١١]، ما فائدة إطلاق الإخوة؟

س٦١٨- المراد بالإخوة هنا: الاثنان من الذكور أو الإناث أو منهما فما فوق- فهل هذا التعبير حقيقة أم مجاز؟

س٦١٩- استدل على أن الزوجة ترث من زوجها ولو كانت صغيرة غير مدخول بها، وسواء كان العقد صحيحاً أم فاسداً، وعلى أن المعتدة عن طلاق رجعي ترث؟

س٦٢٠- «يوصيكم الله في أولادكم» هل يؤخذ من ذلك أنه لا يجوز أن يوصي الإنسان على خلاف وصية الله تعالى؟

[من آية ٧٥ الأنفال]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾..الآية [الأنفال:٧٥]:

س٦٢١- إذا أخذ أهل السهام سهامهم المفروضة في كتاب الله تعالى فمن هو الأولى بالباقي؟

[من آية ١٨٠ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ﴾..الآية [البقرة:١٨٠]:

س٦٢٢- استدل على أنه يجوز نسخ الحكم دون التلاوة؟

س٦٢٣- على تقدير أن هذه الآية ليست منسوخة- فما يستفاد منها؟

س٦٢٤- أين مرفوع «كُتِبَ» وما فائدة الشرط الأول والشرط الثاني؟

[من آية ١٨٢ البقرة]

📖 -قوله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أو إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة:١٨٢]:

س٦٢٥- بين معنى الجنف والإثم؟

س٦٢٦- بين متى يجوز تحويل رأي الموصي إلى الصواب؟

س٦٢٧- ثم بين ما هو الصواب بعد الرجوع إلى ما سبق من وصية الله تعالى؟

[من آية ٩ النساء]

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا«٩»﴾ [النساء]:

س٦٢٨- هاهنا حث لنصحاء المريض الذين لهم عنده سماع بطرق مختلفة من الحث فبينها؟

س٦٢٩- إذا لم يترك المريض إلا قدر ما يكفي ورثته المحتاجين فهل يجوز له أن يوصي في هذه الحال، بيِّن ذلك من الآية؟

س٦٣٠- وهل يجوز لمن حضره أن يأمره بتفريق ماله في الْقُرَب؟

س٦٣١- استخرج من الآية العلة في كراهة الوصية؟

س٦٣٢- إذا عرفت العلة فما هو الحكم فيمن ترك أبوين ضعيفين أو إخوة ضعافاً؟ وهل العلة مشتركة في العين أو في الجنس؟ وهل حكم الفرع هو عين حكم الأصل أو جنسه؟ ثم بين بعد ذلك الجنس القريب والجنس البعيد في هذا الباب؟

س٦٣٣- اعتبر الشارع في هذه الآية عين العلة وعين الحكم- بين ذلك؟ ثم بين المناسبة الذاتية بين الحكم والعلة؟

س٦٣٤- إذا عرفت ما تقدم فمتى ترتفع الكراهة؟

س٦٣٥- أين مفعول «يخشى»؟ وأين جواب «لو»؟

أسئلة النذر

📖 -قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان:٧]:

س٦٣٦- سيقت الآية للمدح فهل يؤخذ منها الجواب على من قال: إن النذر مكروه وإنما يستخرج به من البخيل؟

س٦٣٧- كيف تستدل من هذه الآية على أنه لا يلزم الوفاء على من نذر بالمباح والمكروه؟

س٦٣٨- هل يؤخذ من الآية وجوب الوفاء أم لا، وضح ما تقول؟

س٦٣٩- لماذا تراه عبر بالفعل المضارع وما معنى الباء وما معنى اللام؟

س٦٤٠- هل النذر حقيقة لغوية أم عرفية عامة أم شرعية؟ بين ذلك بعد البحث؛ فإن كانت محتملة للمعاني الثلاثة فعلى أيها تحمل؟

📖 -قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء:٢٩]، ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾ [التوبة:١٠٧]، ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ [الحج:٢٩]:

س٦٤١- ماذا تستفيد من هذه الآية في النذر والوقف؟ بين ذلك مع الاستعانة بما مضى من الأسئلة عن هذه الآية وعن آية التوبة وعن آية الحج؟

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ«(٢٧)»﴾ [المائدة]:

س٦٤٢- هل يؤخذ من هذه الآية أن النية الصالحة شرط في صحة النذر والوقف؟

س٦٤٣- هل يصح استدلال من استدل من هذه الآية على أن نذور الفساق وأوقافهم غير صحيحة؟ وعلى قول من قال: إنه يجوز للغني الأكل من زكاة الفاسق لأنها ليست بزكاة؟

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ«(٨٧)»﴾ [المائدة]، ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ«(١)» قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحريم]:

س٦٤٤- استدل من الآية على كراهة تحريم ما أحل الله وإن كان في ذلك التوصل إلى مصالح؟

س٦٤٥- كيف تستدل على أن تحريم النبي ﷺ كان باليمين لا بلفظ الحرام؟

س٦٤٦- هل يصح الاستدلال على أن حكم لفظ الحرام حكم اليمين؟

س٦٤٧- استدل على أنه ينبغي لمن حرم شيئاً من الحلال أن يتخلص منه بالكفارة؟

س٦٤٨- هل يؤخذ من الآية الثانية أن النبي ﷺ ليس معصوماً عن الخطأ؟

س٦٤٩- إذا كان الخطاب للنبي ﷺ وحده- فهل الظاهر الخصوصية أو التعميم؟

أسئلة في نافلة الصدقة

📖 -قوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا «٨»﴾ [الإنسان]:

س٦٥٠- استدل من الآية على أن الصدقة بالشيء مع الحاجة إليه أدخل في الفضل؟

س٦٥١- استدل على أن الصدقة على الكافر مستحبة غير ممنوعة؟

س٦٥٢- استدل على أنه ينبغي استحضار النية وإخلاصها لوجه الله تعالى من غير أن يطلب بها جزاءً ولا شكوراً؟

س٦٥٣- في الآية مجاز فبينه واذكر نوعه؟

الظهار

📖 -قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ«①» الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ«②» وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ«③» فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ④﴾ [المجادلة]:

س٦٥٤- استدل من الآية على تحريم الظهار وقبحه؟

س٦٥٥- استدل الإمام القاسم عليه السلام على أن الظهار لا يكون إلا بالأم دون غيرها من الأقارب- فبين الدليل على ذلك واذكر نوعه؟

س٦٥٦- استدل على أنه لا يصح ظهار المرأة من زوجها؟ ومن أين دلت على ذلك؟

س٦٥٧- استدل على أنه لا يصح ظهار الرجل من الأجنبية، ولا من المملوكة، ولا من المطلقة بعد وفاء العدة، ومن أين دلت الآية على ذلك؟

س٦٥٨- كيف تستدل على أن ظهار الذمي لا يصح ولا يكون ظهاراً؟

س٦٥٩- كيف تستدل على أن الإطعام يكون قبل المسيس؟

س٦٦٠- كيف يُكَفِّر العبد إذا ظاهر من زوجته؟

س٦٦١- أين خبر «الذين» الثانية؟ وما فائدة «الفاء» التي بعدها؟ وما إعراب «تحرير»؟

س٦٦٢- استدل على صحة التكفير بالرقبة الصغيرة والمشوهة والكافرة، وهذا بحسب الظاهر؟

س٦٦٣- بماذا يتعلق: «من قبل أن يتماسا»؟ وما فائدة هذا الضمير؟

س٦٦٤- كيف تستدل على عذر الصائم في هذا الباب في التفريق لعذر المرض دون السفر؟

س٦٦٥- «إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم» من أي أنواع القصر؟ وما مفهومه؟

س٦٦٦- كيف تجيب على من يستدل بمفهوم هذه الآية على أن المرضعة لا تسمى أماً؟

س٦٦٧- «ثم يعودون لما قالوا»: هل هو من الظاهر، أو من الموءول؟ فإن كان من الموءول فما تأويله؟ ثم بين معنى حرف الجر ومعنى «ثم»؟

س٦٦٨- استدل من الآية على أن المظاهر يلزمه الترتيب بين الكفارات دون التخيير؟ ثم بين من أي أنواع الدلالة؟

س٦٦٩- قوله: «فتحرير رقبة» حكم ذكرت علته- فما هي؟ وهل هي مركبة أو متعددة؟ ثم بين من أي طرق العلة؟

س٦٧٠- «وتلك حدود»: إلامَ تعود الإشارة؟ وما تسمى هذه الواو عند أهل البيان؟ وما تسمى الجملة المذكورة بعدها؟ ولأي غرض يؤتى بها؟

س٦٧١- «حدود الله» جمع مضاف إلى معرفة فكيف تستدل على أنه لا يفيد الاستغراق؟

اللعان

📖 -قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ﴾...الآية [النور:٦]:

س٦٧٢- كيف تجمع بين آية القذف وهذه الآية؟

س٦٧٣- استدل من الآية على أن حكم اللعان يلحق من رمى زوجته بزنا قبل أن يتزوجها وسواء كانت الزوجة مدخولة أم لا؟

س٦٧٤- استدل من الآية على أن الزوجة إذا نكلت عن الأيمان فإنها تُحَدّ حدّ الزنا، ثم بين وجه الدلالة؟

📖 -قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾ [النور]:

س٦٧٥- استدل من هنا على أن القذف كبيرة؟

س٦٧٦- بين المفهوم والمنطوق من الآية؟

س٦٧٧- هل الرمي هنا حقيقة أو مجاز؟

س٦٧٨- هل دلالة المجاز من النص أو من الظاهر؟

س٦٧٩- كيف حكم من رمى محصنة ولم يرم محصنات كما في الآية؟

📖 -قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أو مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أو مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [النور]:

س٦٨٠- بين الفرق في المعنى بين الجملتين أي جملة «الزاني» وجملة «الزانية»؟

س٦٨١- استدل من الآية على أنه لا يجوز تزويج الزاني بالعفيفة المؤمنة، وأنه لا يجوز للمؤمن أن يتزوج الزانية؟

س٦٨٢- استدل من الآية على أنه يجب تطليق من فسقت بالزنا؟

س٦٨٣- على أي شيء تعود الإشارة في قوله: «وَحُرِّمَ ذَلِكَ»؟

س٦٨٤- عموم «المؤمنين» يتناول الذكور والإناث فكيف صح ذلك؟ ومثل هذا العموم هل يراد به عموم الأفراد أو عموم الجموع؟

س٦٨٥- هل يمكن أن يستدل من هنا على تحريم نكاح الزانية فبين ذلك؟

س٦٨٦- في هذه الآية حقائق لغوية وشرعية، دينية ومشتركة ومجاز- فبين ذلك؟

📖 -قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ۝٤ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ [النور]:

س٦٨٧- استدل على أنه لا يحد الصبي والمجنون حدّ القذف إذا فعلاه؟

س٦٨٨- استدل على أنه لا يحد قاذف الصغيرة والمجنونة؟

س٦٨٩- استدل على أنه لا يحد قاذف الذمية؟

س٦٩٠- استدل على أنه لا يحد قاذف الأمة ولا قاذف المشهور بالزنا؟

س٦٩١- أين متعلق «يرمون»؟ وأين القرينة على تعيينه؟

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ«۝٢»﴾ [النور]:

س٦٩٢- كيف تستدل من هنا علىٰ أنه لا يجوز الزيادة علىٰ مائة جلدة؟

س٦٩٣- ظاهر الآية العموم في الأحرار والعبيد اذكر الدليل المخصص للإماء؟

س٦٩٤- ما فائدة الشرط هنا وهل له مفهوم؟

س٦٩٥- استدل من هنا علىٰ أنه يجب نزع اللباس الكثيف من فوق الجلود؟

س٦٩٦- استدل علىٰ أن الجَلْد لا بد أن يكون شديد الإيلام؟

س٦٩٧- استدل من هنا علىٰ أن الجَلْد لا يتجاوز إلىٰ العظم؟

س٦٩٨- هل يجزي جَلْد الزاني سراً؟

س٦٩٩- ابحث عن أقل ما يسمىٰ «طائفة»، وعن أكثر ذلك؟

س٧٠٠- «رأفة» نكرة وقعت بعد النهي- فماذا تستفيد من ذلك؟

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف:٣٢]:

س٧٠١- هل الاستفهام هنا حقيقي أو مجازي؟ فإن كان مجازياً فاذكر معناه المقصود منه وهل دلالته على المقصود من قِبَل الظاهر، أم من قِبَل النص؟

س٧٠٢- بين ألفاظ العموم في الآية؟

س٧٠٣- استدل من هنا على أنه لا كراهة في التلذذ بأنواع المأكولات والمشروبات ولا في لبس فاخر الثياب ولا في التجمل بأنواع الزينة ولا في ركوب فاخر المركوب؟

س٧٠٤- أيهما أولى بالمؤمن الزهد في ذلك المتقدم؟ أم التنعم والتلذذ بذلك اذكر الدليل على ذلك من الآية؟

س٧٠٥- في الأثر: «إن هذين الذهب والفضة حرام على ذكور أمتي حل لإناثها» يظهر هنا معارضة بين الآية والحديث- فكيف الحل؟

س٧٠٦- استدل من هنا على أن الأصل فيما ينتفع به العباد الحل؟

س٧٠٧- اذكر معنى لام الجر في «لِعِبَادِهِ» وفي «لِلَّذِينَ ءَامَنُوا»؟

📖 -قوله تعالى: ﴿أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ«١٨»﴾ [الزخرف].

س٧٠٨- استدل من الآية أن التزين بالحلي والتجمل بها من شأن النساء؟ ثم بين وجه الدلالة؟

س٧٠٩- بين نوع الاستفهام؟

س٧١٠- استدل من الآية على صحة الحديث: «النساء عي...»؟

📖 -قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحسان ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ «١٧٨» وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاأُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ «١٧٩»﴾ [البقرة].

س٧١١- استدل على أن الحر لا يقتل بالعبد، وأن الرجل لا يقتل بالأنثى؟

س٧١٢- استدل على أن العبد يقتل بالحر، وأن الأنثى تقتل بالرجل، ثم بين نوع الدلالة؟

س٧١٣- استدل من الآية على أنه إذا عفا بعض الورثة عن القاتل سقط القصاص ووجبت الدية؟

س٧١٤- هاهنا إرشاد إلى كيفية طلب الدية وإلى كيفية تسليمها فبين ذلك؟

س٧١٥- استدل على أنه لا يجوز القصاص بعد العفو وأنه لا يصح الرجوع عنه؟

س٧١٦- استدل على أنه لا يجوز ترك قصاص من قتل بعدما عفا؟

س٧١٧- في الآية إجمال ثم تفصيل فبين ذلك؟

س٧١٨- اذكر التخفيف المذكور في هذه الآية، وما هو الحكم الثقيل المرفوع؟

س٧١٩- إلامَ تعود الإشارة الأولى، وكذلك الثانية؟

س٧٢٠- إلام تعود الضمائر في: «له»، و«أخيه»، و «إليه»؟

س٧٢١- كيف توجيه ظاهر المناقضة في قوله عز وجل: «فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ»؟

س٧٢٢- هاهنا تعارض بين مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة- فبين ذلك، ثم اذكر أيهما أولى بالحمل عليه؟

📖 -قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾...الآية [المائدة:٤٥]:

س٧٢٣- هكذا حكم الله على بني إسرائيل في التوراة، فهل يجب علينا العمل بهذه الآية؟ اذكر ذلك بعد البحث في أصول الفقه؟

س٧٢٤- اذكر التعارض الواقع بين هذه الآية والآية التي قبلها، وهل ذلك التعارض بين منطوقين ومفهومين أو مختلفين؟

س٧٢٥- ثم بين هل يصح تخصيص العموم بالمفهوم بعد البحث؟

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة:١٩٤]:

س٧٢٦- استدل من هذه الآية علىٰ أن العين تقلع بالعين والأذن بالأذن؟

س٧٢٧- هل تقلع السن الأصلية بالسن الزائدة أو الإصبع الأصلية بالإصبع الزائدة ولماذا؟ بين ذلك من الآية؟

س٧٢٨- هل يقلع الناب بالرباعية ونحو ذلك؟

س٧٢٩- هل يمكن أن يستدل من هنا لمن منع من القصاص فيمن قطع يد آخر من غير مفصل؟

س٧٣٠- كيف نستدل من هنا علىٰ أنه لا يجوز القصاص في الآمَّة ونحوها؟

س٧٣١- كيف تستدل من هنا علىٰ قول من قال: لا يجوز القصاص في جروح البدن؟

س٧٣٢- هل تقطع اليمنىٰ باليسرىٰ والخنصر بالبنصر والوسطىٰ بالإبهام و... و...، مع بيان الدليل ونوعه؟

س٧٣٣- في الآية مجاز فبين نوعه؟

س٧٣٤- هل صيغة الطلب في الآية حقيقة أم مجاز؟

س٧٣٥- هل تقطع إصبع الرجل بإصبع المرأة وسنه بسنها

ويده بيدها ورجله برجلها و... و...؟ بين الدليل على ما تقول من الآية مع استحضار الآية الأولى؟

س٧٣٦- هل تقطع يد الحر بيد العبد و... و... إلخ؟ بيِّن الدليل على ما تقول؟

س٧٣٧- إذا اعتدى الصبي والمجنون على أحد هل يُقتَص منهما؟

س٧٣٨- استدل من الآية على أن من قطع يد غيره خطأً لا يقتص منه، ثم بين نوع الدلالة؟

س٧٣٩- كيف تجيب من الآية على من يقول: من قتل أباك فإن لك أن تقتل أباه ومن قتل عمك أن تقتل عمه و... و...إلخ؟

الشفعة

📖 -قوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِى الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ [النساء:٣٦]:

س٧٤٠- جاء في السنة أن الجار مطلقاً سواء كان خليطاً أم لا أحق بالمبيع وأنه يأخذ الشفعة فهل يمكن الاستدلال على هذه الحقيقة من الآية؟

س٧٤١- اذكر ما تعرف من حقوق الجار التي عبر الله عنها بالإحسان ثم بين أقل درجات الإحسان؟

س٧٤٢- نهى الله في القرآن عن الضرر والضرار في آيات كثيرة وكذلك جاء في السنة: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام»- فهل يؤخذ من ذلك أن هذه قاعدة؟ وأن أكثر الأحكام مرجعها إلى هذا الأصل؟ ثم استدل من ذلك على أنه يجب على الشافع أن يسلم من الثمن مثل ما دفعه المشتري؟

[أسئلة أخرى]

تابع من الجنائز

📖 -قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ﴿٢١﴾﴾ [عبس]:

س٧٤٣- استدل على شرعية التقبير؟

س٧٤٤- هل في هذه الآية ما يدل على وجوب التقبير؟ بين ذلك؟

📖 -﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ...﴾ [المائدة:٣١]:

س٧٤٥- استدل على وجوب قبر الميت؟

س٧٤٦- استدل من هنا على أنه ينبغي تعميق القبر؟

س٧٤٧- قال تعالى: ﴿لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران:١٥٤] استدل من هنا على أنه ينبغي قبر الشهيد حيث قتل؟ ثم بين نوع الدلالة؟

س٧٤٨- قال تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴿٢١﴾﴾ [الكهف] استدل من هنا على مشروعية المراعاة لحرمة قبور المؤمنين وتعظيمها؟

س٧٤٩- استدل من هنا على أنه لا مانع من بناء القبب على قبور الصالحين؟

س٧٥٠- استدل من هنا على أنه لا يجوز امتهان قبور الصالحين بوطئها وزراعتها ونحو ذلك؟

الاستسقاء

📖 -قال تعالى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ...﴾ [البقرة:٦٠] ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۝ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ۝﴾ [نوح] ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا...﴾ [الأنعام:٤٣]:

س٧٥١- استدل على مشروعية الاستسقاء؟

س٧٥٢- ثم بين بماذا يكون الاستسقاء؟

س٧٥٣- استدل على أن الله تعالى يحب من عباده عند الجدب والشدة أن يتضرعوا إليه ويستسقوه؟

س٧٥٤- استدل على ما قيل أنه ينبغي قبل الاستسقاء أن يتوب العباد ويستغفروا... الخ ثم يخرجون للاستسقاء؟

س٧٥٥- استدل على ما يقال: إنه ينبغي في الاستسقاء أن يخرج الناس في ثياب البذلة والذلة متذللين خاشعين رافعي أصواتهم بالدعاء؟

📖 -قال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ..﴾ [المائدة:٣٥]:

س٧٥٦- هل يمكن الاستدلال من هنا على استحباب الصيام بين يدي الاستسقاء؟

س٧٥٧- وهل في ذلك ما يدل على تقديم الصدقة أيضاً؟

س٧٥٨- وهل في ذلك ما يدل أيضاً على استحباب الصلاة للاستسقاء؟

س٧٥٩- استدل على استحباب الصلاة والدعاء والاستغفار لسائر الأفزاع؟

س٧٦٠- استدل على أنه ينبغي أن يستسقي الناس بالعلماء الصالحين؟

البينة

📖 - قال تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة:١١١]:

س٧٦١- استدل من هنا على أن على المدعي البينة؟ ومما سبق في آية المائدة- أن على المنكر اليمين؟ ومن آية النساء السابقة- أن بينة المنكر قد تقوم مقام اليمين؟

الإقرار

📖 - قال تعالى: ﴿بَلِ الْإِنسان عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ [القيامة:١٤]:

س٧٦٢- ابحث عن معنى بصيرة؟ ثم استدل على أن الإنسان مؤاخذ بما اعترف به؟

س٧٦٣- استدل من هنا على أنه لا يقبل الإنكار بعد الإقرار؟

📖 - قال تعالى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ على أنفُسِكُمْ أو الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ...الآية﴾ [النساء:١٣٥]:

س٧٦٤- اذكر فائدة التعبير بـ: «كُونُوا قَوَّامِينَ»؟ واذكر معنى «الواو»؟

س٧٦٥- استدل على أنه لا يجوز ترك الشهادة على الضعيف والفقير رحمة بهما؟

س٧٦٦- اذكر القرينة الدالة على أن الأمر للتكرار؟

س٧٦٧- أين المأمور به في هذه الآية؟ واذكر الفرق في المعنى بين صيغة الأمر في الناقصة والتامة؟

س٧٦٨- هل «كان» وما تفرع منها يدل على الاستمرار والتكرار أم لا؟ ابحث عن ذلك؟

الاستفتاء

📖 - قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل]:

س٧٦٩- استدل من هنا على أن المجتهد يلزمه العمل باجتهاده؟

س٧٧٠- وأن الجاهل يجب عليه أن يسأل أهل العلم؟

س٧٧١- هل يمكن أن يستدل من هنا على أن السؤال التزام؟

س٧٧٢- استدل على أن العلم هنا يراد به المعنى الأعم؟

📖 - قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ...الآية﴾ [الزمر:١٨]:

س٧٧٣- كيف يعمل العامي إذا تعارضت عليه أقوال المفتين؟

س٧٧٤- وكيف يعمل المجتهد أيضاً إذا تعارضت عليه الامارات؟

📖 - قال تعالىٰ: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴿١٦٩﴾﴾ [البقرة]:

س٧٧٥- استدل علىٰ أنه لا يجوز الإفتاء بغير علم؟

س٧٧٦- هل يجوز الإفتاء بما ظنه المجتهد حقاً؟ استدل علىٰ ما تقول من الآية؟

📖 هل يجوز أن يفتي المقلد رواية عن من قلده أو غيره؟

📖 - قال تعالىٰ: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى ءَاثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ﴿٢٢﴾﴾ [الزخرف] ﴿وَإذا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾ [البقرة:١٧٠]:

س٧٧٧- استدل من هنا علىٰ قبح التقليد في دين الله؟

س٧٧٨- اذكر وجه الجمع بين هذه الآية وبين الآية الأولىٰ؟

استدراك من النكاح

📖 - قال تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إذا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إلى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إذا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ...الآية﴾ [الممتحنة:١٠]:

س٧٧٩- استدل من هنا علىٰ شرعية العمل بالقرائن وأنها قد تفيد العلم؟

س٧٨٠- وبناءً على ذلك، استدل على أنها ترد اللُّقطة إلى صاحبها إذا جاء بما يفيد من القرائن؟

س٧٨١- استدل من هنا على أن العدالة أمر وراء الإسلام، وأنه لا يفيد ظاهر الإسلام العدالة؟

س٧٨٢- استدل على أن الكافرة إذا أسلمت انفسخ نكاحها إذا كانت مزوجة من كافر؟

س٧٨٣- استدل على أن الفسخ إذا كان من قبل الزوجة فإنها تضمن المهر ويحكم عليها به؟

س٧٨٤- استدل على أن الزوجة إذا خرجت من الإسلام لغرض فسخ النكاح كما يفعله بعض الناس فلا ينفسخ النكاح؟ ثم بين وجه الدلالة؟

س٧٨٥- استدل على أنه يحرم بيع الأمة المسلمة من الكافر؟

س٧٨٦- استدل على أن الذمي إذا كان له أمة مسلمة فإنه يجبر على بيعها؟

س٧٨٧- استدل على تحريم نكاح الكافرة مطلقاً ذمية أم حربية؟

س٧٨٨- استدل على أنه ينفسخ نكاح المرتدة عن زوجها المسلم؟

س٧٨٩- استدل على أن الامتحان واجب عند خوف المكر والتجسس على المسلمين؟

س٧٩٠- ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة:١٠] كناية، فماذا كنى عنه؟

س٧٩١- هل دلالة الكناية من النص أم من الظاهر؟

س٧٩٢- هنا دليل آخر على أن الفسخ إذا كان من قبل المرأة سواءً كان بدخولها في الإسلام أم بخروجها منه فإنها تضمن المهر فبين ذلك؟

س٧٩٣- قد يقال إن المرأة إذا اسلمت عن زوج كافر فلا تضمن المهر وإنما أمر الله تعالى هنا برد المهر إلى الزوج الكافر من أجل الوفاء بشروط الصلح المنعقد في الحديبية، فحين حرم الله تعالى إرجاع المسلمة أمر بإرجاع المهر عوضاً عن إرجاعها، فهل لهذا القول وجه من الصحة؟ ثم اذكر ما تعرف من المؤيدات له إن كان ثَمَّ مؤيدات؟

س٧٩٤- «يبايعنك» «يشركن» «مهاجرات» «الكفار» من أي أنواع الحقيقة؟

الإكراه

📖 - قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا...الآية﴾ [النحل:١٠٦]:

س٧٩٥- استدل على أن من أكره على طلاق زوجته أو عتق عبده ففعل ذلك وقلبه كاره لذلك أن طلاقه وعتقه غير واقعين؟

س٧٩٦- استدل على أنه لا إثم على من كذب ملجأً إلى ذلك أو حلف كاذباً؟ وأنه لا يلزمه كفارة؟

س٧٩٧- إذا أكره الرجل على الطلاق أو العتق فنطق بذلك مع موافقة القلب اللسان فكيف الحكم؟ بين ذلك بالاستعانة بالآية؟

س٧٩٨- بين الحكم في العقود والتصرفات إذا وقعت على وجه الاكراه؟

س٧٩٩- استدل من هنا على أنه يجوز إظهار الكفر عند الخوف على النفس؟

س٨٠٠- بين فائدة جملة ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾؟ وهل لها مفهوم؟ بين ذلك.

س٨٠١- نزلت هذه الآية في شأن عمار بن ياسر رضي الله عنه فهل يقصر حكمها عليه أم لا؟

س٨٠٢- في الحديث: «رفع القلم عن......، وعن المكره حتى يرضى» فهل ذلك موافق للآية أم لا؟ بيِّن ذلك.

س٨٠٣- قالوا: إن اليمين على نية الحالف إذا كان مظلوماً ومقهوراً، فهل لذلك وجه فاذكره؟

كتاب البيع

س٨٠٤- اذكر أحكام الصبي والمجنون والمعتوه والسكران المتعلقة بعقود البيع بعد التفصيل لما يحتاج إلى تفصيل،

والتعريف لما يحتاج إلى تعريف؟ واستظهر على ما تقول بدليل إن أمكن؟

س٨٠٥- متى يصح بيع المكره وشراؤه؟ وما هو الدليل؟

📖 -**استدل** من قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء:٢٩]

على:

س٨٠٦- أركان البيع وشروطه بالتفصيل.

س٨٠٧- حكم بيع الصبي والمجنون والسكران والمعتوه والمكره والمضطر.

س٨٠٨- حكم بيع الخمر ولحم الخنزير والميتة.

س٨٠٩- حكم البيع الذي يتولى طرفيه واحد.

س٨١٠- حكم البيع الفاسد.

س٨١١- اشتراط الإيجاب والقبول.

س٨١٢- صحة الخيارات وثبوتها وشرعيتها بعد تعدادها.

س٨١٣-بيع الجزاف «الصبرة» بأنواعه، وثبوت الخيار في بعض الصور.

س٨١٤- صحة بيع الأعمى والأصم والأعجم وشرائهم، ثم اذكر ما لا يصح من عقودهم.

س٨١٥- حكم بيع المضطر لغير الجوع، وحكم بيع المرأة ما لها الذي لا تتمكن منه من قريبها المسيطر عليه.

س٨١٦- حكم بيع المضطر إلى طعامه وهو لا يجد غيره، وبيع ثوبه وهو لا يجد غيره للصلاة.

س٨١٧- حكم بيع المصادر بعد تعريفه.

س٨١٨- استدل من الآية على أن أي لفظ من البائع والمشتري يدل على رضاهما بمبادلة السلعة بالثمن يكفي لصحة البيع، وعلى تحريم الربا.

س٨١٩- اذكر ضابط ما يصح أن يتولى طرفيه واحد، مع ذكر أمثلته، وما لا يصح أن يتولاه واحد مع ذكر أمثلته، واذكر الحيلة الموصلة إلى البيع، وعلل ذلك حسب ما عللوا.

س٨٢٠- اذكر حكم البيع بالكتابة والرسالة، واذكر على ضوء ما عرفته حكم البيع بالهاتف.

س٨٢١- اذكر المقصود بالمجلس المذكور في شروط البيع، مع ذكر أمثلة مما ذكروها.

س٨٢٢- اذكر حكم الزيادة في الثمن أو المبيع أو الأجل أو الخيار، وحكمها إذا تعيبت أو استُحِقت.

س٨٢٣- اذكر خيار المجلس، وبين المراد بالافتراق عند أهل المذهب وعند غيرهم؟ وحاول الترجيح لأيهما مع ذكر وجه الرجحان، وهل يمكن أن نستدل على إثباته من الآية الأولى.

س٨٢٤- اذكر حكم بيع من يشتري ملكه وملك غيره، وحكم بيع من يشتري ثم يستحق بعض المبيع.

س٨٢٥- اذكر حكم بيع الكلب المعَلَّم، وبيع الكلب الذي يحرس الغنم أو المزرعة أو البيت، واذكر الخلاف في ذلك بين أهل المذهب وغيرهم، واذكر على ضوء ذلك بيع الدم لمن يحتاجه طبياً، وبيع العضو الذي لا يضر نقله صحياً من محتاج إليه.

[من حديث المصراة]

📖 -أجب على ما يأتي واجعل جوابك مبنياً على حديث المصراة(١):

هل يثبت الخيار للذي يشتري المصراة وهو يعلم أنها مصراة؟

س٨٢٦- من أي نوع من الخيارات خيار المصراة؟

س٨٢٧- وهل يفيد أن النقص اليسير من المبيع لا يمنع الرد؟

س٨٢٨- وهل يفيد لزوم الأرش إن رد المشتري؟

س٨٢٩- وهل يفيد أن الفوائد الأصلية في هذا الخيار مع الرد للبائع؟

س٨٣٠- هل يثبت الخيار لمن يشتري مصراة للحم وهي صالحة لهذا الغرض لا عيب فيها؟

---

(١) - حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من اشترى مصراةً فهو بالخيار فيها ثلاثاً فإن رضيها وإلا ردها ورد معها صاعاً من تمرٍ، ومن اشترى محفلةً فهو بالخيار فيها ثلاثاً فإن رضيها وإلا ردها ورد معها صاعاً من تمرٍ)).

س٨٣١- إذا كان تحديد الخيار بثلاثة أيام لعلة مخصوصة فبينها، وهل يمكن إلحاق الخيارات في التحديد بهذا الخيار؟

س٨٣٢- هل أصاب أهل المذهب حين حددوا خيار الرؤية برؤية المشتري «رؤية معرفة».

س٨٣٣- وإذا فرضنا أنه لا تتأتى معرفة المشتري المعرفة المعتبرة هنا إلا في خمسة أيام فهل من الصواب أن يحدد له خمسة أيام ليختار أو يرد؟

📖 -((فإن رضيها وإلا ردها ورد معها صاعاً....)):

س٨٣٤- هنا جملتان مقدرتان: الأولى جواب الشرط الأول، والثانية جملة الشرط الثاني، اذكرهما، ثم بين حكم الإمساك بعد الرؤية المعتبرة، وحكم السكوت بعدها أيضاً.

س٨٣٥- ((فهو بالخيار ثلاثاً)) ثلاث ظرف للخيار؛ فمن أين يبدأ حساب الثلاثة الأيام؟

س٨٣٦- وهل للمشتري أن يختار الرد أو الإمساك قبل تمام الثلاث في المصراة؟

س٨٣٧- وهل له أن يرد بعد إبطاله الخيار ما دام في الثلاث؟

س٨٣٨- الرضا أمر نفسي لا يعرف إلا بدلائله وآثاره فاستدل على أن الدلائل والآثار تبطل الخيار أو لا تبطله؟

س٨٣٩- هل يدل حديث المصراة على أن غش البائع للمشتري لا يمنع من صحة البيع؟ وهذا بغضِّ النظر عن إثم البائع، بين ذلك؟

س٨٤٠- المصراة من الإبل والمحفلة من الغنم؛ وقد ساوى بينهما في الحكم وهو رد صاع من تمر وواضح أن لبن المصراة أضعاف لبن المحفلة فهل تجد لذلك سبباً مفهوماً؟

س٨٤١- ثم بين السبب في قولهم في حديث المصراة: إنه مخالف للقياس؟

س٨٤٢- وهل مخالفة القياس شاملة لما تضمنه الحديث من أحكام أم لبعض أحكامه، بين المراد؟

📖 - قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة:٢٧٥]:

س٨٤٣- بين بالتفصيل نوعي الربا؟ ربا الجاهلية وربا الإسلام.

س٨٤٤- كيف تستدل من هنا على جواز بيع المرابحة والتولية والمخاسرة والبيع بالنقد وبالدين، ومن مسلم لذمي والعكس وعلى جواز مبايعة الظالم والمربي و...إلخ، ثم اذكر ما استثني من ذلك مع الإشارة إلى دليله.

س٨٤٥- ظهرت اليوم معاملات جديدة منها: ١-التأمين على السيارات. ٢- التأمين الصحي. اذكر حكم كل واحد من ذينك التأمينين على ضوء ما عرفته؟

س٨٤٦- اذكر مميزات البيع الصحيح والفاسد والباطل، وما هو الذي لا يجوز الدخول فيه؟ وما هو الذي يجوز الدخول فيه ولا يصح؟

📖 -**حديث المجموع**: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع الغرر:

س٨٤٧- اذكر ضابطاً لمعنى الغرر على ضوء الأمثلة الواردة في تفسير الإمام زيد عليه السلام للغرر؟ واستدل منه على بعض شروط صحة البيع؟

📖 -**حديث المجموع**: (نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن شرطين في بيع وعن سلف وبيع، وعن بيع ما ليس عندك، وعن ربح ما لم يضمن، وبيع ما لم يقبض، وعن بيع الملامسة، وعن بيع المنابذة، وطرح الحصاة، وعن بيع الغرر، وعن بيع الآبق حتى يقبض):

س٨٤٨- اذكر تفسير ما ورد في الحديث عن الأئمة؟

س٨٤٩- هل يصح تقييد الحديث بتفسير الأئمة؟

س٨٥٠- استخرج العلة المانعة من: بيع ما ليس عندك، وربح ما لم يقبض، وبيع ما لم يقبض، وبيع الآبق.

س٨٥١- متى يصح بيع المعدوم؟

📖 - قوله: ((نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع الغرر)):

س٨٥٢- اذكر ضابطاً لمعنى الغرر على ضوء الأمثلة الواردة عن الإمام زيد عليه السلام للغرر؟ واستدل منه على بعض شروط صحة البيع.

📖 - بسم الله الرحمن الرحيم: قال الله سبحانه: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ.....} الآية [البقرة:٢٨٢]:

س٨٥٣- استدل على صحة المداينة في المبيع أو الثمن.

س٨٥٤- واستدل على أن تحديد مدة أجل الدين بوقت معلوم شرط في صحة المداينة، وعلى أن الجهالة في مدة الأجل تفسد المداينة.

س٨٥٥- استخرج علة تحديد أجل الدين وتسميته بوقت معين، ثم استدل بالعلة على أحكام مذكورة في البيع الفاسد.

س٨٥٦- أمر الله تعالى بإصلاح ذات البين ونهى عن التفرق والاختلاف، والمراد فعل الأسباب المؤدية إلى إصلاح ذات البين وترك الأسباب المؤدية إلى الخلاف والتفرق، فهل يمكنك أن تستدل من هنا على صحة أحكام ذكرت في البيع الفاسد؟ وهناك قاعدة ذكروها للمذهب.

س٨٥٧- عرف المثلي والقيمي؟

س٨٥٨- متى يكون المثلي مبيعاً؟ ومتى يكون ثمناً؟ واذكر حكمه في الحالين؟

س٨٥٩- واذكر حكم بيع مثلي في الذمة بمثلي معين.

س٨٦٠- اذكر حكم معاملة الظالم والمعروف بالسرق والمعروف بالربا بيعاً وشراءً ومؤاجرة ومشاركة.

س٨٦١- اذكر حكم معاملة الصبي والعبد وولي مال الصغير وولي المسجد وولي الوقف.

س٨٦٢- من هو ولي مال الصغير؟

س٨٦٣- اذكر الفرق بين أحكام الولي بأجرة والولي بغير أجرة.

س٨٦٤- إذا كان للأسد والنمر اليوم منافع وهي الفرجة والنزهة بالنظر إليها في حدائق خاصة حيث يحصل لصاحب الحديقة دخل مالي من المتنزهين فهل يصح أن نقول إن بيعهما جائز بناءً على القاعدة: «كل ذي نفع حلال...»؟

س٨٦٥- وهكذا إذا فرضنا وكان للحيات والثعابين والعقارب منافع طبية اليوم، فهل يصح بيعها؟

س٨٦٦- اذكر حكم بيع نصيب رجل من تركة ربعها أو سدسها أو...، في حالة معرفة جنسه للبائع والمشتري، وفي حالة جهلهما، وفي حالة جهل أحدهما؟

الرهن

📖 -قال تعالى: ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ﴾[البقرة:٢٨٣]:

س٨٦٧- اذكر ما دلت عليه الآية من أحكام الرهن؟

القضاء

📖 -قال تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾[المائدة:٤٩]:

س٨٦٨- استدل على أنه يشترط في حاكم المسلمين أن يكون مجتهداً؟

📖 -قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]:

س٨٦٩- استدل على أنه لا يجوز حكم الحاكم المقلد ولا يصح؟

س٨٧٠- استدل على أنه يجوز حكم المقلد عند عدم المجتهد؟

س٨٧١- اذكر وجه الجمع بين هاتين الآيتين؟

س٨٧٢- هل العموم في الآية الأولى لفظي أو معنوي؟

📖 -قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إذا دُعُوا إلى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا...﴾ [النور:٥١]:

س٨٧٣- ما هو اللازم على من طُلِب منه المحاكمة إلى حاكم محق؟

س٨٧٤- وما هو الحكم في من دعي إلى حاكم غير محق؟ بين ذلك بالاستدلال من الآية مع بيان وجه الدليل؟

س٨٧٥- استدل من الآية على أن عدم الاستجابة منافٍ للإيمان مع بيان وجه الدليل؟

📖 -قال تعالى: ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ...﴾ [آل عمران:٤٤]، ﴿إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ...الآية﴾ [يوسف:٢٦]:

س٨٧٦- استدل من هنا على جواز التخاصم لإحراز الفضيلة؟

س٨٧٧- استدل على شرعية القرعة؟

س٨٧٨- كيف تجيب على من يقول: الآية الأولى كانت في شريعة بني إسرائيل، والثانية ليست منسوبة إلى شريعة سالفة، فكيف تستدل بذلك على إثبات أحكام في شريعة الإسلام؟

📖 -قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء:٥٨]:

س٨٧٩- هاهنا مجاز فبينه؟

س٨٨٠- استدل على أنه يجب أن يكون الحاكم مجتهداً؟

س٨٨١- استدل على أنه يجب أيضاً كونه عدلاً؟

س٨٨٢- بين معنى الباء في «بِالْعَدْلِ»؟

س٨٨٣- إذا حكم بغير العدل فهل ينقض حكمه؟ بين وجه الدليل من الآية؟

📖 -قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء] ﴿فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ...﴾ [المائدة:٤٨]:

س٨٨٤- استدل من هذه الآية على أن الحاكم إذا تبين له الحق فإنه لا يجوز له الصلح؟

س٨٨٥- استدل على أنه لا يجوز للحاكم تلقين المبطل ما يفيده ويؤيده على خصمه؟

س٨٨٦- استدل من الآية على أنه لا مانع من تلقين المحق والمظلوم، ثم بين نوع الدلالة؟

س٨٨٧- استدل على أن الواجب على الحاكم أن يحكم بأحكام الإسلام على جميع المتحاكمين سواءً أكانوا مسلمين أم من أهل الملل الأخرى؟

س٨٨٨- بين ما هو الواجب على الحاكم إذا تحاكم اليه أهل المذاهب المختلفة من المسلمين، هل يحكم لأهل كل مذهب بمذهبهم أم أنه يحكم بمذهبه واجتهاده؟

📖 -قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ۝٢٢٥ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ۝٢٢٦﴾ [الشعراء] ﴿وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ ۝١٦﴾ [يوسف]:

س٨٨٩- كيف تستدل من هنا على أن الحاكم لا يعمل بالإقرار الذي يظهر له كذبه، نحو ما يجيء من الإقرار على طريق الاستهزاء والسخرية، أو ما يراد به الضحك، أو نحو ذلك؟

س٨٩٠- كيف تستدل من هنا على أنه يلزم الحاكم التثبت فلا يغتر بتظلم أحد الخصمين أو بكائه؟

📖 -قال تعالى: ﴿أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء:٥٨] ﴿فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾ [ص:٢٦]:

س٨٩١- استدل من هنا على أنه يجب على الحاكم أن يتثبت فيما يقول المدعي والمجيب؟

س٨٩٢- هل من التلقين أن يسأل الحاكم ويستفسر وماذا تقصد بكذا و...إلخ؟

س٨٩٣- استدل على أنه يجب على الحاكم أن يسوي بين الخصمين في الكلام والانبساط اليهما وفي المجلس، وأن يكون شديد التحفظ فيما يشعر بالميل إلى أحدهما دون الآخر؟

س٨٩٤- استدل من هنا على أنه لا يجوز له قبول الهدية من أحد الخصمين أو أن ينزل عليه ضيفاً أو أن يضيفه أو نحو ذلك؟

س٨٩٥- إذا أحضر المدعي شهادة عادلة على استحقاق الحق الذي حلف فيه المنكر وحكم فيه الحاكم، فما هو اللازم حينئذ على الحاكم؟ استدل على ما تقول من الآية؟

س٨٩٦- استدل من هنا على أنه يجب على الحاكم أن يحبس المتمرد عن إنصاف خصمه، أو عن نفقة طفله أو زوجته أو أبويه العاجزين، أو نحو ذلك؟

س٨٩٧- استدل من هنا على أن للحاكم أن يحكم بعلمه إلا في الحدود؟

س٨٩٨- استدل على أنه يلزم الحاكم أن ينفق على الزوجة من مال زوجها الغائب أو أن يوفي صاحب الدين من مال الغائب؟

س٨٩٩- استدل على أن للحاكم أن يحجر على المديون المفلس إن طلب ذلك منه الخصوم؟

س٩٠٠- استدل على أن له بيع مال المفلس ليوفي غرمائه؟

س٩٠١- استدل من هنا على أنه يجب على الحاكم أن يتجنب إصدار أحكامه في حال تشويش فكره بنحو الجوع ومضايقة البول والغائط وحال الغضب و...الخ؟

📖 -قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴿١٨٨﴾﴾ [البقرة]:

س٩٠٢- إذا كان لا يمكن استخراج الحق من عند الحكام إلا بالرشوة فما هو حكم المعطي والآخذ؟

ج- حكم المعطي أنه يجوز، وحكم الآخذ أنه لا يجوز أي أنه مرتشي.

س٩٠٣- استدل من هنا على أنه لا ينفذ حكم الحاكم في الأموال إلا في الظاهر دون الباطن؟

الْحِيلَة

📖 -قال تعالى: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴿٤٤﴾﴾ [ص]:

س٩٠٤- استدل من هذه الآية على جواز الحيلة والرخصة في الجملة؟

س٩٠٥- ثم استدل على أن جواز ذلك خاص بالمؤمنين المتقين دون غيرهم، مع بيان وجه الدلالة؟

س٩٠٦- قالوا: إن من وجب عليه الجلد وهو ضعيف البدن لكبر أو مرض فإنه يجلد بحزمة فيها مائة شمراخ جلدة واحدة، فكيف تستدل على صحة هذا الصنيع من هذه الآية؟

-قال تعالى: ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ...الآية﴾ [الأعراف:١٦٣]:

س٩٠٧- استدل من هذه الآية على أنه لا يجوز التوصل إلى فعل المحرم وأكله بالحيل؟

س٩٠٨- استدل من هذه الآية على أن فاعل السبب فاعل المسبب؟

س٩٠٩- استدل على أن ناصب الشبكة وصانع الفخ وواضع الأحبولة يملك ما تخبط في ذلك من الصيد وما احتبس؟

س٩١٠- استدل على أن مالك الدار والأرض والبئر يملك ما احتبس في شيء من ذلك؟ وأنه لا يجوز لأحد أخذه؟

س٩١١- استدل من هنا على أن التعرض للفتن والوقوع فيها ناتج عن سوابق سيئة؟

س٩١٢- استدل على أن من وضع حجراً في طريق عامة أو حفر حفيراً أو صب ماءً ضامن لكل ما حصل بذلك من تلف نفس أو مال أو جروح؟ ثم بين وجه الدلالة؟

حُقُوقٌ

- قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [النور]:

س٩١٣- ابحث عن معنى يأتل والألِيَّة والإيلاء؟

س٩١٤- كيف يكون ماضي يأتل وأمره ومصدره؟

س٩١٥- الألية والإيلاء مصادر فكيف أفعالها الماضية والمضارعة؟

س٩١٦- بين كراهة الحلف من الصدقة على القريب والمسكين و... إلخ؟

س٩١٧- استدل على أن من حلف من ذلك أنه يجب عليه التفصي من اليمين بالكفارة؟ ثم بين نوع الدلالة؟

س٩١٨- بين من هذه الآية أن الصدقة على القريب المسيء والمسكين المؤذي والرحم الكاشح لها مكانة عند الله تعالى، وأنها سبب لمغفرة الذنوب؟

قصة يونس عليه السلام في القرآن الكريم

[من سورة الصافات آية ١٣٩: ١٤٤]

س٩١٩- استدل منها على أنه ينبغي الصبر للداعي إلى الله تعالى؟

س٩٢٠- وأن السهم طريق إلى تعيين الأنصباء ونحو ذلك؟

س٩٢١- جواز إلقاء النفس إلى التهلكة إذا كان في ذلك سلامة نفوس كثيرة من الهلاك والموت؟

س٩٢٢- أن ذكر الله تعالى بالتوحيد والتسبيح والتقديس سبب لتفريغ الكروب والخروج من الشدائد؟

س٩٢٣- وأن أنبياء الله ورسله غير معصومين عن المعاصي على جهة التأويل والخطأ؟

س٩٢٤- وأنه يقدم الثناء على الله تعالى بين يدي الدعاء والاستغفار؟

معاداة أعداء الله تعالى

الدعاء لأعداء الله تعالى

📖 -قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾ [التوبة].

س٩٢٥- هاهنا علتان علق عليهما منع الاستغفار للمشركين والبراءة منهم ومن أعداء الدين فبينهما؟

س٩٢٦- استدل على وجوب التبري من المصر على ارتكاب الكبائر؟

س٩٢٧- استدل على أنه لا يجوز الدعاء لهم بخير الآخرة؟

س٩٢٨- ليس في الآية صيغة نهي فمن أين دلت على ما ذكرنا؟

س٩٢٩- هل تجوز صلاة الجنازة على بذيء اللسان وكاشف ركبته وبعض فخذه؟ استدل على ما تقول من الآية؟ ثم بين حكم الصلاة على قاذف المحصنة؟

س٩٣٠- هل تجوز الصلاة على سارق ما يساوي سبعة دراهم؟ وما هو الفرق بينه وبين من يسرق عشرة دراهم أو خمسة عشر؟

س٩٣١- بماذا يتبين لنا أن العاصي من أصحاب الجحيم ومن أعداء الله عز وجل؟

س٩٣٢- كيف تستدل على المنع من طلب الرحمة والعفو والرضوان ودخول الجنان والسلامة من النيران ونحو ذلك لمرتكب الكبائر؟

س٩٣٣- في هذه الآية بعض مظاهر معاداة أعداء الله فاذكرها؟

س٩٣٤- في الآية ما يشير إلى أنه ينبغي للمؤمن أن يستغفر لوالديه وأرحامه وللمؤمنين عموماً فبين ذلك؟

المَعْرُوفْ

📖 -قال تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إلى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي...﴾ إلىٰ آخر القصة [القصص]:

س٩٣٥- استدل من هنا علىٰ أنه يجوز مخاطبة النساء الأجانب عند الحاجة؟

س٩٣٦- وأنه لا ينبغي للنساء مزاحمة الرجال الأجانب؟

س٩٣٧- وأنه لا ينبغي للرجل تكليف نسائه بالأعمال التي فيها مخالطة الرجال الأجانب؟

س٩٣٨- وأنه يستحب قضاء حاجة الضعيف وإن لم تتقدم به معرفه؟

س٩٣٩- وأن الإنسان إذا فعل المعروف لوجه الله ثم كوفي بعد ذلك فإن قبوله للمكافئة لا يبطل معروفه عند الله تعالىٰ؟

س٩٤٠- استدل علىٰ حسن المكافأة علىٰ الإحسان واستحبابها؟

س٩٤١- استدل علىٰ أن الدعاء عند الحاجة والشدة أفضل من التفويض؟

س٩٤٢- وعلى أن المنافع تقوم مقام المال في المهور؟
س٩٤٣- بين هل الإجارة الواردة هنا خاصة أم مشتركة؟
س٩٤٤- بين أركان الإجارة الواردة هنا؟
س٩٤٥- هل يصح عقد الإجارة من غير شهود؟ استدل على ذلك من الآية؟
س٩٤٦- وهل يصح قياس سائر عقود المعاوضات على ذلك؟
س٩٤٧- ثم استدل على أن عقد النكاح إلى الأولياء لا إلى النساء؟
س٩٤٨- الاستدلال بهذه الآية يحتاج إلى مقدمات فاذكرها؟

📖 -﴿قَالَ يَاهَارُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ﴿٩٢﴾ أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي ﴿٩٣﴾ قَالَ يَاابْنَ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴿٩٤﴾﴾ [طه]، ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٠﴾﴾ [الأعراف]:

س٩٤٩- استدل على حُسْنَ الجزع وإظهاره عند حصول نقص في الدين؟
س٩٥٠- وعلى أنه ينبغي تقديم الأهم فالأهم؟

س٩٥١- استدل على صحة القاعدة القائلة: إن درء المفاسد أولى من جلب المصالح؟

س٩٥٢- وعلى أنه يجوز للوالي تأديب الولاة المفرطين في حفظ الدين وإهانتهم؟

س٩٥٣- وعلى أن كل مجتهد مصيب؟

س٩٥٤- وعلى أن الخوف على النفس عذر في ترك الواجب؟

س٩٥٥- وأن شماتة الأعداء مما ينبغي التوقي عنها؟

س٩٥٦- استدل من هنا على أنه يجوز العمل بالظن؟

س٩٥٧- وأن الخطأ في الاجتهاد معفو عنه؟

س٩٥٨- وأن الغضب قد يكون عذراً في بعض الأمور؟

س٩٥٩- وأنه يجب ترك كل أسباب الفرقة؟

في الموالاة

📖 -قال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ...الآية﴾ [آل عمران:٢٨]:

س٩٦٠- اذكر العلة في تحريم موالاة الكافرين، وبين من أي طرق العلة؟

س٩٦١- ﴿مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ صفة فما مفهومها، ثم بين رأيك حول هذا المفهوم بعد البحث في تفسير هذه الآية؟

س٩٦٢- ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ [آل عمران:٢٨] مستثنى فأين المستثنى منه؟ وهل هو لفظي أو معنوي؟

س٩٦٣- بين من هذه الآية حكم بيع السلاح وعتاد الحرب من الكافرين وإلقاء الأسرار إليهم، وإطلاعهم على عورات المسلمين، ونحو ذلك؟

س٩٦٤- اذكر من الآية حكم الذي يوالي الكافرين؟

س٩٦٥- اذكر المؤكدات في هذه الآية التي تؤكد تحريم الموالاة؟

📖 -قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ..الآية﴾ [الممتحنة:٩]:

س٩٦٦- اذكر حكم البر والإحسان إلى المحاربين للمسلمين؟

س٩٦٧- اذكر حكم البر والإحسان إلى الباغين، وكذا إلى الساعين في تخريب مذهب الحق ومضرة المحقين؟

س٩٦٨- اذكر حكم الإحسان والبر بالفاسق الساعي في إفساد الدين، والبر والإحسان إلى الفاسق الذي ليس كذلك؟

س٩٦٩- بين هذه الآية والتي ذكرنا أولاً عموم وخصوص فبين ذلك؟

س٩٧٠- اذكر العلة في تحريم البر والإقساط إلىٰ الكافرين؟ وبين من أي طرق العلة؟

الكتابة

📖 -قال تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِى ءَاتَاكُمْ...الآية﴾ [النور:٣٣]:

س٩٧١- هل صيغة الأمر الأولىٰ حقيقة أم مجاز؟ استدل علىٰ ما تقول؟ وكذلك الصيغة الثانية؟

س٩٧٢- لماذا جاءت الفاء في ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾؟

س٩٧٣- ما فائدة الشرط؟ وما مفهومه؟ وما هو تفسير الخير؟

س٩٧٤- روي أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يحط عن المكاتب شيئاً من مال الكتابة ويقرأ: ﴿وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ..﴾ الآية [النور:٣٣]، فهل يراد بذلك من الزكاة أم من غيرها؟

س٩٧٥- «الْكِتَابَ»، «أَيْمَانُكُمْ»، «فَكَاتِبُوهُمْ»، من أي انواع الكلام؟

من ثمن الحرام والاجرة على الحرام

📖 -قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾ [النور]:

س٩٧٦- كيف تستدل من هذه الآية علىٰ أن التائب من

أكل ثمن الخمر وثمن الكلب وأجرة الكاهن وأجرة الزانية والمغنية لا يلزمه رد ما أكل من ذلك؟

س٩٧٧- بين فائدة: ﴿إِنْ أَرَدْنَ...﴾ الخ [النور]، وما مفهومه؟

من باب الذبح والنحر

📖 -قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَاذا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا...الآية﴾ [الحج:٣٦]:

س٩٧٨- استدل على أن التسمية على النحر والذبح واجبة؟

س٩٧٩- استدل من هنا على أن محل التسمية عند ابتداء الذبح والنحر؟

س٩٨٠- كيف تستدل من هنا على أن محل التسمية على الصيد وقت الإرسال أو وقت الرمي؟

س٩٨١- في سورة المائدة والأنعام جاء ذكر التسمية مطلقاً عن محل التسمية وفي هذه الآية مقيداً فكيف يعمل الناظر في ذلك؟

س٩٨٢- بين معنى صيغة الطلب في أول الآية وآخرها؟

س٩٨٣- استدل من الآية على أقل ما يجزي من ذكر الله على التذكية؟

س٩٨٤- ما هو المراد بذكر الله تعالى هنا، هل ذكر اللسان أم ذكر القلب أم كلا الذكرين؟ بعد البحث في كتب اللغة عن معنى الذكر؟

س٩٨٥- ما هو إعراب «صواف» ولماذا لم ينون؟

س٩٨٦- هل في هذه الآية دليل على ما يقوله أهل المذهب من أنه يندب أن يأكل المضحي من لحم أضحيته؟

التشبه بالكافرين والفاسقين

📖 -قال تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ...الآية﴾ [آل عمران:١٥٦]:

س٩٨٧- اذكر المشبه والمشبه به وأداة التشبيه؟

س٩٨٨- قد حذف من الآية الركن الرابع من أركان التشبيه فَلِمَ تراه حذف؟

س٩٨٩- كيف تستدل من هذه الآية على أن التشبه بالكافرين محرم على الإطلاق في الأقوال والأفعال؟

س٩٩٠- هل الاستدلال من هذه الآية على تحريم التشبه بالكافرين قطعي أم ظني؟ فإن كان ظنياً فاذكر الاحتمالات التي أوجبت كونه ظنياً؟

📖 -قال تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا...الآية﴾ [البقرة:١٠٤]:

س٩٩١- كيف تستدل من هنا على أنه لا يجوز التشبه بالفاسقين؟

س٩٩٢- وكيف تستدل على أنه لا يجوز التخاطب بالألفاظ الموهمة للسب والشتم؟

س٩٩٣- ابحث عن معنى «راعنا» لتعرف العلة التي نهي عنها من أجلها؟ ثم ابحث عن معنى انظرنا؟

من باب الولي للأمر

📖 -قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ...الآية﴾ [البقرة:٢٤٧]:

س٩٩٤- استدل على أن أمر الولاية موكول إلى اختيار الله تعالى؟

س٩٩٥- استدل على أن البسطة في العلم وكمال الجسم شرطان من شروط الإمامة؟ وأنه لا يصح الجهاد من غير أمير؟

س٩٩٦- كيف تستدل من هنا على أنه يجب طاعة ولي الأمر؟

📖 -قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ [البقرة]:

س٩٩٧- استدل من هنا على أنه ليس للظالم من الإمامة حظ ولا نصيب؟

س٩٩٨- استدل من هنا على أن أمر الإمامة موكول إلى اختيار الله تعالى دون خلقه، من وجهين في الآية، وأن العدالة شرط في الإمامة؟

س٩٩٩- كيف تستدل من هنا على أنه تجب طاعة الإمام؟

📖 -قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا ﴿٥١﴾﴾ [الكهف]:

س١٠٠٠- كيف تستدل على أن العدالة شرط من شروط الخلافة؟

س١٠٠١- وأنه لا يجوز أن يولي الإمام على القضاء فاسقاً أو ظالماً؟

📖 -قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأمر مِنْكُمْ﴾ [النساء:٥٩]، ﴿وَلَا تُطِيعُوا أمر الْمُسْرِفِينَ﴿١٥١﴾﴾ [الشعراء]:

س١٠٠٢- استدل من هنا على أن طاعة الإمام واجبة؟ وكذا طاعة من ولاهم الإمام؟

س١٠٠٣- استدل من هنا على أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق؟

س١٠٠٤- بين معنى المسرفين، ثم بين المجاز العقلي؟

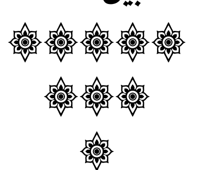
س١٠٠٥- بين الآيتين عموم وخصوص فبين ذلك؟

📖 -قوله تعالى: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ الآيات [الحجرات:١]:

س١٠٠٦- ابحث عن معنى هذه الآية، ثم استدل على أنه لا يجوز الأمر بشيء أو النهي عنه إلا بأذن الإمام؟

س١٠٠٧- كيف تستدل على وجوب تعظيم خليفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من هنا، وكذلك وجوب تعظيم العلماء؟

س١٠٠٨- يؤخذ من هنا الرد على من يقول بالموازنة بين الحسنات والسيئات فبين ذلك؟



علم المعاني والبيان والبديع

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين، وبعد:

فهذه تمارين عملية وتطبيق على ما سبقت قراءته في كتب البلاغة: «المعاني والبيان والبديع»، وكنت قد وضعت أسئلة تمرينية على قواعد أصول الفقه، ولمست الاستفادة منها، فدعاني ذلك إلى تعقيبها بما يشاكلها في علوم البلاغة.

أسأل الله تعالى أن ينفع به، وأن يجعله في سلك الأعمال المقبولة، بحق محمد وآله صلى الله عليه وآله وسلم، وقد رأيتُ أن أختار الآيات القرآنية في هذا الباب لما لا يخفى من مضاعفات الفائدة:

[من سورة الكوثر]

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ«١» فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ«٢» إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ«٣»﴾:

س١٠٠٩- ما هو الوجه في الإتيان بـ«إنّ» مع نون المتكلمين مع أن المتكلم واحد لا شريك له؟

س١٠١٠- بين الوجه في اسمية الجملة الكبرى وماضوية الصغرى؟

س١٠١١- لم أسند الفعل إلى نون الجماعة مع أن المتكلم واحد؟

س١٠١٢- كلمة «الكوثر» كلمة يراد بها المبالغة في الكثرة فما هو الوجه في اختيار هذه الصيغة؟

س١٠١٣- بين معنى أداة التعريف في «الكوثر»؟

س١٠١٤- ما هو السر في إيراد كلمة «الكوثر» مطلقة غير مقيدة؟

س١٠١٥- قد عرفت سبب النزول، فبين مستوى مطابقة الجملة لحال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟

س١٠١٦- قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾، بين وجه العطف بالفاء؟ وبين وجه عطف الصلاة والنحر على ما قبله؟ ووجه كون المعطوف بصيغة الأمر؟

س١٠١٧- متى يصح عطف الإنشاء على الخبر؟ ومتى يمتنع؟

س١٠١٨- بين حسن الالتفات من المتكلم إلى الغائب؟

س١٠١٩- بين السر في إضافة «رب» إلى ضمير النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟

س١٠٢٠- بين السر في اختيار صفة رب هنا على سائر الصفات العليا؟

س١٠٢١- بين الجامع المصحح للوصل بين الجملتين الإنشائيتين؟

س١٠٢٢- في هاتين الجملتين إيجاز حذف فبينه؟ وبين المحذوف؟ وبين قرينته؟

س١٠٢٣- قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝٣﴾ بين وجه فصل هذه الجملة عما قبلها؟

س١٠٢٤- ما فائدة التوكيد بإن واسمية الجملة وضمير الفصل؟

س١٠٢٥- في هذه الجملة حصر وقصر، فمن أي أنواعه؟

س١٠٢٦- ما هو السر في تعريف الاسم بالإضافة، وتعريف الخبر بالألف واللام؟

س١٠٢٧- في هذه السورة نوع من أنواع البديع اللفظي فما هو؟ وما اسمه إذا ورد في القرآن؟

س١٠٢٨- السورة هي ثلاث جمل لا تتجاوز السطر الواحد، فهل ترى أنه يبقى في صدر النبي ﷺ شيء من الغم والحزن بعد نزولها عليه؟

س١٠٢٩- شَفَت السورة صدر النبي ﷺ مع قصرها، وردَّت الذم الموجه للنبي ﷺ إلى الشانئ له وألصقته به يُذَمُّ به إلى يوم القيامة، وأمرت بتخصيص رب العالمين بعبادة الصلاة والنحر، وفيها الوعد المؤكد للنبي ﷺ بالخير المتكاثر في الدنيا والآخرة من كثرة الولد وكثرة البركة فيهم... إلخ، فقد اشتملت السورة على معانٍ كثيرة مختلفة مع أنها لا تتجاوز السطر الواحد، فما يسمى ذلك في علم البلاغة؟

س١٠٣٠- بين شرف المعاني وأهميتها التي أُفرغت في قالب هذه الألفاظ؟

س١٠٣١- في آخر السورة ما يؤذن بتمامها وانتهاء الكلام وانقطاعه فبين ذلك؟

س١٠٣٢- لماذا لم يذكر المفعول به في قوله تعالىٰ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾؟

س١٠٣٣- اذكر الفصاحة في المفرد والكلام؟ ثم بين علىٰ ضوء ذلك فصاحة هذه السورة؟

س١٠٣٤- بين ما جرىٰ في هذه السورة علىٰ ظاهر مقتضىٰ الحال وما جرىٰ علىٰ خلافه؟

س١٠٣٥- في السورة دلالة علىٰ عظم المعطي والعطية والمعطىٰ إليه، فبين ذلك؟

س١٠٣٦- في السورة بعد ما ذكرنا حث للنبي ﷺ علىٰ الاستمرار علىٰ الدين والدعوة إليه وأن لا تثنيه أذية قريش عن ذلك، فبين ذلك؟

س١٠٣٧- وفيها أن النبي ﷺ مبارك كثير النفع، وأن شانئه علىٰ العكس من ذلك، فبين ذلك؟

س١٠٣٨- يمكن أن يستفاد من السورة أن التقوىٰ والطاعة سبب لكثرة الخير في الدنيا وأن المعصية سبب لعكس ذلك فبينه؟

س١٠٣٩- كيف ترىٰ صدق وعد الله لنبيه ﷺ في هذا القرن الخامس عشر؟ هل علا ذكره ﷺ وانتشر وملأ الدنيا؟ وهل انقطع ذكر شانئيه ﷺ ولم يبق لهم ذكر، وإذا ذكروا فمع اللعن والذم؟

س١٠٤٠- تفطَّن لترتيب الكلام في هذه السورة جملة فجملة وبين المناسبة التي يقتضيها الطبع لذلك الترتيب؟ ثم بين ترابط جملها؟

استدراكات وتكميلات

س١٠٤١- لماذا تراه خص الصلاة والنحر بالذكر دون ما سواهما من العبادات مع العلم أن الله تعالىٰ يأمر في الإسلام أن تكون العبادات له كلها؟

س١٠٤٢- هنا حقيقة شرعية فبينها؟

س١٠٤٣- ابحث عن المراد بالنحر هنا؟ ثم اذكر من أي الحقائق هو؟

س١٠٤٤- اشرح بوضوح حالة النبي ﷺ التي استدعت توكيد الجملة الأولىٰ والثالثة؟

س١٠٤٥- اذكر السبب الداعي لتوسط الأمرين بين الخبرين المؤكَّدَين مع أن الحال هي حال تسلية النبي ﷺ لا حالة الأمر والنهي والتشريع؟

س١٠٤٦- اذكر السر في إضافة شانئ إلىٰ ضمير النبي ﷺ؟ وبين هل الإضافة لفظية أو معنوية؟ واذكر دليل ذلك؟

س١٠٤٧- اذكر السر في ذكر صفة «رب» وإضافتها إلىٰ ضمير النبي ﷺ؟

س١٠٤٨- هل بإمكانك أن تتعرف من هنا علىٰ السبب والعلة التي حتمت أن تكون الصلاة والنحر لله دون غيره من المعبودات؟

س١٠٤٩- هل بإمكانك أن تتعرف هنا على أن للالتفات في هذا المكان خصوصاً سراً عظيماً وداعياً حكيماً غير الحسن الذي يذكر في علوم البلاغة فإذا عرفت ذلك فاذكره؟

س١٠٥٠- ابحث عن معنى رب في مظانه بحثاً كاملاً؟ ثم بين ما هناك؟

س١٠٥١- ذكر الله تعالى في سورة الكوثر سببين يستحق بهما على نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ التخصيص له تعالى بالعبادة والشكر فماهما؟

س١٠٥٢- في هذه السورة دلالة على أن الله تعالى يستحق العبادة دون غيره من المعبودات فبين هذه الدلالة؟ وبين الحال التي اقتضت ذكر ذلك؟

س١٠٥٣- ابحث وفكر وفتش هل تجد كلمة تحل محل كلمة «الكوثر» ويكون لها من الجمال والحلاوة مثل كلمة الكوثر؟ ثم ابحث هل تجد كلمة تحل محل: «وأنحر» أو «الأبتر» ويكون لها من البهجة والجمال مثل مالهما؟

وقد اشترط أهل هذا العلم في حسن الفواصل عدم التكلف، فهل تجد هنا من ذلك ما يُخِلّ بالحسن المطلوب؟

س١٠٥٤- لعلك قد قرأت أو سمعت في بعض خطب الجمعة شيئاً من الكلام المسجوع، بيِّن حسب ذوقك الفرق بين ما سمعته في هذه السورة وغيرها من القرآن وبين ما سمعته في خطب الجمعة؟

معاني السورة التي استفيدت منها

١- تسلية النبي ﷺ مما لحقه من الغم والحزن من مقالة العاص بن وائل وعقبة بن أبي معيط وأمثالهما.

٢- إلصاق الذم بشانئ النبي ﷺ وتخصيصه به دون النبي ﷺ.

٣- الحكم من الله تعالى لنبيه ﷺ بكثرة النسل وكثرة البركة والصلاح فيهم؛ لأن صاحب النسل الفاسد أبتر عند الله كما هو الحال في العاص بن وائل، وخير الدنيا وخير الآخرة.

٤- أنه تعالى أعطى نبيه عطاءً عظيماً يجب عليه أن يشكره وحده؛ لأنه الرب المنعم دون الأصنام وغيرها مما يُعْبَد من دونه، وأن الشكر يكون بالطاعة له تعالى وتخصيصه بها دون غيره.

٥- فيها التنويه بشرف النبي ﷺ ورفع منزلته على سائر الأنبياء والمرسلين حيث أعطاه الكوثر، والكوثر من صيغ المبالغة التي تدل على عظم العطية عند الله وعلى كثرتها، والله تعالى لا يعظِّم إلا العظيم.

ألفاظ سورة الكوثر

ألفاظها بعدما ذكرنا- ألفاظٌ فيها فخامة، وعليها جلالة، وإذا كان في الناس الشريف والوضيع وبين بين، وفيهم الملوك والوزراء والعلماء والرعايا وأهل الدناءة؛ فإن لألفاظ لغة العرب ما يشابه ذلك؛ فإذا نظرت لألفاظ سورة الكوثر وسائر آيات

القرآن وجدتها بحذافيرها في أعلى مراتب الشرف، عليها بهجة الملوك وزي السلاطين.

انظر إلى ألفاظ مسيلمة: «يا ضفدعة بنت الضفدعين، أسفلك في الماء وأعلاك في الطين»، ثم قارن بين الألفاظ في الموضعين.

هذا، واعلم أن اللفظة الواحدة تحسن في مكان وتسمج في مكان، وتشرف مع مصاحبتها لكلمة وتسخف إذا صاحبت كلمة أخرى غير تلك الكلمة.

وإذا نظرت إلى ألفاظ القرآن وجدت كل لفظة من ألفاظه، وكل كلمة من كلماته واقعة في أحسن مواقعها، وواقفة بين أختيها، يظهر على كل لفظة من ألفاظه البهجة والجمال الفائق، وما ذاك إلا لأنها جعلت في أحسن مواقعها، ووقفت بين أختيها فتبسمت كل كلمة في وجه أختها، وانبعثت فيها حيويتها وطلاوتها، وانتعش نشاطها، وأبدت حسنها وجلالها وجمالها، ولو أنها وقعت في غير ذلك الموقع لمات جمالها، وذهبت حيويتها، ولم يكن لحسنها وجمالها أثر، فخذ ما ذكرت لك في فكرك وليكن على بالك.

[من سورة الفاتحة]

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ «١»﴾

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ«٢» الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ«٣» مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ«٤»﴾:

س١٠٥٥- في تفاسير أهل البيت عليهم السلام: الحمد هو الشكر؛ فبين معنى اللام في الحمد؟ ومعنى لام الجر؟

س١٠٥٦- ما هو فضل الجملة الاسمية هنا على الفعلية؟

س١٠٥٧- ما فائدة طي ذكر المحمود عليه هنا؟

س١٠٥٨- في الجملة الاسمية حصر وقصر فبينه؟

س١٠٥٩- بين الحالة التي اقتضت إيراد الجملة الاسمية بما اشتملت عليه من أسرار البيان؟

س١٠٦٠- بين أسرار توابع الجلالة الأربعة بعد البحث عن معانيها؟

س١٠٦١- في الجملة الاسمية والتوابع ذكر أن الله تعالى وحده يستحق الحمد والشكر دون غيره من المعبودات مع البرهنة على ذلك؟ فأوضح ذلك؟

س١٠٦٢- أيهما أحسن الثناء على الغائب أم الثناء على الحاضر؟ بيِّن وجه ما تختار؟

س١٠٦٣- هل تجد للجملة وتوابعها سلاسة على الفهم بحيث يكاد أن يسبق المعنى اللفظ من غير عرقله في الفهم ولا توقف ولا ثقل ولا تعقيد؟ بين السر في ذلك؟

س١٠٦٤- في التوابع الأربعة بعد كونها وردت للمدح والتعظيم فوائد ترجع إلىٰ قواعد الإيمان فبين ذلك؟

س١٠٦٥- يكاد صدر هذه السورة أن يتضمن أصول دين الإسلام فبين ذلك؟

س١٠٦٦- في نهج البلاغة لأمير المؤمنين عليه السلام في ذكره لفضل الحمد لله «فإنه أفضل ما وزن وأرجح ما خزن» فهل بمقدرتك أن تستدل علىٰ صحته من ما ذكرنا؟

س١٠٦٧- هل قراءة المصلي في الصلاة للفظ «الحمد لله رب العالمين» إنشاء أو خبر؟

س١٠٦٨- إذا قرأ المؤمن ما ذكرنا من صدر هذه السورة وتبين المعنىٰ وتحققه فلا بد أن تترك قراءتُه لها أثراً في نفسه، فاذكر الأثر وإيجابياته؟

س١٠٦٩- بين وجه الترتيب في الأربعة التوابع؟

س١٠٧٠- هل ترىٰ في سورة الفاتحة أن الله تعالىٰ علَّم عباده كيف يحمدونه ويثنون عليه؟

س١٠٧١- هاتان جملتان متعاطفتان بين وجه عطف إحداهما علىٰ الأخرىٰ، ثم بين وجه فصلهما عما قبلهما؟

س١٠٧٢- ما هو السر وراء الالتفات من الغيبة إلىٰ الخطاب؟

س١٠٧٣- اذكر الوجه في تقديم الضمير المنصوب في الجملتين؟

س١٠٧٤- هناك منطوقان ومفهومان فما هما؟

س١٠٧٥- ما هي المناسبة في إيراد هاتين الجملتين بعد ما قبلهما؟

س١٠٧٦- هل يمكنك الاستدلال على الداعي إلى الحصر والقصر في هاتين الجملتين مما تقدم؟

س١٠٧٧- هل في هاتين الجملتين ما يشير إلى جلال الله وكماله؟ بين ذلك؟

س١٠٧٨- هل تستطيع أن تفهم من هنا مقام العبودية ومقام الربوبية؟ بين ذلك؟

س١٠٧٩- هل تستطيع معرفة السر وراء التعبير با لفعل المضارع في الجملتين؟

س١٠٨٠- هل تقدر أن تستنبط من الآية أن النية مصحِّحة للعبادة لا تتم كما ينبغي إلا بها؟

س١٠٨١- لماذا أطلق فعل الاستعانة عن ذكر المستعان عليه؟ أذكر ذلك بعد الرجوع إلى علم المعاني؟

س١٠٨٢- هل يمكن الاستدلال من هنا ومما سبق على أن عبادة الله وطاعته وجبت شكراً على نعمه؟

س١٠٨٣- هل يمكنك معرفة السر في تقديم الجملة الأولى على الثانية؟ وهذا مع أن الترتيب الطبيعي يقتضي تقدم الاستعانة على فعل العبادة وضح ذلك؟

س١٠٨٤- وضح أن نون المتكلمين في الفعلين المضارعين ليست نون المعظم نفسه؟

📖 -قوله تعالىٰ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝٧﴾:

س١٠٨٥- لماذا لم تعطف هذه الجملة علىٰ ما قبلها؟

س١٠٨٦- اذكر المناسبة لذكر هذه الآية بعد ما قبلها؟

س١٠٨٧- الصراط المستقيم هنا استعارة، اذكر الطرف الحسي والطرف العقلي؟ وهل وجه الشبه حسي أو عقلي؟ وما هي الفائدة البيانية لهذه الاستعارة؟

س١٠٨٨- ما هي فائدة نعت الصراط؟

س١٠٨٩- اذكر معنىٰ الألف واللام في الصراط، واذكر الدليل علىٰ ما تقول من الآية التي بعدها؟

س١٠٩٠- اذكر فائدة إضافة الصراط إلىٰ ما بعده؟

س١٠٩١- اذكر لأي معنىٰ جيء بالمضاف إليه اسماً موصولاً؟

س١٠٩٢- وهل تعريف الموصول للاستغراق أو للعهد؟ اذكر الدليل علىٰ ما تقول من الآية؟

س١٠٩٣- «صراط الذين» تابع لما قبله فبين نوعية هذا التابع؟ وبين المعنىٰ الذي يحمله هذا التابع بعد البحث في علم المعاني؟

س١٠٩٤- «غير» بدل، فأين المبدل منه؟ وما فائدة البدل هنا؟

س١٠٩٥- «أل» في الصفتين موصولة فأين الصلة؟

س١٠٩٦- قال علماؤنا: المغضوب عليهم هنا اليهود والضالين النصارى فبين معنى «أل» في الصفتين؟

س١٠٩٧- هل هنا ك فائدة للصفة هنا غير التخصيص؟

س١٠٩٨- لماذا بنيت الصفة الأولى للمفعول والثانية للفاعل؟

س١٠٩٩- ما هو المعنى الذي نستفيده من الصلة الاسمية؟

س١١٠٠- أي الصلتين أدخل في الذم؟ استدل على ما تقول.

س١١٠١- ما هي الفائدة البيانية من لفظة «لا» مع إمكان الاستغناء عنها؟

س١١٠٢- هل بإمكانك أن تتعرف من هذه السورة أن أول الواجبات معرفة الله وعظمته وسلطانه وسعة رحمته بعباده، ومعرفة اليوم الآخر بما فيه من الثواب والعقاب، ثم بعد معرفته تجب عبادته وطاعته بفعل ما أمر به وترك ما نهى عنه مع طلب معونته على فعل ما يريد وترك ما يكره، ثم بعد ذلك في الأهمية: الخضوع والتضرع إلى الله بالدعاء له والتذلل بالسؤال بين يديه في طلب التوفيق والتسديد والهدى إلى المنهج المستقيم، مع الاستعاذة بالله من سلوك سبل الضلال والطرق المؤدية إلى غضبه؟

س١١٠٣- هل ترىٰ من هناك أن من شأن المؤمن أن يكون خائفاً من الوقوع في مسالك الضلال؟ وأن من شأنه أن لا يتكل علىٰ نفسه في معرفة أمور دينه؟

س١١٠٤ - وهل ترىٰ عليه أن يطلب معرفة الهدىٰ والضلال ويتعلم الحلال والحرام ليأخذ طريق الهدىٰ ويتجنب طريق الضلال؟

س١١٠٥- هل يمكن للمكلف أن يعبد الله من غير أن يعرف كيفية العبادات؟

س١١٠٦- وهل يمكنه أن يطلب من الله المعونة والهدىٰ من غير أن يعرف قدر نفسه؟

س١١٠٧- وهل يتأتىٰ معه أن يخضع غاية الخضوع ويتذلل غاية التذلل لعظمة خالقه من غير أن يعرف عظمة الله وجلاله وسبوغ نعمه وإحاطة ملكه وسلطانه ووعده ووعيده؟

س١١٠٨- إذا عرفت ذلك فهل تستطيع بفكرك التوصل إلىٰ سر تسمية هذه السورة بأم الكتاب؟

س١١٠٩- هل بإمكانك أن تتعرف علىٰ السر والحكمة في تشريع قراءة الفاتحة في كل صلاة؟

-بعد ما ذكرنا فالذي يظهر أن لبلاغة القرآن وحلاوته وعذوبته بالإضافة إلىٰ ما ذكره أهل البيان سراً هو أن حروف كل كلمة منه متناسبة مع أختها ومتآلفة في النغمة ومخارج الحروف وموافقة الطبع، بحيث يجد الطبع لتراكيب كلمات

القرآن وقعاً يهتز منه طرباً، وانسياباً تتخدر من رقته ولطافته المشاعر والأطراف.

مثال: لو قلنا: الحمد لله رب المخلوقات الرحمن الرحيم، أو الحمد لله رب الأحياء الرحمن الرحيم، لتشوّه النظم ولكانت هذه الكلمة بمنزلة البعرة بين الدر مع أنها تؤدي من المعنى ما يؤدي لفظة العالمين.

س١١١٠ – بيِّن الوجه في إِيراد «الحمد لله رب العالمين» خالياً من الألفاظ المؤكدة؟

س١١١١ – بيِّن الوجه في تقديم المبتدأ على الخبر غير وجه كونه الأصل؟

س١١١٢ – متى يكون «لله الحمد» أبلغ من «الحمد لله» ومتى يكون العكس هو الأبلغ؟

س١١١٣ – بيِّن فضل «الحمدُ لله» على «حمداً لله» وعلى «الحمدَ لله» بالنصب؟

س١١١٤ – اذكر معنى صفتي «الرحمن الرحيم» بعد البحث؟ واذكر أيهما أبلغ؟

س١١١٥ – اذكر الفرق بين «ملك ومالك» وأيهما أبلغ؟

س١١١٦ – بيِّن سر إضافة «ملك» إلى يوم الدين؟ مع أنه تعالى ملك اليوم الأول والآخر؟

س١١١٧ – اذكر حسن مطلع هذه السورة وحسن الختام؟

[من سورة الإخلاص]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على محمد وآله الطاهرين:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝٤﴾[الإخلاص]:

س١١١٨ – ما هو ضمير الشأن؟ اذكر السّر البياني لوروده هُنا؟

س١١١٩ – اذكر اختيار الاسم الشريف للابتداء؟

س١١٢٠ – اذكر اختيار «أحد» للإخبار به دون «واحد»؟

س١١٢١ – اذكر منطوق الجملة الخبرية ومفهومها؟

س١١٢٢ – المقام مقام توكيد، فلماذا وردت الجملة خالية من التأكيد؟

س١١٢٣ – الجملة الثانية؛ لماذا فصلت عن الأولى؟ بعد البحث عن معنى الصمد؟

س١١٢٤ – المقام مقام إضمار، فلماذا جيء بالاسم الظاهر؟

س١١٢٥ – بيِّن إعراب كل من الجمل الثلاث المنفية؟

س١١٢٦ – اذكر الوجه في تقديم «له» على ما بعده، وهكذا تقديم «كفواً» على «أحد»؟

س١١٢٧ – اذكر المناسبة بين معنى أحد، والصمد، ولم يلد ولم يولد ولم يكن له كفؤاً أحد؟

س١١٢٨ – اذكر المعنى الذي قصد في هذه السورة بالتفصيل؟

س١١٢٩ – لماذا وردت الجمل كلها في هذه السورة خالية عن التوكيد؟

س١١٣٠ – إذا كان ذلك لدليل واضح فبيّنه؟

س١١٣١ – تصدير السورة بلفظة «قل» يدل على أن هذه السورة كانت جواباً على قول قائل فما هو القول الذي قيل؟ ثم بيّن مطابقة السورة لمقتضى ذلك؟

س١١٣٢ – بين ما في هذه السورة من البديع اللفظي؟

س١١٣٣ – لماذا نكّر «أحد» في آخر السورة؟

س١١٣٤ – لماذا قدّم «لم يلد» على «لم يولد»؟ ولماذا قدّما على «ولم يكن له كفؤاً أحد»؟

س١١٣٥ – للصمد معنيان، فماهما؟ وهل هما مرادان معاً؟

س١١٣٦ – لماذا عرّف الصمد؟ ولماذا نكّر خبر ما قبله؟ بين ذلك بعد البحث في مظانه؟

س١١٣٧ – لماذا تعاطفت الجملة المنفية؟ بين وجه ذلك؟

س١١٣٨ – لماذا ترك العطف في الجملة الأولى المنفية؟

س١١٣٩ – معاني هذه السورة كثيرة وألفاظها قليلة فما اسم ذلك؟

س١١٤٠ – ألفاظ هذه السورة واضحة المعنى، لا يجد الفهم فيها أي عائق، فماذا يسمى ذلك في الاصطلاح؟

[من سورة الفلق]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۝١ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ۝٤ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝٥﴾ [الفلق]:

س١١٤١ – من هو المخاطَب أولاً ثم ثانياً؟

س١١٤٢ – لماذا جاء «أعوذ» بلفظ المضارع؟

س١١٤٣ – التصدير بلفظ «قل» يشير إلى أنه كان بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين حاجة إلى الله في أمر يتوقعون تغطيته من عند الله، فماهي تلك الحاجة؟

س١١٤٤ – لماذا خصّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالخطاب دون عامة المسلمين مع أن المراد الجميع؟

س١١٤٥ – ما هو الوجه البياني في اختيار الاستعاذة برب الفلق دون سائر أسمائه وصفاته تعالى؟

س١١٤٦ – «برب الفلق» في ذلك الإشعار بعظم قدرة الله تعالى ونفوذها فبين ذلك؟

س١١٤٧ – «من شر ما خلق» بين وجه إيراد «ما» «دون من»؟

س١١٤٨ – في إضافة «شر» إلى «ما خلق» إشارة إلى أنه تعالى قادر على أن يرفع شر ما خلق، فميز ذلك؟

س١١٤٩ – بيّن البديع هنا؟

س١١٥٠- اذكر الوجه في ذكر الثلاثة المعطوفة مع دخولها في عموم ما قبلها؟ اذكر ذلك بعد البحث في مظانه؟

س١١٥١- اذكر السر وراء إعادة حرف الجر في المعطوفات؟

س١١٥٢- اذكر الوجه البياني في تقديم «أعوذ» على «برب الفلق» غير كونه الأصل؟

س١١٥٣- «أعوذ برب الفلق» و «على الله توكلنا» اذكر الفرق بين المعنيين؟

س١١٥٤- اذكر الوجه في تقيد كل من الفاسق والحاسد بالشرط دون غيرهما مما اشتملت عليه السورة؟

س١١٥٥- إذا كان المراد الاستعاذة مما اشتمل عليه الغاسق لا من الغاسق نفسه، فما هو حكم هذه الإضافة؟

س١١٥٦- ابحث عن معنى الصفة «غاسق» ثم بين الوجه في اختيارها دون الموصوف؟

س١١٥٧- لماذا نكّر «غاسق» و «حاسد»؟

س١١٥٨- لماذا عرّف «النفاثات»؟ ولماذا قُيِّدت بقوله «في العقد»؟

س١١٥٩- هل نفهم من هذه السورة أن الشرور تحيط بالعبد من كل مكان وفي كل حين وأنه عاجز عن دفعها والتحفّظ منها وأنه لا حيلة له في دفعها، وأن الله وحده هو القادر على حفظ العبد منها، بيّن ذلك؟

س١١٦٠- هل بإمكانك أن تفهم من هنا أن الشرور الهائلة، منها ما هو ظاهر، ومنها ما هو خفي، بين ذلك؟

س١١٦١- كان المشركون إذا نزل أحدهم منزلاً، قال: أعوذ بكبير أهل هذا الوادي من شر صغاره، أو أعوذ برب هذا الوادي... ثم أمر الله النبي ﷺ والمسلمين بـ«قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق»، فقارن بين المقولتين على ضوء ما سبق؟

س١١٦٢- كان النبي ﷺ يتعوّذ قبل نزول المعوّذتين بما روي: «أعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق».

وكلمات الله التامات هي كما يظهر لي قدرته المستوْلِية على كل مقدور والنافذة في كل شيء، وسميت قدرة الله بالكلمة لأنه تعالى صوّر لنا نفوذ قدرته في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴿٨٢﴾﴾ [يس] ومن هنا سمي عيسى عليه السلام بكلمة الله لأنه خلق بكلمة الله «كن فيكون» أي بقدرته لا بواسطة ذكر: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴿٥٩﴾﴾ [آل عمران]، فلمّا نزلت المعوّذتان ترك ذلك وتعوّذ بهما هذا معنى الرواية، وحينئذٍ فـ: «قل أعوذ برب الفلق»، فيها أنه تعوّذ برب الفلق، ورب الفلق فيها كناية عن قدرة الله البالغة وقوته النافذة، **فقارن** بين الكنايتين من حيث القرب

والبعد، ومن حيث الإيجاز، ومن حيث التلازم والوضوح؟

س١١٦٣- الألف واللام في الفلق تحتمل العهد والجنس، بين المعنى على كلا التقديرين، وأيهما أولى بالمقام؟ اذكر ذلك بعد البحث في مظانه؟

س١١٦٤- اذكر المعنى اللغوي لكلمة «فلق» وأخواتها من «فلج و فلح وفلى...الخ»، ثم اذكر المعنى الذي نقلت إليه في العُرف العام إن كان ثمّ عرف؟

س١١٦٥- ﴿قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴿١٨﴾﴾ [مريم]، ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴿٩٨﴾﴾[النحل]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴿١﴾﴾[الفلق]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ﴿٢﴾ إِلَهِ النَّاسِ﴿٣﴾﴾[الناس]، اذكر المناسبة التي تستدعي ما ذُكر في كل مقام من المقامات الأربعة؟

س١١٦٦- كيف تستدل في هذه السورة على أنه يجب على العبد أن يفزع إلى الله في دفع المكروه، وأن يعلم أن أزمّة الأمور كلها بيده ومصادرها عن قضائه، وأنه لا حيلة له ولا قوة في دفع المكاره؟

س١١٦٧- كيف تستدل من هنا على أن الله تعالى يحب أن يتضرّع إليه العباد، وأن يتذللوا عنده بالدعاء والمسألة وإظهار الفقر والحاجة إليه؟

س١١٦٨- كيف تستدل من هنا على أن الله تعالى سيعيذ من استعاذ به ويحفظه مما يخاف ويحذر مع صدق الالتجاء إليه؟

س١١٦٩- هل تستطيع أن تستنبط من السورة الوقتين اللذين ينبغي الاستعاذة فيهما برب الفلق من شر...؟

س١١٧٠- هل عرفت بعد ما ذكرنا الوجه الوجيه في إيراد لفظة «قل» في صدر السورة؟

س١١٧١- إذا عرفت الوجه هنا فاذكر الوجه في السور القصيرة المصدرة بلفظة «قل»؟

س١١٧٢- لعلك قد عرفت أن هذه السورة بعد كونها للتعوّذ والاستحفاظ قد دلّت على أسرار وراء ذلك، فاذكر ما عرفت من ذلك على ضوء ما نبهناك عليه من قبل؟

س١١٧٣- في هذه السورة ما يدل على تحقيق وتصديق قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[الأنبياء]، فبين ذلك؟

س١١٧٤- قال تعالى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ [الإسراء:١٠٥]، فكيف ترى تصديق ذلك في هذه السورة؟

استدراك: [أسئلة تابعة للفاتحة]

س١١٧٥- لماذا ترك اسم اليهود والنصارى وعُدل إلى الصفتين «المغضوب عليهم ولا الضالين»؟

س١١٧٦- كيف تستدل من ذلك على أن غضب الله قد استحكم على اليهود وأن ضلال النصارى قد استحكم فيهم وصار لهم خُلُقا وديدناً؟

س١١٧٧ - كيف تفهم من هنا أن على المسلم أن يتبرّأ من أعمال اليهود والنصارى وما هو الدليل الذي دل على ذلك؟

س١١٧٨ - هل ترى في ورود هاتين الصفتين هنا ما ينبّه المسلم على الحذر من الوقوع فيما وقع فيه الفريقان؟

س١١٧٩ - هل تستطيع أن تتفهّم السبب في ورود ذكر اليهود والنصارى هنا دون غيرهم من طوائف الكافرين مع كثرتهم؟

س١١٨٠ - هل تستطيع أن تستنبط بعد استثناء اليهود والنصارى الفريق الذين أنعم الله عليهم؟ وبماذا أنعم عليهم؟

س١١٨١ - وهل تقدر أن تستنبط أعظم نعم الله على عباده؟

س١١٨٢ - وأن تبين لماذا كانت أعظم النعم؟

س١١٨٣ - اذكر السبب في طي ذكر المنعَم به؟

س١١٨٤ - ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ أين متعلّق الجار والمجرور؟ وبأي شيء يقدر؟ وهل يقدر متقدّماً أو متأخراً؟ ولماذا؟ وما هو السبب الداعي الذي اقتضى تقديره متأخراً؟

س١١٨٥ - ما هو معنى الباء؟

س١١٨٦ - لماذا أُتْبع اسم الله بالرحمن الرحيم؟

س١١٨٧ - هل تقدر أن تفهم السبب في تصدير كل سورة بهذه الأسماء الحسنى؟

س١١٨٨- هل تستطيع أن تستنبط أن الله تعالىٰ أنزل القرآن لمصالح العباد ومنافعهم وسعادتهم؟

س١١٨٩- هل تستطيع أن تستدل من ذلك علىٰ صدق الأثر «إن رحمة الله سبقت غضبه»؟

س١١٩٠- قد تقرر في مواضعه أن رحمة الله هي في أفعاله «ليس كمثله شيء»، فاذكر بعض أفعاله البالغة الرحمة والعظيمة الرحمة، وبعض أفعاله الدقيقة الرحمة والخفية الرحمة؟

س١١٩١- الرحمن صفة معناها فاعل الرحمة العظيمة الواضحة المكشوفة، والرحيم فاعل الرحمة الدقيقة والخفية فاذكر الوجه في الجمع بين الصفتين؟

س١١٩٢- اذكر الوجه في تقديم الأولىٰ علىٰ الثانية؟

س١١٩٣- هل تستطيع أن تستنبط أحب الأسماء إلىٰ الله تعالىٰ؟

س١١٩٤- في البسملة إيجاز بين نوعه؟

س١١٩٥- اذكر المناسبة لهاتين الصفتين في البسملة؟ وهل ترىٰ لغيرهما من أسماء الله وصفاته ما لهما في هذا المقام كالمعين والهادي والمسدّد والموفق والشافي والمعافي والكافي والحافظ...الخ؟

س١١٩٦- هل ترىٰ في ذكر هاتين الصفتين أن الله تعالىٰ هو وحده الذي يستحق أن يُستغاث به دون غيره لسعة رحمته بعباده وعظيم رحمته التي ملأت السموات والأرض؟

س١١٩٧- وهل ترى في ذلك ما يطمئن قلب المسلم إلى استنجاح أمور دنياه ودينه حين يبتدئها ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾؟

س١١٩٨- وردت الصفتان في الفاتحة مرتين؛ مرة في البسملة ومرة في وسط الفاتحة، فهل تستطيع استنباط السبب في ذلك؟

س١١٩٩- الفاتحة هي أول القرآن وفاتحته؛ فما ترى فيها مما يسميّه أهل البلاغة من حسن المطلع وبراعة الاستهلال إن صحّ التعبير؟

س١٢٠٠- للفاتحة شخصيّة تميّزها عن سورة الصمد والكوثر والفلق مثلاً، فقد بُنيت فواصلها على التمديد والتمطيط مع النون والميم، وقد يستنبط أهل الذوق الرفيع مناسبة ذلك لمعاني الفاتحة، وفواصل الكوثر مقطوعة لا تمديد فيها ولا تمطيط وفواصلها مبنيّة على الراء، والراء من الحروف الرخوة الهادئة وهي أيضاً من حروف التكرير، وفواصل الصمد والفلق مبنية على حروف القلقلة ولا تمديد فيها ولا تمطيط، وحروف القلقلة فيها نبرة ولأهل الذوق في ذلك كلام فاذكر ذلك؟

[تعقيب]

- سورة الكوثر خاصة بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وفيها مع ذلك عِبَر عامة وأسرار وفوائد، ولو لم يكن إلا اشتمالها على بلاغة البيان مع قصرها، وقد نبهناك على ما بلغه الوسع،

وقد يستخرج الفكر المزيد من الأسرار إذا استجمّ من رحلته في أرجائها وتجدد نشاطه وتفتحت عيون بصيرته، ونسأله تعالىٰ أن يزيدنا علماً، ويعطينا فِطْنَةً وفهماً، وأن يجعل ذلك فيما يحب ويرضىٰ إنه وليّ ذلك والحمد لله رب العالمين وصلىٰ الله علىٰ محمد وآله.

- سورة الصمد لا تتجاوز السطر الواحد وقد اشتملت علىٰ توحيد الله وتنزيهه وتقديسه، ومعانيها في هذا المجال واسعة وجامعة، وقد اشتملت علىٰ عدة جمل: «الله أحد»، «الله الصمد»، «لم يلد»، «ولم يولد»، «ولم يكن له كفؤاً أحد»، وإذا نظرت إلىٰ جملها بفكرك تجدها قد أحاطت بعلم التوحيد من جميع جوانبه.

-سورة الفلق قد اشتملت علىٰ تغطية حاجة العبد من الوقاية والاستحفاظ من الشرور المحيطة به من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته التي لا يزال متعرّضاً لها في الليل والنهار، وحيثما حلّ وحيثما ارتحل، وفيها مع ذلك أسرار وفوائد قد نبّهناك إلىٰ بعضها فيما تقدم، ولعل الله تعالىٰ أن يوفقنا لعرض المزيد من الأسرار البيانية والفوائد القرآنية.

-سورة الفاتحة وكان الأولىٰ أن نجعلها في صدر الترتيب ولكن...

[من سورة الناس]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۝١ مَلِكِ النَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ النَّاسِ ۝٣ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ۝٤ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ۝٥ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ۝٦ ﴾:

س١٢٠١- اذكر وجه الافتتاح بلفظة «قل»؟

س١٢٠٢- واصل على ضوء ما عرفت فيما تقدم التساؤل إلى أن تصل بتساؤلاتك إلى العشرين، وأجِبْ على كل تساؤل؟

[استدراكات وتكميلات لما سبق]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

لكل من أهل النحو وأهل البيان نظر، فمثلاً نظر أهل النحو في سورة الكوثر هو من حيث الإعراب والبناء.

ونظرُ أهل البيان هو تكميل لنظر أهل النحو وذلك من حيث البحث عن أسباب وعلل المعاني النحوية.

فمثلاً النحوي يقول: الفعل مبني للفاعل أو مبني للمفعول، وهذه الجملة اسمية وتلك فعلية، والبياني يبيّن السبب الذي يقتضي بناء الفعل للفاعل أو للمفعول أو يقتضي كون الجملة اسمية أو فعلية...الخ.

استدراكات وتكميلات لما سبق:

س١٢٠٣- «هو الله أحد» هل تستطيع أن تفسر المعنى المراد بالأحديّة مما بعد ذلك؟

س١٢٠٤- «أحد» كلمة مشتركة؛ بيّن المعنى المراد مما بعدها في السورة؟

س١٢٠٥- «أحد» من أسماء الله الحسنى فبيّن حسنه المقصود؟

س١٢٠٦- «واحد» أيضاً من أسمائه الحسنى، إلا أن أحد على أنه اسم التفضيل، وعلى وزن الصمد فبين المناسبة التي اقتضاها المقام هنا للفظة «أحد»؟

س١٢٠٧- كيف تستدل من قوله «الله الصمد» على وحدانية الله واستحقاقه للربوبية دون غيره من المعبودات؟

[تابع سورة الكوثر]

- «إنا أعطيناك الكوثر - إنا آتيناك الكوثر» يجد الذوق للفظ «أعطيناك» في هذا المقام لوناً من الحلاوة والجمال لا يجد مثله في «آتيناك».
- ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾﴾ [الحجر:٨٧]، ﴿وَءَاتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [إبراهيم:٣٤].
- ﴿وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى...﴾ [البقرة:١٧٧]، ﴿وَءَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ...﴾[الإسراء:٢٦].

- ﴿وَءَاتَى الزَّكَاةَ﴾ وعلى كل حال فكلمة آتى في القرآن أكثر من كلمة أعطى، ﴿ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾، ﴿ءَاتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ و﴿ءَاتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا﴾ .
- ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى۝٥﴾[الليل]، ﴿وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى۝٣٤﴾[النجم].

ولم يظهر لي الفرق في المعنى بين الفعلين، إلا أن لحروف أعطى جرساً ونغمة تخالف جرس ونغمة آتى، فيختار أحد الفعلين لمناسبة نغمة حروفه وجرسه للمكان، لذلك تَحْسُن كلمة أعطى في مكان لا تحسن فيه كلمة آتى، وتحسن كلمة آتى في مكان لا تحسن فيه كلمة أعطى...

- إلا أني أجد في الذوق، لا مستند لي سواه: أن لفظ أعطيناك أقوى في الدلالة من آتيناك، ولعل ذلك حصل بسبب جرس الطاء ونغمته فإن له قوة في ذلك ونبرة تتفتح لها الآذان، ولا تخفى مناسبة المقام لذلك في سورة الكوثر لانكسار خاطر النبي ﷺ بسبب مقالة كفار قريش...
- «أعطيناك» جاء بلفظ الماضي لأن الله تعالى قد أعطاه النبوّة والقرآن، وهذا قد مضى وفق الخطاب، أما ما يستقبل من الخير الكثير فهو عند الله لتحقق وقوعه بمنزلة الماضي.

- والدليل علىٰ ما ذكرنا من أن بعض الخير الكثير قد مضىٰ وبعضه مستقبل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ۝٥﴾ [الضحىٰ].
- سورة الكوثر جاءت لتسلية النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وجبر خاطره مما يلحقه من أذىٰ المشركين وتمردهم ومما يلحقه من التعب والنصَب في سبيل دعوتهم إلىٰ الله، ومثل هذه السورة في هذا الباب سورة الضحىٰ وسورة الشرح، وكل هذه السور تدل علىٰ عظيم منزلة نبيه وكرامته عنده وشرفه لديه، وما زال الله تعالىٰ يمدّ نبيه علىٰ طول عهد الدعوة بما يشد من أزره ويقوي من عزمه، وبما يبين له عظيم منزلته عند الله وعظيم شرفه لديه ورفيع مكانته لديه، فأنزل الله تعالىٰ في ذلك آيات القرآن ونوّه يذكر فضل رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وذكر فضله وشرفه، حتىٰ أسرىٰ به من المسجد الحرام إلىٰ المسجد الأقصىٰ، وأراه ثمّ من آياته وآثار أنبيائه، وعرج به إلىٰ السماء السابعة عند سدرة المنتهىٰ عندها جنة المأوىٰ، وأوحىٰ الله إليه هناك ما أوحىٰ.

ومن ذلك أنه تعالىٰ أطلع نبيه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عند سدرة المنتهىٰ علىٰ فضله وفضل علي وفاطمة والحسن والحسين وفضل شيعتهم، وكان ذلك قبل أن يولد الحسن والحسين، فقال:

إني خلقتكم من طينة عليين وخلقت شيعتكم منكم، إنهم لو ضربوا على أعناقهم بالسيوف لم يزدادوا لكم إلا حباً.

- فسورة الكوثر مثل غيرها من القرآن في ذلك المجال الذي ذكرناه، وعلى قصرها فإنها في موضوعها الذي نبهناك عليه سابقاً قد مسحت بلا شك الضيق والحزن الذي حدث للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بسبب مقالة المشركين وقطعته وأزالته تماماً، وملأت صدر النبي صلى الله عليه وآله وسلم رضاً وطمأنينة وقوة وعزيمة، وشفت غيظه من عدوّه، ورأى صلى الله عليه وآله وسلم وإن كان في حالة ضعف وذلة بين كفار قريش وفي حالة خوف وفقر هو وأصحابه بينما عدوه من المشركين في حالة عزة وقوة وغنى وأمن وتمكن، أن ذلك ليس لهوانه عند الله، بل إن منزلته عند الله رفيعة وشرفه عظيم، وأن له عند الله من الخير الكثير مالا يحيط به الوصف، وأن ذكره سيرتفع مع ذكر الله فوق كل ذكر، وأن دينه سيبلغ حيث بلغ الليل والنهار، وأن دينه سيكون الدين الباقي إلى يوم القيامة، وأن ذريته ستملأ الأرجاء، وأنهم سيخلفونه في الدعوة إلى الله إلى يوم القيامة، وأن الله سيجعل العلم والهدى في ذرّيته إلى يوم القيامة...الخ.

- وأن أعداءه وإن كانوا ذوي عزة وكثرة وغنى وتمكن سينقطع ذكرهم، وتقلّ كثرتهم وتدفن عزّتهم، وأنك ستدوس برجلك أديانهم، وستطأ بحوافر خيلك بطونهم وصدورهم.
- وقد تحدّى الله سبحانه وتعالى المشركين وغيرهم أن يأتوا بمثل سورة من سور القرآن التي أصغرها سورة الكوثر، فلم يستطيعوا، مع أن البلاغة في البيان هي صناعتهم وبضاعتهم التي فيها يتبارون وفي أسواقها يتنافسون.
- وقد قال قائل قريش حين سمع القرآن: والله ما هو بقول ساحر ولا بقول شاعر ولا بقول كاهن، وإن له لحلاوة وإن عليه لطلاوة، وإنه يعلو ولا يعلى عليه، وكان هذا القائل من ألدّ أعداء الإسلام ونبي الإسلام وهو الوليد بن المغيرة المخزومي، وهو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا ﴿١٢﴾ وَبَنِينَ شُهُودًا ﴿١٣﴾ وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا ﴿١٤﴾ ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ﴿١٥﴾ كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيدًا ﴿١٦﴾ سَأُرْهِقُهُ صَعُودًا ﴿١٧﴾ إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ﴿١٨﴾ فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿١٩﴾ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ نَظَرَ ﴿٢١﴾ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ﴿٢٤﴾ إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴿٢٥﴾ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴿٢٦﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرُ ﴿٢٧﴾ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ﴿٢٨﴾ لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرِ ﴿٢٩﴾...﴾[المدثر].

- وقد حاول مسيلمة الكذاب أن يعارض سورة الكوثر فقال: إنا أعطيناك الجواهر، فصل لربك وجاهر، ولا تطع كل شيخ فاجر، فالآية الأولى والثانية هي نفس آيتي الكوثر، وإنما أبدل الكوثر بالجواهر، وأبدل فانحر بقوله وجاهر، وأما الجملة الأخيرة فهي من عنده بكمالها، وحينئذٍ فليس من عند مسيلمة إلا الجملة الأخيرة فلا يعتبر ذلك معارضة، لأن الآيتان الأوليان هما نفس آيتي الكوثر، وإنما أبدل كلمتين بكلتمين من عنده شوّه بهما نظم السورة، وحاول أن يعارض سورة المرسلات والذاريات فقال: والحاصدات حصداً، والطاحنات طحناً، فالخابزات خبزاً، فالثاردات ثرداً، إنكم...إلخ، وحاول أن يعارض سورة التين فقال: يا ضفدعة بنت الضفدعين، نقّي في الماء ما تنقّين، أسفلك في الماء وأعلاك في الطين، لنا نصف الأرض ولقريش نصفها، ولكن قريشاً قوم يجهلون. وكان مسيلمة من صميم العرب، ومن أهل اللسان العربي الفصيح، ولو كان يقدر على أحسن من هذا الكلام لأخرجه لأتباعه لحاجته إليه، فقارن بين كلام مسيلمة وبين القرآن، فستجد الفرق بين الكلامين على قدر الفرق ما بين الخالق والمخلوق، هكذا يجد الناظر الفرق بين الكلامين بمجرد ذوقه.
- بما ذكرنا عن سورة الكوثر التي لا تتجاوز في طولها السطر الواحد لعلّك قد تعرفت على شيء من أسرار ارتفاع شأنها وبلوغها أعلى منازل البلاغة والبيان التي لا يستطيعها البشر.

- تكميل في سورة الكوثر:

س١٢٠٨- في الآية الأولى والأخيرة طباق بديع فبينه؟

س١٢٠٩- في السورة معجزة الإخبار بالغيب فبين ذلك؟

[أمثلة]

مثال: قال الهادي عليه السلام في قصيدة إلى ولده محمد المحبوس عند آل طريف:

ألا أبلغا ابني وإن كان نائيا

أخا الدين والتقوى وذا الفضل والبشر

وذا العرف والإحسان في كل حالة

ومن ذكره عال على كل ذي ذكر

النثر لهذه الأبيات: الحمد لله، لقد أظلمت الدنيا في عيني، وجاشت جيوش الأحزان في صدري، وضاقت عليّ الأرض بما رحبت لفراق ولدي محمد ووقوعه في أسر العدوّ الذي لا يتأثم ولا يتذمم، ومما يزيد في حسرتي ولوعتي أن لا أجد السبيل إليه، ولا التعرف على ما صار إليه، إلا التمني والتغني بما تجيش به النفس من ذكر محاسنه العالية وأخلاقه الرضية، وما هو عليه من رسوخ القدم في التقوى والهدى والديانة واستجماع الفضائل والكمالات البشرية والأخلاق النبوية وصنائع المعروف والإقدام والشجاعة والورع والزهادة وحسن الذكر والقوة والبر والصلة والبصر والبصيرة والسيرة الرضية المرضية؛ والعلم وحسن

المعرفة، فيا أيها الـ.... بلّغ محمداً عني ما أنا فيه، وقل له إن عيني ما أطبقت جفنيها على نوم:

للهادي «عليه السلام»

ولست بتارك للحق حتى   يطاع الواحد الفرد الودودُ

ونحكم بالكتاب بكل فَجٍّ   ويرجع عن تعديه العنيدُ

ولست بخاشع يوماً لحرب   وإن خشعت لهيبتها الأسودُ

ولست بقائل ما دمت حياً   كما قد قال في الحرب الرقودُ

أخو الفسق الدوانيقي لما   تداخل قلبه الرعب الشديدُ

تفرقت الظباء على خراش   فما يدري خراشٌ ما يصيدُ

المطلوب أن تنثر هذه الأبيات المنظومة بعد أن تفهم معناها، ولا بأس أن تستعين بألفاظها ولكن لابد أن تأتي بألفاظ من عندك وتكون هي الغالبة، وإن استطعت أن تخلط في كلامك بين الحقيقة والتشبيه والاستعارة والكناية فافعل، وإلا فالمطلوب نثر الأبيات الستة بكلام منسّق من عندك كيفما اتفق لك في هذه المرحلة.



الفهرس